



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عمار تليجي - الأغواط

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

## تطور الحماية البيئية في القانون الدولي العام

مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في الحقوق

تخصص: القانون الدولي العام والعلاقات دولية

إشراف الدكتورة:

- طهاري حنان

من إعداد الطالب :

-بن الطرشة محمد

### أعضاء اللجنة المناقشة:

رئيسا .....  
مشرفا .....  
مناقشا .....

د. بوزيدي أحمد التجاني  
د. طهاري حنان  
د. خطوي مسعود

السنة الجامعية: 2020/2019



وَقُلْ رَبِّيَ زَيْنِي عُنْمَا

الآية 114 من سورة طه

# إهداء

أهدي هذا العمل إلى نور دري جدي الحاج محمد وجدتي أسماء أطال الله في أعمارهم.

إلى الوالدين الكريمين حفظهم الله بلغيت و حليلة

إلى زوجتي الغالية حنان حفظها الله

إلى إخوتي وأولادهم وأزواجهم

إلى عمي وزوجته وأولادهم

إلى كل الأهل والأصدقاء

إلى المرحوم الحاج إبراهيم بوعزارة رفيق العمل ورفيق الحج وإلى كل الأرواح الطيبة

رحمهم الله

محمد



# شكر و عرفان

بعد الحمد لله وشكره سبحانه وتعالى

لا يتسع المقام إلا أن أهدي هذا العمل مع فائق الاحترام والتقدير للأستاذة

الدكتورة المشرفة طهاري حنان حفظها الله وعائلتها ووفقها الله.

**محمد**



# مقدمة

## مقدمة

يعد قانون البيئة أحد فروع القانون الدولي العام، الذي يهتم بحماية البيئة، بمختلف جوانبها، هذا وقد نشأ القانون الدولي كغيره من القوانين، ثم أخذ بالاتساع شيئاً فشيئاً، حتى بدأ هذا التوسع المرتبط بالتطور الدراماتيكي لثورة الصناعة، وما تلاها من تطور كبير في ثورة الاتصالات والتكنولوجيا، حتى بات أمراً طبيعياً لنشوء فروع قانونية متعددة ومتنوعة، من حيث الطبيعة والأشخاص المخاطبين والموضوع والاهتمامات.

وفي إطار الشرائع السماوية، فقد حرص الإسلام على ضرورة الحفاظ على البيئة، وعدم الإضرار بها أثناء الحروب، فقد أوصى أبو بكر الصديق رضي الله عنه) قائد الجيش قائلاً: "لا تخونوا ولا تغلوا ولا تغدروا، ولا تعقروا نخلاً ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شجرة مثمرة..".

ويمكن إجمال المواضيع التي يهتم بها القانون الدولي البيئي فيما يلي: منع تلوثالمياه البحرية، وتوفير الحماية والاستخدام المعقول للثروات والأحياء البحرية، وحماية المحيط الجوي من التلوث، وحماية النباتات والغابات والحيوانات البرية، وحماية المخلوقات الفريدة، وحماية البيئة المحيطة من التلوث.

ولا خلاف على أنه أصبح هناك علاقة سلبية بين الإنسان والبيئة في العصر الحديث، أدت إلى ظهور طائفة من الظواهر البيئية الخطيرة، والتي استرعت اهتمام العالم أجمع؛ رغبة في مواجهة هذه المشكلات، ودراستها، للحد من أخطارها وآثارها الضارة على الإنسان والبيئة.

كما احتلت المشاكل البيئية اهتماماً دولياً نتيجة لآثارها على المجتمع الدولي، وآثارها على القيمة الاقتصادية السليمة، وقد ترتب على ذلك التكفل بالبيئة بشكل فعال، على المستويات المختلفة الدولية والإقليمية والوطنية، حيث تجلّى ذلك بوضوح في إقامة

## مقدمة

المؤتمرات وإبرام الاتفاقيات والبروتوكولات، والنص في دساتير معظم دول العالم على حماية البيئة.

كما أن ازدياد الحوادث البيئية بسبب التقدم العلمي والتكنولوجي زاد من تفاقم تدهور البيئة التي كانت مصدرا لرزق الإنسان وراحته، أصبحت الآن مصدرا للأوبئة والأمراض بسبب تلوث الماء والهواء والتربة.

وقد تكافلت الجهود الدولية في حماية البيئة فقامت الأمم المتحدة بتنظيم المؤتمرات والاتفاقيات ورعايتها وتكييف عمل وكالاتها للاهتمام بالبيئة وإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة وكان الدور الإقليمي ممثلا في الإتحاد الأوروبي والإتحاد الإفريقي والجامعة العربية ومنظمة الدول الأمريكية كان لها إسهامات مهمة في مجال البيئة.

كما كان لا بد من إصدار التشريعات والقوانين لحماية البيئة وتكييف الجريمة البيئية على أنها جريمة دولية وتحميل مرتكبيها المسؤولية الدولية.

كما اهتم المشرع الجزائري للحفاظ على البيئة وذلك بموجب قانون حماية البيئة والتنمية المستدامة رقم 10/03 المؤرخ في 19 يوليو 2003.

حيث أصبحت حماية البيئة من أولويات السياسة الوطنية ووقايتها من كل أشكال التلوث، كما تبين إلتزامها أمام دول العالم خاصة دول الجوار بأنها تولي أهمية خاصة بحماية البيئة.

### أسباب إختيار الموضوع:

هناك أسباب ذاتية وأخرى موضوعية الاختياري الموضوع.

أ. أسباب موضوعية: الأسباب الموضوعية تكمن في تزايد الانتهاكات على البيئة أثناء النزاعات المسلحة الدولية والغير دولية وما يصيب البيئة من دمار وضرر.

وكذا الانتهاكات المتكررة بفعل التقدم العلمي والتكنولوجي واستنزاف الموارد الطبيعية.

## مقدمة

تأثيرتغير البيئة على صحة الإنسان ومصدر رزقه وبقية الكائنات الحية.

### ب. الأسباب الذاتية:

- موضوع البيئة من المواضيع التي تلقى إهتمام كبير.
- محاولة الإلمام على الجهود الدولية في حماية البيئة.

### إشكالية الموضوع:

نظرا للمشاكل بالتي تعاني منها البيئة الأمر الذي أدى إلى التعاون الدولي والإقليمي وكذا وضع إستراتيجيات من قبل المنظمات الدولية والإقليمية بإنشاء خطط وتنظيم مؤتمرات واتفاقيات دولية خاصة بالبيئة.

1. ما هي الجوانب التي غطتها الإتفاقيات الدولية البيئية؟.
2. ما هو دور المؤتمرات الدولية في حماية البيئة وإرساء القانون الدولي للبيئة وتطويره؟.
3. ما هي المنظمات الدولية والإقليمية والمنظمات الغير حكومية المهتمة بالبيئة وما هي الآليات التي إعتمدها في حماية البيئة؟.
4. ما هي المسؤولية الدولية البيئية؟.
5. ما هي الآليات والطرق لتسوية المنازعات الدولية البيئية؟.

### المنهج المتبع:

اعتمدت على المنهج التاريخي من أجل توضيح التطور الذي عبرته القواعد والأحكام من خلال المؤتمرات والاتفاقيات الدولية.

كما اعتمدت على المنهج الوصفي من خلال سرد ووصف مختلف النصوص الدولية والمواثيق المتعلقة بحماية البيئة.

أما المنهج التحليلي فهو لتحليل النصوص والوثائق حماية البيئة الدولية وكذا دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير حكومية وجهودها في حماية البيئة.

### أهمية الموضوع:

تكتسي هذه الدراسة أهمية علمية تتمثل في التعريف بالبيئة وحماية البيئة والقانون الدولي للبيئة وما هي الجوانب التي تغطيها الإتفاقيات الدولية البرية والبحرية والهوائية ودور المنظمات الدولية والإقليمية والمنظمات الغير دولية في حماية البيئة. وكذا ما هي الطرق وآليات لتسوية المنازعات الدولية البيئية.

### صعوبات البحث:

- شساعة الموضوع بالنظر إلى الحيز الذي يغطيه الموضوع.
- تشتت المراجع بالنظر لشساعة الموضوع واتصال بفروع القانون الدولي الأخرى.
- ضيق الوقت وإقبال المكتبات الجامعية والعمومية بسبب وباء كورونا.

### تقسيم البحث:

نتناول في الفصل الأول تطور الحماية البيئية في إطار الإتفاقيات والمؤتمرات الدولية وفيه نتناول أهمية البيئة والاتفاقيات والمؤتمرات التي تم عقدها في إطار حماية البيئة وتطور القانون الدولي البيئي.

أما الفصل لثاني فهو يتناول دور المنظمات الدولية والإقليمية والمنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي للبيئة وطرق تسوية المنازعات البيئية.

## تمهيد الفصل الاول

البيئة هي كل ما يحيط الانسان من حيوان و نبات و تتكون من العناصر الثلاث الماء و الهواء و التربة و تسمى الوسط البشري الذي يعيش فيه الانسان و مع التطور التكنولوجي و العلمي و الصناعي ظهر تهديد مباشر للبيئة و صحة الانسان و بما ان القانون ظاهرة اجتماعية وليدة الواقع الاجتماعي كان لابد للقانون ان يواكب هذا التطور و ما عرفه من تلوث للبيئة بفعل التقدم الصناعي و زيادة الحروب و نوعية الاسلحة التي تم استخدامها و التي تؤثر على البيئة و الانسان

كل هذه العوامل ادت الى الاهتمام المتزايد بحماية البيئة فكان مؤتمر ستوكهولم 1972 اللبنة الاولى لارساء هذا القانون الفذي يهتم بالبيئة و بدا استعمال مصطلح البيئة بدلا من الوسط البشري و توالى المؤتمرات الدولية الاتفاقيات الدولية البرية و البحرية و الهوائية و لقد اهتم المشرع الجزائري بحماية البيئة مثل بقية الدول و كذا تنفيذ الاتفاقيات الدولية التي ابرمتها و صادقت عليها الجزائر

و لقد تم دراسة هذا التطور في هذا الفصل و فيه ثلاث مباحث و تناولنا في المبحث الاول تحديات القانون الدولي في مجال البيئة و في المبحث الثاني الاتفاقيات الدولية البرية و البحرية و الهوائية و المبحث الثالث دور المؤتمرات الدولية في حماية البيئة

### المبحث الأول: تحديات القانون الدولية في مجال حماية البيئة

.حماية البيئة أصبحت شأنا عالميا ويهم الإنسانية جمعاء، لذا يجب توفير حماية دولية للبيئة ولهذا كثرت الدراسات والبحوث و انعقدت المؤتمرات و خرجت توصيات والإعلانات وأبرمت الإتفاقيات الدولية والإقليمية ولهذا يمكن القول أن حماية البيئة يجب أن تكون عن طريق قواعد القانون الدولي التي تهدف إلى بيئة سليمة ونظيفة وهذا للمحافظة عليها في الوقت الحاضر والأجيال القادمة و حق من حقوق الإنسان.

و قد ادى الاهتمام الدولي بالبيئة بفعل التلوث الذي يهدد الانسان و البيئة بفعل العديد من الاسباب الى التلاحم و التعاون الدولي و كما ان القانون الدولي الانساني اهتم بالبيئة في وقت الحروب كما اهتم المشرع الجزائري بحماية البيئة

### المطلب الأول: أسباب التلوث البيئي وطبيعة المواد الملوثة بالبيئة.

التلوث هو ما يؤثر على العناصر البيئية من نبات وحيوان وإنسان، وهو كذلك ما يؤثر على تركيب العناصر الطبيعية غير الحية مثل الهواء والتربة والبحيرات والبحار والأنهار وغيرها.

كما يعرف التلوث البيئي بأنه التغيرات غير مرغوب فيها التي تحيط بالإنسان كليا أو جزئيا كنتيجة لأنشطة الإنسان من خلال حدوث تغيرات مباشرة، أو غير مباشرة تغير من المكونات الطبيعية والكيميائية والبيولوجية للبيئة مما قد يؤثر على الإنسان ونوعية الحياة التي يعيشها.<sup>1</sup>

كما أن للتلوث بعدا جغرافيا قد يكون محليا يقع في إقليم الدولة وقد يكون بعيد المدى ويخرج من الدولة إلى دولة أخرى أو إلى دول أخرى أو إلى مناطق أعالي البحار والمحيطات ويسمى عالمي.

وتختلف آثار التلوث البيئي من تلوث معقول، تلوث خطير وتلوث مدمر.

1. **تلوث معقول:** وهو معقول وهو موجود في الكثير من المناطق في العالم ولا يشكل خطرا على البيئة أو الإنسان أو الحيوان أو النبات أو الكائنات الحية.<sup>2</sup>
2. **تلوث خطير:** هو النوع من التلوث يشمل مرحلة متقدمة تتعدى فيها كمية ونوعية الملوثات خط الأمان البيئي الحرج وتؤثر سلبا على العناصر البيئية الطبيعية والبشرية.

<sup>1</sup> - سعيد إبراهيم ناجم الحبشي، ص 56.

<sup>2</sup> - علواني مبارك، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017/2016، ص 33.

3. **تلوث مدمر:** وهو تلوث مدمر يصل إلى الحد القاتل أو المدمر فيه ينهار النظام

الإيكولوجي ويصبح غير قادر على العطاء نظرا إلى الاختلال التوازن البيئي.<sup>1</sup>

كما أن التلوث يصيب الهواء والمياه العذبة والبيئة البحرية والتربة.

وتنقسم الملوثات من حيث نشأتها إلى:

- الملوثات الصحية: وهي التي لا دخل لها في الإنسان هما: البراكين، الزلازل، الرياح، حبوب لقاح النباتات.

- الملوثات المتقدمة: وهي من عقل الإنسان: الصناعة، السيارات، التفجيرات النووية.

وتصنف الملوثات حسب طبيعة تأثيرها إلى:

**الفرع الأول: التلوث البيولوجي.**

حقق البحث العلمي الكثير من الانجازات منها اكتشاف الاسلحة البيولوجية القائمة على الفيروسات و هي خطيرة بحيث لا يمكن مواجهتها بمضادات فعالة و اسلحة تقليدية و هي تسبب خسائر هائلة بحيث ينهار النظام البيئي و يقل مستوى توازنه باعتبار الاسلحة البيولوجية هو منتج كيميائي قائم على مصادر حيوانية او نباتية يندر عنه اثار ضارة لانسان و هو سلاح حربي يمكن ارساله في شكل جسيمات سائلة او صلبة او مجزأة تجزئا دقيقا او موزعا في الهواء او في احدى الغازات و هي تلوث الماء و التربة و الهواء و تصل الى الانسان و الحيوان و النبات و هي تملك قدرة على التكاثر

**الفرع الثاني: التلوث الإشعاعي.**

يحدث التلوث الإشعاعي بسبب تسرب مواد مشعة الى احدى مكونات البيئة من ماء او هواء او تربة تمتاز هذه المواد بسرعة و سهولة فائقة في تسرب الإشعاع الى الكائنات الحية في كل مكان و دون وقية مما يضر بالإنسان و الحيوان و النبات

<sup>1</sup> - علواني مبارك، نفس المرجع، ص 33.

ان مصادر هذا التلوث متعددة منها التخلص من النفايات الاشعاعية التي تدفن في مسافات عميقة تحت سطح الارض او التي يتم اغراقها في البحر و كذا ما تنتجه المفاعلات النووية من تلوث نووي عند الانتهاء او تشغيلها و ما قد يحدث من جراء التفجيرات النووية و ما قد يحدث من مخلفات و تطاير الاشعاعات في الهواء او تسقط على سطح التربة و يبقى مدة معتبرة من السنين

### الفرع الثالث: التلوث الكيماوي.

وهو من أشد الأنواع خطورة بفعل إتساع استعمال المواد الكيماوية في الزراعة مثل المبيدات التربة والصناعة مثل النفط والنفايات البترولية والمعادن الثقيلة.<sup>1</sup> ومن أمثلة التلوث البيئي:

- حادثة لندن 1955 التي شهدت تجمع سحابة كثيفة من الضباب الدخاني أدى إلى وفاة 4000 شخص و 100 ألف ضحية أصيبوا باضطرابات في الجهاز التنفسي.
- حادثة إيطاليا 1976 نتيجة تسرب غازات سامة من أحد المصانع البتروكيماوية.
- حادثة بال 1984 بالهند.
- حادثة ترنوبل 1986 بالإتحاد السوفياتي.

### المطلب الثاني: أسباب حماية البيئة عن طريق قواعد القانون الدولي.

قد تعجز بعض الأنظمة الداخلية عن حل المشاكل البيئية سواء كانت نقصاً في الإمكانيات المادية أو الفنية والتقنية.

وبما أن البيئة الإنسانية بيئة واحدة وكلا لا يتجزأ<sup>1</sup>، وإن الأضرار التي تلحق بها تتجاوز حدود الدول، ولا يمكن إيجاد حلول إلا عن طريق التعاون الدولي وهذا بتنظيم الوسائل القانونية والتنظيمية من أجل حماية البيئة.

<sup>1</sup> - زيرق عبد العزيز، دور منظمة الأمم المتحدة ففي حماية البيئة من التلوث، مذكرة ماجستير، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، 2013/2012، ص 19.

وبالتالي فإن هناك أسباب وعوامل تجعل من حماية البيئة الإنسانية عن طريق قواعد القانون الدولي أمراً ضرورياً.

### الفرع الأول : أسباب طبيعية وجغرافية:

تلعب الأسباب الطبيعية والجغرافية سبباً مهماً في توفير غطاء دولي ودفع قانون دولي ينظم حماية البيئة.

إذ أن أي ضرر بيئي بأي دولة في غلافها الجوي وإقليمها البحري يمكن أن ينتقل إلى دولة أخرى أو دول طال الزمن أم قصر.<sup>2</sup>

كما أن الحيوانات البرية والبحرية والطيور تنتقل من دولة إلى أخرى حيث لا تحترق هذه الكائنات الحية بالحدود الدولية، وتلوث الهواء يمكن أن ينتقل إلى دولة أخرى أو قارة أخرى وكذا من خلال تشكل وسط السحاب ونزول الأمطار في أية دولة أو قارة أخرى ويمكن أن ينتقل عبر الأنهار والوديان والبحار والمحيطات إلى أي مكان في العالم، وأثره على البيئة وانعكاسه على الإنسان والحيوان والنبات.

ولهذه الأسباب الطبيعية والجغرافية انعقد مؤتمر ستوكهولم 1972 تحت شعار أرض واحدة.

### الفرع الثاني : أسباب إقتصادية:

هناك علاقة بين البيئة والاقتصاد إذن من عوامل تدهور البيئة الاستغلال الغير رشيد للموارد الطبيعية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - محمد بواط، حماية البيئة من النفايات الخطيرة في ضوء أحكام القانون الدولي العام، أطروحة دكتوراه، جامعة ابن بكر بلقايد، تلمسان، 2016/2015، ص 49.

<sup>2</sup> - محمد بواط، نفس المرجع، ص 50.

<sup>3</sup> - محمد بواط، نفس المرجع، ص 52.

كما أن التوسع الصناعي يؤدي إلى زيادة معدلات التلوث والنفايات الضارة بالبيئة والتوسع في التنمية الزراعية يؤدي إلى استغلال كمية المياه بشكل كبير وكميات أخرى من المبيدات الحشرية وبالتالي من آثار ضارة بالبيئة وتختلف الآثار الضارة بالبيئة في الدول وهذا يعود إلى:

- عادة ما تستثمر الشركات الكبرى إستخراج المواد الأولية من الدول التي تقل فيها إجراءات المفروضة على حماية البيئة.
- الدول الكبرى تفرض قيود وإجراءات قانونية على بعض الصناعات التي تشكل خطرا على البيئة.

#### الفرع الثالث: أسباب علمية وفنية.

تدفع الأسباب العلمية والفنية إلى وجوب التعاون الدولي وتبادل الخبرات والبحوث والدراسات وكذا التجهيزات التقنية لمواجهة أي ضرر يلحق بالبيئة والذي يمكن أن يمس البيئة وهي تعتبر عاملا مشتركا بين جميع الدول.

#### الفرع الرابع: أسباب تتعلق بحماية بيئة المناطق غير خاضعة لسيادة الدول.

هناك مناطق شاسعة من الكرة الأرضية لا تخضع لأية دولة، وهي تعتبر تراثا مشتركا للإنسانية، والتي يمكن لأي دولة إستغلالها مثل أعالي البحار والمحيطات وما يعلوها من هواء والمناطق القطبية والفضاء الخارجي.<sup>1</sup>

ويوجد في هذه المناطق كائنات حية من طيور وأسماك وحيوانات، إذ أن الكثير من الدول تقوم باستغلال هذه المناطق بشكل سيء مثل إجراء التجارب النووية وإفراغ النباتات الخطرة، وما يعود بالضرر على البيئة والكائنات الحية، كما أن هناك عمليات

<sup>1</sup> - محمد بواط، نفس المرجع، ص 55.

للصيد العشوائي، لذا كان على المجتمع الدولي وضع ضوابط قانونية تحمي هذه المناطق.

**الفرع الخامس: أسباب تتعلق بالثروات الطبيعية المشتركة لدولتين فأكثر.**

تتشرك دولتين أو أكثر فيها بعض العناصر أو الموارد الطبيعية مثل البحيرات والأنهار والمياه الجوفية.

لذا وجب التعاون الدولي لتنظيم هذه الثروات الطبيعية لا تكفي القوانين الداخلية بل

وجب التعاون الدولي من خلال إتفاقيات دولية تنظم وتحمي هذه الثروات الطبيعية.<sup>1</sup>

**المطلب الثالث: حماية البيئة في القانون الدولي الإنساني.**

يعيش الإنسان في مجتمعات قد لا تعرف الاستقرار وهذا بفعل الحروب ونزاعات مسلحة تؤثر على الإنسان وعلى ممتلكاته والبيئة التي يعيش فيها، بما أن النزاعات المسلحة تخلف أضراراً بإنسان وتمتد إلى البيئة ويفعل تطور أساليب وتقنيات الأسلحة المستعملة من أسلحة بيولوجية وإشعاعية مما يؤدي إلى اختلال التوازن البيئي ونظراً إلى الإعتداءات المتكررة على الإنسان والبيئة التي يعيش فيها الإنسان ومصدر حياته ورزقه كان لا بد من تظافر الجهود الدولية لحماية البيئة في السلم والحرب.

هذه الحماية اهتم بها القانون الدولي الإنساني باعتباره القانون الواجب التطبيق خلال النزاعات المسلحة وحماية البيئة في إطار القانون الدولي الإنساني لها نوعان: الحماية الغير مباشرة والحماية المباشرة.

**الفرع الأول: الحماية غير مباشرة.**

وهي حماية غير مباشرة للبيئة خلال النزاعات المسلحة وهي لا تشير بطريقة صريحة إلى حماية البيئة ومع هذا الاهتمام لم يظهر إلا مع بداية السبعينات بالنظر إلى أن التركيز كان على متعلقاً بحماية الممتلكات الخاصة وبحماية السكان.

<sup>1</sup> - محمد بواط، نفس المرجع، ص 56.

ويتضح الاهتمام غير مباشر من خلال بعض الصكوك الدولية التي تصدف إلى التقليل من الأخطار التي تلحق بالبيئة خلا الحروب.<sup>1</sup>

مثل إعلان سان بطرسبورغ 1868، واتفاقية لاي الرابعة لعام 1907 وبروتوكول عام 1925.

### 1. إعلان سان بطرسبورغ 1868:

يعتبر هذا الإعلان أول وثيقة تناولت حماية البيئة أثناء النزاع المسلح بطريقة غير مباشرة، وهذا خلال إجتماع لجنة عسكرية دولية في 29 نوفمبر إلى 11 ديسمبر 1868، حيث تناول الإعلان مبدأ أساسي وهو وضع قيود على اختيار وسائل وأساليب القتال، وتكرر هذا المبدأ في البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف 1949 والمتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية الصادر في 1977 وهو يهدف إلى الحد من حرية الأطراف المتنازعة من حيث اختيارهم الأسلحة التي قد تمس بالبيئة.

### 2. إتفاقية لاهاي 1907:

جاءت بعض النصوص في إتفاقية لاهاي 1907 التي تحمي البيئة بطريقة غير مباشرة وهذا في المادة 22 التي تعد من اختيار وسائل إلحاق الضرر بالعدو. وكذا المادة 23 من إتفاقية لاهاي 1907 التي تحظر على المتحاربين:

- إستخدام السم أو الأسلحة السامة.
- إستخدام الأسلحة والقذائف والموارد التي من شأنها إحداث إصابات وآلام لا مبرر لها.
- تدمير الممتلكات وحجزها، إلا إذا كانت ضرورة الحرب تقتضي التدمير والحجز.

<sup>1</sup> - أنطوان بوفيه، حماية البيئة الطبيعية فترة النزاع المسلح، دراسات في القانون الدولي الإنساني، مؤلف جماعي، دار المستقل العربي، القاهرة، طبعة 2000، ص 195.

أما المادة 55 من الإتفاقية فإنها تعتبر دولة الإحتلال مسؤولاً إدارياً فقط على المؤسسات والمباني العمومية والغابات والأراضي الزراعية وينبغي صيانتها والحفاظ عليها وفقاً لقواعد الإنتفاع.

**3. البروتوكول المتعلق بحظر إستعمال الغازات الخانقة والسامة، وما شابهها والوسائل الجرثومية 1925:**

هذا البروتوكول هو حظر عالمي على استعمال الغازات السامة الخانقة أو السامة خلال الحروب وكل المواد السائلة التي تشبهها.

وكتكملة لهذا البروتوكول أبرمت إتفاقية حظر إستحداث وإنتاج الأسلحة البكتريولوجية والتكسينية وتدمير هذه الأسلحة والذي صدر في 10/04/1972، وهو يمنع كذلك تطويرها وتخزينها.<sup>1</sup>

**الفرع الثاني: الحماية المباشرة للبيئة.**

الحماية المباشرة للبيئة في زمن النزاعات المسلحة تضمنتها عدة إتفاقيات دولية وهي:

**1. إتفاقية حظر إستخدام تقنيات تغيير البيئة لأغراض عسكرية أو لأي أغراض عدائية أخرى 1976:**

تم إبرام هذه الإتفاقية في 10/12/1976 برعاية الأمم المتحدة وهذا خشية استخدام وسائل قتال تسبب أضرار بالغة بالبيئة أثناء حرب الفيتنام وهذا لمنع الأطراف المتحاربة من استعمال أسلحة تغير من البيئة وتشكل خطراً عليها.<sup>2</sup>

كما تجدر الإشارة إلى أن تفعيل هذه الإتفاقية لا يكون إلا عن طريق تقديم شكوى لمجلس الأمن الدولي، وهو ما أعاق أداء تفعيلها بالنظر إلى طبيعة عمل مجلس الأمن

<sup>1</sup> - نصر الله سناء، الحماية القانونية للبيئة في ضوء القانون الدولي الإنساني، منشورات بغدادية، 2013، ص 15.

<sup>2</sup> - أنطوان بوفيه، نفس المرجع، ص 196.

وألية حق الفيتو التي تقف عائقا أمام تطبيقها، كما أن تفتقد للقوة الإلزامية بسبب محدودية مجال تطبيقها إلا على الدول الأطراف فيها فقط.

## 2. البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 المتعلق باتفاقيات جنيف 1949:

تضمن البروتوكول الإضافي الأول 1977 على نصين يشيران إلى حماية البيئة خلال النزاع المسلح.

- أ. **نص المادة 35 الفقرة 3:** وهي تشير إلى حظر إستخدام وسائل وأساليب القتال التي تحدث ضررا بالبيئة الطبيعية وتكون واسعة الإنتشار وطويلة الأمد.
- ب. **نص المادة 55:** وهي تشير إلى أن تراعي أثناء القتال حماية البيئة الطبيعية من الأضرار البالغة واسعة الإنتشار وطويلة الأمد وتضمن هذا الحظر إستعمال أساليب ووسائل القتال التي يقصد منها أو يتوقع منها أن تسبب في أضرار بالبيئة الطبيعية ومن ثم تضر بصحة أو بقاء السكان.

كما تحضر المادة 55 الهجمات الردع التي تنشئ ضد البيئة الطبيعية، وما يتضح من نص المادة إلى حماية السكان المدنيين من آثار الأعمال الحربية وهو يتضمن إلترام بحماية السكان المدنيين وهو يعد إلترام مزدوج كما تمنع الأعمال الإنتقامية ضد البيئة لأنها تضر بالبشرية جمعاء.<sup>1</sup>

أما عن النزاعات المسلحة غير الدولية فقد أشارت إليه المادة 14 من البروتوكول الإضافي الثاني من قبل حماية الأعيان التي لا غنى لبقاء السكان المدنيين عنها للبقاء على قيد الحياة.

وهي الهجوم على المواد الغذائية، المناطق الزراعية، المحاصيل، الماشية، مرافق الحياة وشبكتها وأشغال الري.

<sup>1</sup> - أنطوان بوفيه، نفس المرجع، ص 197، 158.

كما تناولت المادة 15 منع استهداف المنشآت التي تحتوي على قوى خطيرة بسبب ما ينجر عنها منها من نتائج تضر بالبيئة.

وفي الأخير فإن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام 1998 والتي دخلت حيز التنفيذ عام 2002، وفي عاداته 04/08 والتي تنص على جرائم الحرب والتي يسفر الهجوم من خلالها على خسائر جسيمة وعرضية في الأرواح أو إصابة المدنيين أو إلحاق أضرار مدنية أو أضرار واسعة النطاق وطويلة الأمد وشديدة على البيئة، والتي يستنتج منها تجريم هذه الجرائم الموجهة ضد البيئة.

ولكن النظام الأساسي لا يجرم هذه الأفعال خلال النزاعات المسلحة غير الدولية.<sup>1</sup>

**الفرع الثالث: مدى فعالية الحماية الدولية للبيئة وفق القانون الدولي الإنساني.**

إن حماية البيئة سواء مباشرة أو غير مباشرة تتميز بأنها قاصرة وخاصة إتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بحظر إستخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأي أغراض عدائية لعام 1976، وكذا النصوص التي تضمنها بروتوكول الإضافي لعام 1977، وذلك لاحتوائهما على شروط يصعب تحديدها لا سيما ما تعلق الأمر بالآثار التي تمس بالبيئة من حيث أنها طويلة الأمد وتسبب أضراراً بالغة وواسعة الإنتشار، وذلك لأن سلطة التقدير تقع على الأطراف المتنازعة حيث كلا الطرفين يؤولها حسب مصلحته. وخير مثال على ذلك ما قامت به فرنسا من التجارب النووية في الجزائر وآثارها التي هي موجودة حتى اليوم على الإنسان والنبات والحيوان والبيئة، وكذا إحاطة منطقة رقان وعين أبكر بولاية تمنراست وتلغيتها ضد الأفراد والمركبات بين سنتي 1956 و1959.

وما قامت به القوات الإسرائيلية ضد الطبيعة في فلسطين من تسريب المياه وقطع الأشجار وتسريب المياه الصرف الصحي إلى الأراضي الزراعية الفلسطينية.

<sup>1</sup> - بظاهر بوجلال، حماية البيئة أثناء النزاع المسلح، الطبعة الأولى، 2008، ص 127.

وما قامت به العراق من تلويث مياه الخليج العربي بالبترول الخام في حرب الخليج الأولى والثانية 1991، وحسب الخبراء فإن عودة المياه إلى طبيعتها يحتاج 20 سنة، وكذا حرق النفط في الهواء وما تسبب فيه من تلوث الهواء.

إذ أن الإضرار بالبيئة أثناء النزاعات المسلحة ينتج عنه آثار قد تمتد إلى نطاق واسع وكذا طويلة الأمد ولا تتوقف عند الأطراف المتنازعة بل قد تصل إلى دول أخرى. وكذا حرمان الدول من استغلال تلك المساحات والأراضي للزراعة والصناعة بفعل التجارب النووية أو زرع الألغام.

كما أن تطبيق المواد 3/35 و 55 تتوقف على تكون الأضرار بالغة وواسعة الإنتشار وطويلة الأمد، وهي شروط تصعب من إقامة المسؤولية وكذا يتوقف على مصلحة الأطراف المتنازعة.

وعليه لا بد من تعزيز الحماية البيئية في النزاعات المسلحة بقواعد وأحكام صريحة ودقيقة وتدارك النقائص الموجودة.

مع ضرورة إقامة المسؤولية على انتهاكات البيئة أثناء النزاع المسلح الدولي وغير دولي مع تحديد المسؤول عن الأضرار البيئية وجعلها جريمة دولية.

#### المطلب الرابع: الحماية القانونية للبيئة في القانون الجزائري

اهتم المشرع الجزائري بحماية البيئة من خلال قانون البلدية 1967 و قانون الولاية 1969 و كذا الاهتمام من خلال انشاء المجلس الوطني للبيئة كهيئة استشارية تقدم اقتراحات في مجتا حماية البيئة<sup>1</sup>

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي رقم 156/74 المتضمن انشاء المجلس الوطني للبيئة، ج ر د عدد رقم 59 في 1974/07/23 .

و في سنة 1983 صدر قانون حماية البيئة و التي يتضمن المبادئ العامة لمختلف جوانب حماية البيئة وبعد هذا القانون لحظة قانونية في سبيل حماية البيئة والطبيعة<sup>1</sup>

وفي بداية التسعينات صدر قانون الولاية والبلدية حيث صدرت تشريعات تعطي صلاحيات تعطي المجلس الشعبي الولائي في اعمال التنمية الإقتصادية والاجتماعية وكذا تهيئة الاقليم الولائي وحماية البيئة وترقيتها وكذا اعمال الرقابة الصحية<sup>2</sup>

وكذا قانون البلدية 08/90 والذي ينص في مادته 107 على حماية البيئة ويتجلى لنا بوضوح تأثر المشرع الجزائري بحماية البيئة<sup>3</sup>

وأهم قانون لحماية البيئة في الجزائر وقانون رقم 10/03 المؤرخ في 19 يوليو 2003 والمتضمن حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ويأتي نتيجة ثمره مشاركة الجزائر في عدة محافل دولية منهم مؤتمر ستوكهولم 1972 ومؤتمر ريو دي جانيرو 1992 ومصادقة الجزائر على عدة اتفاقيات دولية.

وقد عرف المشرع الجزائري البيئة في المادة 04 من قانون 10/03 على انه مجموعة ديناميكية مشكلة من أصناف النباتات والحيوانات وأعضاء صغيرة وبيئته الحية والتي حسب تفاعلها تشكل وحدة نظيفة

كما تنص المادة 02 من قانون 10/03 على أهداف البيئة وهي:

- تحديد المبادئ الأساسية وقواعد تسيير البيئة
- ترقية التنمية الوطنية المستدامة لتحسين شروط المستوى المعيشي والعمل

على ضمان اطار معيشي سليم

<sup>1</sup> المرسوم رقم 05/85 المتعلق بحماية البيئة وترقيتها ، ج ر ج ع 8 المؤرخ في 17/02/1985 .

<sup>2</sup> قانون الولاية 09/90 عدد رقم 15 المؤرخ في 11/04/1990 .

<sup>3</sup> قانون البلدية رقم 08/90، عدد 15 المؤرخ في 11/04/1990

- الوقاية من اشكال التلوث والأضرار الملحقة بالبيئة وذلك لضمان الحفاظ على مكوناتها واصلاح الأضرار البيئية
  - ترقية الاستعمال الايكولوجي العقلاني للموارد الطبيعية المتوفرة، وكذا استعمال التكنولوجيات الأكثر نقاء
  - تدعيم الاعلام وتحسيس ومشاركة الجمهور ومختلف المتدخلين في تدبير حماية البيئة
- كما تنص المادة 15 من قانون 10/03 على ان المشاريع التي تتطلب دراسة تأثير وهي مشاريع تنمية والهيكل والمنشآت الثابتة والمصانع والاعمال الفنية وكل الاعمال والبرامج التي تخص البناء والتهيئة يجب ان تخضع الى:
- عرض النشاط القيام به
  - وصف الحالة الأصلية للموقع وبيئته اللذين قد يتأثران بالنشاط المزمع القيام به
  - وصف التأثير المحتمل على البيئة وعلى صحة الانسان
- ومؤخرا صدر قانون لمحاربة التلوث وهذا بموجب المادة 84 من قانون المالية 2020 حيث حددت الضريبة على التلوث قيمتها 1500.00 دج على سيارات السياحة و 3000.00 دج للعربات والشاحنات والآلات المتنقلة حيث يتم جمع الرسوم الجديدة على السيارات و العربات المتنقلة في عقد التأمين المبرم بين صاحب السيارة وشركات التأمين وهو إجباري ومدته 12 شهرا.
- المبحث الثاني: الإتفاقيات الدولية في حماية البيئة البحرية والبرية والهوائية.**
- يعود الاهتمام الدولي في مجال حماية البيئة إلى تضرر البيئة من جراء التقدم العلمي والتكنولوجي وما أثره على صحة الإنسان والبيئة البحرية والبرية والهوائية.

كما أسهمت هذه الإتفاقيات في بلورة فرع جديد من القانون الدولي العام وهو القانون الدولي البيئي، والذي يضم مجموعة من المبادئ والقواعد القانونية المتعلقة بمسائل البيئة.

وقد تم تغطية الكثير من المسائل المتعلقة بالبيئة وهذا من خلال الإتفاقيات الدولية البحرية والبرية والهوائية كما تجدر الإشارة إلى أن عدد المعاهدات الدولية الإقليمية والثنائية الخاصة بالبيئة فوق بأضعاف كثيرة عدد المعاهدات الدولية البيئية الجماعية.

### المطلب الأول: الإتفاقيات الدولية البحرية في حماية البيئة.

يعود الاهتمام بالبيئة البحرية نظرا إلى إتساع نسبة المياه في الكرة الأرضية، وكذا ما تحتويه البحار والوديان من كائنات حيوانية ونباتية.<sup>1</sup> هذا الاهتمام الدولي أدى إلى عقد الكثير من الإتفاقيات الدولية الخاصة بحماية البيئة البحرية ومن أبرز هذه الإتفاقيات:

#### 1. إتفاقية لندن المتعلقة بمنع تلوث البحار بالنفط 1954:

كانت هذه الإتفاقية أول خطوة لفرض الرقابة الدولية لمنع تلوث البحار جراء تزايد التجارة الدولية وخاصة نقل النفط عبر السفن وما يعرضه لتلوث، وقد تم عقد المؤتمر من 26 أبريل إلى 12 ماي 1954 ففي لندن وبحضور حوالي 65 دولة، وبدأ نفاذها في

<sup>1</sup> - محمد مصطفى يونس، حماية البيئة البحرية من التلوث، القانون الدولي العام، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 1990، ص 202.

1958/07/06 وكان هدفها هو حماية الشواطئ والسواحل من تلوث الزيت وحضر التخلص من مخلفات السفن من البترول. ولكن هذه الإتفاقية أغفلت إمكانية التلوث بمواد أخرى.

## 2. الإتفاقية الدولية المتعلقة بالمسؤولية الدولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن تلوث البترول 1969:

عقد في بروكسل سنة 1969 عقد إتفاقية دولية المتعلقة بالمسؤولية الدولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن تلوث البترول، وهذا بعد حادثة الناقل البحرية توري كانيون. حيث دعت المنظمة الإستشارية الحكومية للملاحة البحرية إلى عقد هذه الإتفاقية ومن نماذج هذا المؤتمر:

- إتفاقية أولى متعلقة بالتدخل في أعالي البحار في حالات التلوث البترولي.
- الإتفاقية الثانية المتعلقة بالمسؤولية عن الأضرار الناجمة عن التلوث بزيت البترول. وتهدف هذه الإتفاقية إلى:
- منح تعويض للأشخاص الذين يصيبهم الضرر الناجم عن تسرب الزيت من السفن.
- توحيد القواعد القانونية التي تطبق على المسؤولية المدنية وذلك بمسؤولية مالك السفينة وتستنثي حالات مثل الحرب وطرف ثالث أو ظاهرة طبيعية غير عادية، وإهمال من حكومة أخرى.
- المسؤولية التضامنية للملاك<sup>1</sup> في حالات حدوث ضرر.
- إلزام السفن التي تزيد حمولتها عن 200 طن بالتأمين عن الأضرار عند تتسرب النفط.

<sup>1</sup> - الدكتورة سهير إبراهيم حاجم الهيتي، الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، الطبعة الأولى، ص 508.

### 3. الإتفاقية الدولية الخاصة بإنشاء صندوق دولي للتعويض عن الأضرار الناجمة عن التلوث بالنفط 1971:

وافق مؤتمر بروكسل لعام 1969 على قرار يدعو إلى عقد مؤتمر دولي لإعداد هذه الإتفاقية<sup>1</sup> وتتكون الإتفاقية من 11 مادة وهدفها كان:

- إنشاء صندوق لتغطية التكاليف الخاصة بتنظيف وإزالة التلوث البترولي والتعويض عنه.
- منح تعويض لكل شخص أصيب بضرر ناجم عن تلوث البحري بالنفط، ولا يستطيع الحصول على تعويض بموجب إتفاقية بروكسل 1969.

### 4. إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982:

بعد جهود كبيرة ومفاوضات شاقة دامت أكثر من 10 سنوات، توصلت الأمم المتحدة إلى عقد إتفاقية والتي عالجت موضوعات قانون البحار وأرست المبادئ القانونية الرئيسية للالتزام الدولي بحماية البيئة البحرية ووضعت الإتفاقية قواعد قانونية جديدة خاصة من مناطق التراث المشترك للإنسانية، وحماية قاع البحار والمحيطات والمحافظة على الثروة الحيوانية والنباتية.

وهي تهدف إلى:

- الإلتزام الدولي بحماية البيئة من التلوث.
- المحافظة على التراث المشترك للإنسانية.
- المحافظة على الثروة الحيوانية والنباتية.
- إعداد خطط لحالات الطوارئ ووضع الدراسات والبحوث وتشجيع تبادل الخبرات.
- الحق السيادي للدول في إقليمها البحري وعدم تلويث البيئة البحرية.

<sup>1</sup> - د. سهير إبراهيم حاجم الهيتي، نفس المرجع، ص 508.

- وضع قواعد الولاية الإقليمية للدول وقاع البحار والمحيطات وعدم التعرض للبيئة البحرية بوسائل ومواد ملوثة والتي قد تكون عابرة للحدود أي خارج نطاق الولاية الإقليمية لها.

#### 5. إتفاقية إستخدامات المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية 1997:

بدأت الجهود لعقد هذه الإتفاقية منذ سنة 1974 وتقديم حوالي 13 تقرير حول إستخدامات المجاري المائية الدولية.<sup>1</sup>

وهي تعبر الإتفاقية الوحيدة المتعلقة بالمياه العذبة المشتركة وتضم 37 مادة، بما فيها اللجوء إلى التحكيم في حال وقوع نزاع وتهدف الإتفاقية إلى:

- مفهوم المجرى المائي الدولي والإستخدام العادل للمصادر المائية.
- المسؤولية الدولية عن أضرار الغير.
- التعاون والتفاوض بحسن نية.

#### المطلب الثاني: الإتفاقيات الدولية البرية في حماية البيئة.

ترتبط حياة الإنسان والكائنات الحية بالتربة والطبيعة وهذا كان عكس المجتمع الدولي عقد الكثير من الإتفاقيات التي تهتم بحماية البيئة البرية ومن أبرز الإتفاقيات البرية:

#### 1. إتفاقية الجزائر للحفاظ على الطبيعة والموارد الطبيعية 1968:

تمت هذه الإتفاقية في الجزائر برعاية منظمة الوحدة الإفريقية وهي تهدف إلى تشجيع الجهود الفردية والجماعية لحفظ التربة والماء والموارد النباتية والحيوانية، ودخلت حيز التنفيذ في 09 أكتوبر 1969 ومن أهم بنودها:

- وضع حد للخطر الذي يهدد موارد الأرض وهذا بفعل الصيد والقتل للحيوانات والطيور.

<sup>1</sup>- د. سهير إبراهيم حاجم الهيتي، نفس المرجع، ص 513.

- الحد من ظاهرة التصحر.<sup>1</sup>
- المحافظة على الغطاء النباتي مثل الغابات والواحات.
- الحفاظ على البيئة والموارد الطبيعية عند السعي لتحقيق التنمية الاقتصادية، كما ننوه إلى أن هذه الإتفاقية تطرقت إلى نقاط مهمة تكلم عنها مؤتمر ستوكهولم 1972، ومؤتمر ديو ديجانيرو 1992.

## 2. الميثاق العالمي للطبيعة 1982:

وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على الميثاق العالمي للطبيعة في 08 أكتوبر 1982.

ويعالج هذا الميثاق للمحافظة للبيئة وإلزام جميع الأطراف على المحافظة على الثروات الطبيعية للأجيال القادمة.  
ومن أهم الميثاق العالمي للطبيعة هي:

1. ضرورة التعاون بين الدول والمنظمات الدولية والأفراد والهيئات الغير حكومية من أجل الحفاظ على الطبيعة.
2. العمل على أن لا يتسبب ما يمارس تحت ولاية أي طرف أو رقابته عن أنشطة تضر البيئة وخارج حدوده الإقليمية.
3. منع إلقاء المواد الملوثة، والعمل على تدارك الكوارث الطبيعية والتقليل من آثارها الضارة بالبيئة.<sup>2</sup>

## 3. إتفاقية الأمم المتحدة لتنوع البيولوجي 1992:

عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة على إنشاء فريق متخصص لتنوع الإحيائي وهذا لوضع إتفاقية جامعة للتنوع البيولوجي، وقد بدأ نفاذها في 29 ديسمبر 1993.

<sup>1</sup>- رابحي قويدر، القضاء الدولي للبيئة، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة أبو بكر بلقايد، 2016، ص 95.

<sup>2</sup>- د. سهير إبراهيم حاجم الهيتي، مرجع سابق، ص 491.

وتهدف هذه الإتفاقية إلى:

- الحفاظ على التنوع البيولوجي والاستعمال المستديم لأجزائه.
- التقسيم العادل والمتساوي للفوائد الناشئة عن استعمال الموارد البيئية.
- إنشاء إطار مؤسساتي دائم يتمثل في مؤتمر الأطراف ودعم مالي للتعاون الدولي.<sup>1</sup>
- التأكيد على صيانة التنوع البيولوجي ومراقبة استخدام التركيبات العضوية الجنائية والمعدلة.<sup>2</sup>

#### 4. إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر 1994 باريس:

تعد هذه الإتفاقية ثمرة مؤتمر ريو دي جانيرو 1992، وتضم هذه الإتفاقية 194 مما جعلها تحمل صفة العالمية.

كما صادقت الجزائر على هذا الإتفاق سنة 1996.

وتعالج هذه الإتفاقية تردي الأراضي عن المناطق الجافة والتي يوجد بها أضعف النظم الإيكولوجية.

وهي تهدف إلى:

- مكافحة التصحر في العالم.
- التخفيف من آثار الجفاف.
- وضع الخطط والإستراتيجيات لمحاربة التصحر.
- التعاون الدولي من خلال إقامة المشاريع مثل الحاجز الأخضر في إقليم الساحل والصحراء.

<sup>1</sup> - سبير حاجم إبراهيم الهيتي، نفس المرجع، ص 497.

<sup>2</sup> - زرباني عبد الله، المسؤولية الدولية عن أضرار التلوث البيئي، رسالة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، الجزائر، 2018/2019، ص 178.

## 5. إتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود :1989

نقل النفايات الخطرة والتخلص منها يشكل مشكلة بيئية كبيرة خاصة في دول الجنوب التي كانت تعاني من هذا المشكل ومنها الدول الإفريقية التي طالبت بمنع تصدير النفايات،<sup>1</sup> ودول الشمال التي تنادي بمرونة في التعامل مع هذه القضية. ومن أسباب دعوة الدول الإفريقية هي ما تقوم به الشركات الكبرى من التخلص من النفايات السامة والخطرة حيث تبلغ تكلفة التخلص منها في الدول المصدرة بـ3000 دولار للطن الواحد، بينما تباع دون معالجة إلى الدول الإفريقية بأقل من 5 دولار للطن الواحد.<sup>2</sup> ودخلت حيز التنفيذ هذه الإتفاقية في 1992، وبلغت حضرتهما 175 دولة سنة 2011. وقد وصفت هذه الإتفاقية شروط التصدير وهي:

1. التبليغ عن نقل عبر الحدود بالنسبة للدولة المستوردة ودولة العبور وأمين سر الإتفاقية.<sup>3</sup>
2. لا يمكن السماح بالنقل عبر الحدود في الدولة المستوردة ودولة العبور إلى الدولة الطرف ما لم تعط الموافقة المسبقة.
3. على الدولة المستوردة واجب إعادة الإستيراد للنفايات في حال عدم إكمال النقل عبر الحدود، أو في حال المرور الغير شرعي.
4. لا يمكن السماح بتصدير النفايات الخطرة إلى الأطراف غير أعضاء وإلى القارة الجنوبية.

<sup>1</sup> - د. سهير إبراهيم حاجم الهيتي، مرجع سابق، ص 493.

<sup>2</sup> - زيد المال صفية، حماية التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، أطروحة دكتوراه في القانون الدولي، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، 2013، ص 05.

<sup>3</sup> - محمد بواط، حماية البيئة من النفايات الخطرة في ضوء أحكام القانون الدولي العام، أطروحة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، 2015/2016، ص 114.

### المطلب الثالث: الإتفاقيات الدولية الخاصة بحماية الهوائية.

تعتبر البيئة الهوائية ثاني قطاعات البيئة تعرضا للتلوث الكيماوي، رغم وضع المبادئ والقواعد القانونية للحفاظ عليها.

وهذا يعود إلى تأثير المناخ بشكل كبير بفعل تدهور طبقة الأوزون، بسبب إستخدام مادة الكلور، وفلوكاربون، وأكسيد النتروجين الناجمة عن احتراق البترول ورابع كلوريد الكربون، والكلوفورم.

وهذا الإنخراط في استعمال هذه المواد أدى إلى تدهور طبقة الأوزون، هذا ما أدى إلى دق ناقوس الخطر من قبل الخبراء البيئية، وقد تم العديد من الإتفاقيات في مجال البيئة الهوائية.

#### 1. إتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون 1985:

تشكل طبقة الأوزون الدرع الواقي الذي يحمي الحياة من الأثر المدمر لأشعة فوق البنفسجية، وبفعل العوامل البشرية تدهور وعرف بثقب الأوزون فوق القطب الجنوبي، الأمر الذي دفع إلى عقد إتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون 1985.

- إتخاذ جميع التدابير من أجل الصحة البشرية والبيئية والتعاون بين الدول في المجالات العلمية والفنية والقانونية لتنفيذ الإتفاقية.<sup>1</sup>

- إتخاذ إجراءات تنفيذية لضبط إستعمال مادة الكلور وفلوكربون، كما تعهدت الدول بتجميد إستعمال هذه المواد عند المقدار الذي كان عليه سنة 1986.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - د. سهير إبراهيم حاجم الهيتي، نفس المرجع، ص 516.

<sup>2</sup> - سهير إبراهيم حاجم الهيتي، ص 516.

ولعل من محاسن وباء كورونا هو تحسن طبقة الأوزون وانغلاق الثقب بالنسبة 90% بفعل إنخفاض درجة التلوث جراء توقف المصانع وشل حركة السيارات والسفن والطائرات.

## 2. إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ 1992:

توصل علماء من دول العالم إلى أن التغير المناخي وارد جدا جراء إنبعاث الغازات الدفيئة وما يشكله من خطر على مناخ الأرض وقد تم اللجوء إلى هذه الإتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ سنة 1992 ودخلت حيز التنفيذ في 1994، وبلغ أعضاؤها بعد مرور عشر سنوات 186.

ومن أهدافها:

- إنشاء الصندوق الخاص بالتغير المناخي، وهذا لتمويل المشاريع البيئية.
- تشكيل فريق عمل للقيام بصياغة بروتوكول تحدد من الإنبعاثات بعد سنة 2000.

## 3. بروتوكول كيوتو 1997:

عقدت هذه الإتفاقية في اليابان وصادقت عليه 191 دولة ودخل حيز التنفيذ في سنة 2005.

وهدف هذا البروتوكول هو الحد من الاحتباس الحراري.

وكان الإلتزام من قبل الدول بالموقعة على:

- المحافظة على الغابات والعمل على زيادها لامتنصاص الغازات الدفيئة.
- تقديم البحوث والخبرات لتقدير إنبعاث الغازات الدفيئة.
- أما الدول المتقدمة فعليها إلتزامات وهي:
- خفض إنبعاث الغازات الدفيئة بالنسبة 5% وخفض أكبر بحلول سنة 2008 إلى 2012.

- تحديد الغازات التي يشملها التخفيض وهي: ثاني أكسيد الكربون والميثان وأكسيد النتروجين، مع ثلاثة مركبات فلورية وهي  $HFC_s$ ،  $PFC_5$ ،  $SF_6$ <sup>1</sup>.
- كما ألزم البروتوكول بخفض هذه الغازات بالنسبة للإتحاد الأوروبي 8% والولايات المتحدة الأمريكية بـ7%، اليابان 6%، أستراليا 8%.

### المبحث الثاني: دور المؤتمرات الدولية في حماية البيئة.

يتجلى الدور الكبير الذي لعبته المؤتمرات الدولية في بلورة وتكوين القانون الدولي للبيئة والذي من خلاله وضع القواعد القانونية للحفاظ على البيئة والإنسان معا من خلال التعاون الدولي وهذا ما جاءت به المؤتمرات الدولية من مبادئ هامة وهي حسن الجوار ومبدأ المنع والحظر ومبدأ عدم التعسف في استعمال الحق ومبدأ الترضية. وقد عالجت المؤتمرات الدولية قضايا البيئة بما أنها عامل مشترك للإنسانية جمعاء.

### المطلب الأول: مؤتمر ستوكهولم 1972.

مع تعاظم الأخطار التي تهدد البيئة نتيجة للتقدم العلمي والتكنولوجي لذا إقترح المجلس الإقتصادي والإجتماعي التابع للأمم المتحدة عقد مؤتمر دولي حول البيئة وهو ما أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة بمقتضى القرار رقم 2389 بتاريخ 03 ديسمبر 1968.

واستضافت ستوكهولم المؤتمر الدولي في الفقرة بين 05 إلى 16 جوان 1972 تحت شعار أرض واحدة، وبحضور 113 دولة و400 منطقة غير حكومية.

#### أ. أسباب إنعقاد المؤتمر:

- الإهتمام المتزايد بآثار السلبية للتضيق بفعل التقدم العلمي والتكنولوجي.
- الحوادث المتكررة التي تهدد البشرية والمشاكل التي تهدد كوكب الأرض.
- حماية البيئة التي تعد ملكا مشتركا للإنسانية.

<sup>1</sup>- سهير إبراهيم حاجم الهيتي، نفس المرجع، ص 536.

ب. تقييم مؤتمر ستوكهولم بعدة نتائج وهي:

- ظهور مصطلح البيئة بدلا من الوسط الإنساني.
  - تزايد الاهتمام بمشاكل البيئة من قبل الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية.
  - أرسى مبدأ أساسيا وهو مسؤولية الدولة عن الأضرار التي تلحقها للدول الأخرى خارج ولاية إقليمها.<sup>1</sup>
  - إنشاء جهاز تابع للأمم المتحدة ويسمى برنامج الأمم المتحدة للبيئة.
- المطلب الثاني: مؤتمر ريو دي جانيرو 1992.**

بعد مرور عشرون سنة عن مؤتمر ستوكهولم 1972، جاء مؤتمر ريو دي جانيرو بالبرازيل بمقتضى القرار رقم 228/44 في ديسمبر 1989. وتم عقد المؤتمر في 3 إلى 14 جوان 1992 وأطلق عليه إسم قمة الأرض وحضرته 78 دولة و116 رئيس دولة وحكومة و1400 منظمة غير حكومية وشهد صخب إعلامي كبير.

#### 1. أسباب إنعقاده:

- حماية الغلاف الجوي وطبقة الأوزون.
- مكافحة التصحر والجفاف.
- حفظ التنوع البيولوجي.
- إعتقاد سلوك إدارة سليمة بيئية لنفايات الخطرة والمشعة.
- حماية المياه العذبة.
- مواجهة إرتفاع السكان خاصة في العالم الثالث.
- النهوض بالزراعة والتنمية الريفية وإدارة موارد الأراضي.

<sup>1</sup> - د. سهير إبراهيم حاجم الهيتي، نفس المرجع، ص 456.

- تحسين ظروف العيش ومكافحة الفقر والتدهور البيئي.

## 2. نتائج المؤتمر:

أ. **الإتفاقية الأولى:** تتعلق بالتنوع الحيوي، وهي تهدف إلى حماية الكائنات الحية الحيوانية والنباتية المهددة بالإنقراض.

ب. **الإتفاقية الثانية:** إتفاقية مناخ الأرض، وهي تتعلق بالتغيرات المناخية، وإرتفاع درجة الحرارة، والحد من إنبعاثات الغازات المسببة لارتفاع درجة الحرارة.

ج. **الإتفاقية الثالثة:** معاهدة الغابات والمساحات الخضراء، وإعلان المبادئ وإرشادات الإدارة والمحافظة والتنمية المستدامة.<sup>1</sup>

4. الإعلان عن جدول أعمال 21، وهي وثيقة عمل تتكون من 800 صفحة.

## 3. تقييم مؤتمر ريو دي جانيرو 1992:

### أ. النتائج الإيجابية:

- الحضور القوي الرسمي لرؤساء الدول والحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات الغير حكومية والحضور الإعلامي الكبير وهو ما يرسخ زيادة الوعي بالبيئة.

- نجاح المؤتمر في إقناع المؤسسات المالية العالمية ومساهمتها في الدعم المالي للمؤتمر.

- ظهور مصطلح التنمية والإهتمام بها والتأكيد على الرابطة بين التنمية والبيئة.

### ب. النتائج السلبية:

- الصراع بين الدول الصناعية والدول العالم الثالث وتضارب المصالح.

- لم ينجح المؤتمر في تحقيق توازن خاصة بين البيئة والتنمية، وهو ما يظهر في إتفاقية التنوع البيولوجي.

## المطلب الثالث: مؤتمر جوهانسبورغ 2002.

<sup>1</sup> - د. سهير إبراهيم حاجم الهيتي، نفس المرجع، ص 463.

بعد ستوكهولم وريو دي جانيرو جاء مؤتمر جوهانسبورغ بجنوب إفريقيا من 26 أوت إلى 04 ديسمبر 2002، وهذا بمقتضى القرار رقم 199/55 الصادر في 2000/12/20 ودام التحضير له 15 شهر حول البيئة والتنمية المستدامة ويعتبر قمة الأرض الثانية.

### 1. أسباب إنعقاده:

- يعود سبب انعقاده إلى مدى تنفيذ الإلتزامات المنبثقة عن مؤتمر ريو دي جانيرو 1992.

- الإهتمام بالبعد الإجتماعي للتنمية والأزمة المالية والمشاكل الأمنية التي لم يتناولها مؤتمر ريو دي جانيرو 1992.

### 2. نتائج المؤتمر:

#### أ. النتائج الإيجابية:

- تم الاهتمام بالمجالات الجديدة ذات الأهمية الراهنة على المستوى الدولي كالعولمة والتجارة الدولية.

- ضرورة محاربة الفقر وتدهور البيئة.

- تحديد خطط لحفظ سكان الأرض المحرومين من المياه الصالحة للشرب.

#### ب. النتائج السلبية:

- إعطاء الأهمية بالمسائل البيئية المحلية على حساب المسائل البيئية العالمية كالتغير المناخ والتجارة في أنواع المهددة بالإنقراض.

- الإخفاق في التوصل إلى اتفاق حول الطاقة المتجددة.

- الإخفاق في إلزام الدول المتقدمة بالنقيد بجدول زمني محدد لتنفيذ إلتزاماتها.

### المطلب الرابع: مؤتمر باريس 2015.

جرى مؤتمر باريس في 30 نوفمبر 2015 وهو متعلق بالتغير المناخ كما يعتبر النسخة 23 من مؤتمر الأطراف حول إتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ، وكذا النسخة 11 من الدول الحاضرة في اجتماعات الأطراف الإتفاقية كيوتو. شارك في المؤتمر 195 دولة منهم 158 رئيس دولة ورئيس حكومة.

### 1. أسباب إنعقاد مؤتمر باريس 2015:

- ظاهرة إنحباس المطر لفترات طويلة مما يسبب الجفاف والتصحر.
- ظاهرة نزول المطر دفعة واحدة مما يسبب الفيضانات.
- ظاهرة إرتفاع درجات الحرارة.

### 2. نتائج مؤتمر باريس 2015:

#### أ. النتائج الإيجابية:

- إلتزام بالخفض من إنبعاث الغازات الدفيئة وذلك بدرجتين في المئة.
- مساهمة الدول والمنظمات الدولية بـ100 مليار سنويا لصالح البيئة.
- تقليص النفايات.
- بلورة التحالف الدولي لطاقة الشمسية واكتسابه صفة المنظمة الدولية، حيث وقعت عليه 46 دولة، وتم التصديق عليه من قبل 19 دولة.
- أول شركة لطاقة الشمسية كان إنشاء مصنع للكهرباء بالطاقة الشمسية بين الهند وفرنسا.
- إتفاق باريس يحل مكان بروتوكول كيوتو الذي ينتهي العمل به في سنة 2020.

#### ب. النتائج السلبية:

- تخوف الدول الصناعية من تأثير الإتفاق على اقتصادها خاصة الولايات المتحدة الأمريكية.

- محاولة بعض الدول الأوروبية رفع المساهمات المالية لدول أخرى مثل الصين، وكوريا الجنوبية.
  - تخوف الدول الكبرى من مسألة التعويض عن الضرر بسبب ذوبان الجليد.
- وأخيرا انسحاب الولايات المتحدة الأمريكية من إتفاق باريس وذلك في سنة 2017 وحجتها تأثر الإقتصاد الأمريكي.

**الجدول رقم 01: أهم المؤتمرات والإتفاقيات البيئية الدولية من 1985-2012.**

الإتفاقية	القضية البيئية	تاريخ الإنعقاد	محاور النقاش	المشاركون والموقعون على الإتفاقية
إتفاقية فيينا	استنزاف طبقة الأوزون	1985	- إجراء بحوث وتقييمات علمية حول مشكلة ثقب الأوزون.	155 دولة موقعة من الدول المصنعة الكبرى، دول

المجموعة الأوروبية وبعض الدول النامية.	إتخاذ تدابير للحد من الإنبعاثات الغازية المضرة بطبقة الأوزون. - حظر إستخدام المواد الكيماوية.	1987 1995		
153 دولة أوروبية وإفريقية وباسيفيكية.	- وضع خطط لحماية النوع البيولوجي. - تقديم الدعم للدول النامية لحماية النوع البيولوجي.	1992	إنقراض الأنواع الحيوانية والنباتية	إتفاقية التنوع البيولوجي بربو ديجانيرو
193 دولة ومنظمة إقليمية أوروبية بالإضافة إلى روسيا	- إجراء أبحاث خاصة بالإنبعاثات الدفيئة. - خفض إنتاج الغازات المسببة للاحتباس الحراري.	1997	الإحتباس الحراري	قمة كيوتو
حاضرة أكثر من 160 دولة.	- البحث عن وسائل للمحافظة عن المواد الطبيعية والتنوع البيولوجي.	2002	التمتية المستدامة والبيئية	مؤتمر جوهانسبورغ
رفضت 141 دولة التوقيع على الإتفاقية	- الحد من ارتفاع درجات الحرارة العالمية من خلال تخفيف نسبة الإنبعاثات.	2009	تغير المناخ	إتفاقية تغير المناخ في كوبنهاغن
	- عدما لاستقرار في الوطن العربي بسبب ثورات الربيع العربي 2011. - البحث عن اقتصاد أخضر والقضاء على ظاهرة الفقر.	2012	البيئة والتنمية المستدامة	مؤتمر البرازيل
	- تقييم مدى تنفيذ السياسات الأممية الخاصة بتغير المناخ على مستوى العالم. - إقتراح حلول وقرارات في هذا المجال. - مناقشة ضرورة تقديم المساعدات المالية.	2012	تغير المناخ	مؤتمر التغير المناخي بقطر

**ملاحظة:** لق أعطى مؤتمر "ستوكهولم" دفعا قويا لتزايد الإهتمام والوعي بالقضايا البيئية حيث لوحظ بشكل واضح تطور السياسات البيئية الدولية خلال العقود الثلاثة الأخيرة التي تلت مؤتمر "ستوكهولم"، حيث شهدت عقد العديد من الإتفاقيات المتعلقة بحماية البيئة، والجدول أدناه يوضح أهم السياسات والإتفاقيات التي عالجت أهم قضايا البيئة المعاصرة خلال الفترة الممتدة من 1985 إلى غاية 2012.



## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

### تمهيد:

بعد تفشي ظاهرة التلوث ومما يسببه ضرر في البيئة بفعل انتشار المخلفات السامة واستنزاف الثروات الطبيعية من اجل التصنيع وتلوث الجو والهواء وما انعكس على ظاهرة التصحر والجفاف وقلة المياه وتقلص الغابات والأراضي الزراعية وبعد عقد الكثير من المؤتمرات الدولية وابرام العديد من اتفاقيات الدولية كان لابد للدول احترام القانون الدولي للبيئة من خلال مساهمة المنظمات الدولية والإقليمية وكذا المنظمات الغير دولية وقد اظهرت المنظمات الدولية امكانيات وقدرات على تطبيق قواعد القانون الدولي البيئي، وكذا مساهمتها في انجاح المؤتمرات والاتفاقيات الدولية من خلال البحوث العلمية والمساهمات المالية.

هناك العديد من المنازعات الدولية البيئية التي ادت الى انشاء مختلف الآليات لتسوية هذه المنازعات .

ونتناول في هذا الفصل دور المنظمات الدولية الاقليمية في حماية البيئة وكذا المسؤولية الدولية على الاخلال بنظام البيئة وكذا آليات تسوية المنازعات البيئية الدولية

## المبحث الأول: دور المنظمات الدولية في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي للبيئة.

المنظمات الدولية كان لها دور كبير في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي للبيئة ويتجلى هذا الدور من خلال القرارات الدولية الصادرة من منظمة الأمم المتحدة وبرامجها المهمة بالبيئة ومن خلال وكالاتها المختصة وهي ممثلة في الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وكذا وكالاتها المختصة التابعة لها وهي منظمة الصحة العالمية، منظمة الأغذية والصحة ومنظمة التربية والعلوم والثقافة، ومنظمة الأرصاد الجوية والوكالة الدولية للطاقة الذرية كما لها مساهمات مالية وعلمية لصالح حماية البيئة.

### المطلب الأول: حماية البيئة في إطار منظمة الأمم المتحدة.

من مبادئ منظمة الأمم المتحدة هي حفظ السلم والأمن العالميين<sup>1</sup> وبدأ بصمة منظمة الأمم المتحدة في إرساء القانون الدولي للبيئة وتطويره من خلال المؤتمرات الدولية والإتفاقيات ومن خلال منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المختصة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ونستعرض دورها في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي للبيئة وهذا من خلال.

### الفرع الأول: الجمعية العامة للأمم المتحدة.

لعبت الجمعية العامة للأمم المتحدة دورا كبيرا في حماية البيئة وكذا في تطور القانون الدولي البيئي ويتضح هذا الدور الفعال في:

---

<sup>1</sup> - زرباني عبد الله، المسؤولية الدولية عن أضرار التلوث البيئي، أطروحة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد،

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

- الدعوة إلى عقد مؤتمر دولي دول البيئة وهذا في الدورة 49 للجمعية العامة للأمم المتحدة وهذا بمقتضى القرار رقم 2398 في 1968/12/03 والذي تمخض عنه مؤتمر ستوكهولم 1972 والذي يعد اللبنة الأولى لإرساء القانون الدولي للبيئة.<sup>1</sup>
- إصدار الجمعية العامة للأمم المتحدة مشروع الميثاق العالمي للطبيعة 1982.
- إنشاء لجنة مكلفة بالشؤون البيئية تدعى لجنة برنت لاند وهذا من خلال قرارها رقم 161/38 الصادر في 1982/12/19.
- دعت الجمعية العامة في سنة 2000 إلى عقد مؤتمر جوهانسبورغ.
- مساهمة الجمعية العامة للأمم المتحدة في إبرام إتفاقية التنوع البيولوجي 1992.
- مساهمة الجمعية العامة في إبرام إتفاقية الأنهار الدولية لأغراض غير الملاحة.<sup>2</sup>

### الفرع الثاني: مجلس الأمن.

مجلس الأمن عهد إلى ميثاق الأمم المتحدة بحفظ السلم والأمن الدوليين لم يأخذ في الحسبان قضايا البيئة رغم أن هناك تعدي صارخ من الجرائم الماسة بالبيئة في الحروب مثل التعدي على مياه الشرب وضرب السدود وحرق الغابات واستعمال الأسلحة النووية الضارة بالإنسان والبيئة.

وظل تدخل مجلس الأمن مرهون باستعمال حق الفيتو وتدخله كان في قضايا على حساب أخرى ومن أمثلة ذلك:

- قضية ليريا 1989 وهي قضية التجارة غير مشروعة للمواد الأولية كالخشب والألماس.<sup>3</sup>

<sup>1</sup>- وافي حاجة، الحماية الدولية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2018/2019، ص 115.

<sup>2</sup>- زيد المال صافية، نفس المرجع، ص 46.

<sup>3</sup>- زيد المال صافية، نفس المرجع، ص 170.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

- قضية العراق وحرب الخليج واعتداء العراق على الكويت في 1991 إذ نص القرار رقم 1991/687 "على أن العراق مسؤول بمقتضى القانون الدولي عن أية خسارة مباشرة وضرر مباشر بما في ذلك الضرر اللاحق بالبيئة واستنفاد الموارد الطبيعية، أو ضرر على الحكومات الأجنبية ورعاياها وشركاتها".<sup>1</sup>

وأنشأ لجنة في سنة 1991، تلقت 300 شكوى من قبل 06 منظمات دولية من حوالي 43 دولة، وقد تم تقرير التعويض بـ210 مليار دولار.<sup>2</sup>

- ومن أبرز ما حققه مجلس الأمن في مجال البيئة مناقشة مشكلة تغير المناخ بتاريخ 2007/04/17.

### الفرع الثالث: برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

أنشأ برنامج الأمم المتحدة للبيئة PNUME وهي جهة النشاط المعني للبيئة وهذا عقب مؤتمر ستوكهولم 1972، ويقع مقره في نيروبي كينيا. ويتكون البرنامج من هيئات وهي:

1. مجلس الإدارة: وهو بمثابة جهاز حكومي، يتكون من 58 دولة، يتم إنتخابهم كل ثلاث سنوات، ويجتمع المجلس مرة كل سنة، ويتولى رسم السياسات البيئية وتوجه الأنشطة البيئية ويقوم أثر السياسات الوطنية والدولية والتعاون الدولي في مجال البيئة ويرسل تقريره إلى الجمعية العامة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup>- وافي حاجة، نفس المرجع، ص 120.

<sup>2</sup>- زيد المال صافية، نفس المرجع، ص 121.

<sup>3</sup>- محمد بواط، حماية البيئة من النفايات الخطرة في ضوء أحكام القانون الدولي العام، أطروحة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، 2015/2016، ص 83.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي

### وتسوية المنازعات البيئية

2. **الأمانة العامة:** وهو جهاز إداري لبرنامج الأمم المتحدة بالبيئة يرأسه مدير تنفيذي كل 03 سنوات، بناء على ترشيح الأمين العام للأمم المتحدة ومهمته التنسيق بين أجهزة الأمم المتحدة.

3. **صندوق البرنامج:** وهو يتلقى المساهمات الإختيارية من قبل الأعضاء وهو يهدف إلى تمويل مشاريع البيئة.

#### أ. أهداف برنامج الأمم المتحدة للبيئة:

- المساهمة في تطوير وتدوين القانون الدولي للبيئة.<sup>1</sup>
- المساهمة في تطوير القانون البيئي على المستوى الوطني والإقليمي.
- تشجيع إبرام الإتفاقيات والمعاهدات الدولية والإقليمية والثنائية لا سيما القضايا البيئية الموحدة مثل قضايا مشتركة كالأنهار الدولية.<sup>2</sup>
- الحد من الملوثات عبر الحدود.
- تكييف القوانين الوطنية مع القانون الدولي للبيئة.<sup>3</sup>
- حث المنظمات الدولية على إدخال القانون البيئي ضمن أنشطتها.

#### ب. مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الإتفاقيات الدولية:

- إتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون 1985، وبروتوكول مونتريال للمواد المنفذة لطبقة الأوزون 1987.

- إتفاقية بازل المتعلقة بنقل النفايات الخطرة عبر الحدود والتخلص منها 1989.

- إتفاقية ستوكهولم بشأن الملوثات العضوية 2001.

- إتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر المتوسط 1976.

<sup>1</sup>- محمد بواط، نفس المرجع، ص 85.

<sup>2</sup>- محمد بواط، نفس المرجع، ص 85.

<sup>3</sup>- محمد بواط، نفس المرجع، ص 85.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

- إتفاقية روتردام بشأن المواد الكيماوية والمبيدات الحشرية الخطيرة في التجارة الدولية 1980.

ج. جهود برنامج الأمم المتحدة للبيئة: كانت جهود برنامج أمم المتحدة للبيئة كبير في مجال البيئة وهو العمل على تطوير القانون الدولي للبيئة حيث ساهم البرنامج في العديد من الاتفاقيات فينا لحماية طبقة الأوزون واتفاقية بازل حول مراقبة النفايات الخطيرة عبر الحدود وكذا تقديم الدعم لاتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من الحيوانات والنباتات البرية واتفاقية التعاون البيولوجي

### الفرع الرابع: برنامج الأمم المتحدة للتنمية

انشئ برنامج الأمم المتحدة للتنمية من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرار 2029 بتاريخ 1965/11/22 وبدأ عمله في 1966/01/01 وقد أنشئ من اجل تقديم مساعدات الفنية والمالية للدول النامية لتطوير نشاطها الاقتصادي والاجتماعي ويهدف الى الحكم الديمقراطي والحد من الفقر ومن الازمات الاقتصادية وحماية البيئة والطاقة.

وبرنامج الامم المتحدة للتنمية يستند على العمل في المجالات الآتية:

- تعزيز القدرات المحلية الوطنية من اجل ادارة أفضل للبيئة بتوفير مياه الشرب والطاقة الوظيفية.

- توفير الموارد المالية المساعدة على الاقتصاد النظيف من اجل التنمية المستدامة

- ادماج المسائل البيئية في اعداد البرامج التنموية

- معالجة التهديدات المتزايدة بسبب التغيرات المناخية<sup>1</sup>

وقد حقق برنامج الامم المتحدة للتنمية الكثير من المشاريع لصالح البيئة منها:

<sup>1</sup> وافي الحاجة، نفس المرجع، ص128.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

- مساهمته في الحد انبعاث الكربون عبر مشاريع مثل المساهمة في انشاء محطة توليد طاقة حيوية في تيلندا ومشروع انتاج الثلجات الخالية من كلوروكربون في البرازيل
- مساهمته المالية وهذا بتمويل المشاريع البيئية فقد أنفق حوالي 430 مليون دولار على برامج في المنطقة العربية في 2006 قد حصل 13 بلد عربي على هذا التمويل .

### المطلب الثاني: دور الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي للبيئة.

تلعب الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة دورا كبيرا في حماية البيئة وهذا من خلال أنشطتها المخولة يلها حسب ميثاق الأمم المتحدة وهذا الدور يتجلى في البرامج التي تهدف إلى حماية البيئة.

وكذا مواكبة النظم التي تعنى بالبيئة وحمايتها وعلاقتها بالإنسان وصحته وأمنه وهذا من خلال المساهمة في المؤتمرات والإتفاقيات والدراسات والبحوث.

#### الفرع الأول: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة FAO.

أنشأت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة سنة 1945ن ومقرها روما ودورها في الرفع من مستوى المعيشة والتغذية لسكان العالم.

وفي سنة 1972 أبرمت منظمة الأغذية والزراعة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة على مذكرة تفاهم بشأن التعاون في مجالات عديدة منها التعاون لتطوير القانون الدولي للبيئة والمؤسسات سواء على المستوى الوطني أو الدولي.<sup>1</sup>

ومن أهداف المنظمة:

<sup>1</sup> - سعيد إبراهيم حاجم الهيتي، نفس المرجع، ص 367.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

1. **تجسيد التنوع البيئي:** الاستثمار في الزراعة ومصادر المياه والمحافظة على مصايد الأسماك والغابات ومساعدة سكان الأرياف.<sup>1</sup>
  2. **مواجهة خطر التصحر:** التصحر ظاهرة تهدد كوكب الأرض حيث فقد 1 و2 مليار هكتار من الأرض الخصبة، لهذا ساهمت المنظمة في إبرام الإتفاقية الدولية حول التصحر 1994.
  3. **المحافظة على المياه من التلوث:** يعاني سكان الأرض من الحصول على مياه الشرب إذ يقدر حوالي مليار ونصف نسمة يعانون من نقص والتلوث المياه.<sup>2</sup>
  4. **الحفاظ على الغابات من التدهور:** تعد الغابات متنفس للإنسان من جراء انبعاثات الغازات السامة لذا وجب الحفاظ عليها.
  5. **المحافظة على الأسماك:** كشف تقرير صالح عن المنظمة 1995 أن هناك 70% من مخزون الأسماك يتعرض للاستنزاف ويستغل استغلال مفرط، لذا دعت المنظمة إلى المصادقة على مدونة سلوك من أجل الصيد.<sup>3</sup>
- الفرع الثاني: منظمة الصحة العالمية OMS.**

أنشأت منظمة الصحة العالمية سنة 1946 وبدأت عملها سنة 1947 بجونيف ونشاطها هو المحافظة على الصحة للإنسان ومحاربة الأمراض والأوبئة وتقديم المساعدات الطبية والمالية لدول، وتعمل على توفير العلاج المناسب والوقاية من الأمراض، ولها تعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة<sup>4</sup> ويعتمد هذا البرنامج على:

1. تقديم المعلومات حول العلاقة بين الملوثات البيئية وصحة الإنسان.

---

<sup>1</sup> - علواني مبارك، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016/2017، ص 110.

<sup>2</sup> - علواني مبارك، نفس المرجع، ص 111.

<sup>3</sup> - علواني مبارك، نفس المرجع، ص 111.

<sup>4</sup> - علواني مبارك، نفس المرجع، ص 118.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

2. وضع مبادئ توجيهية لوضع الحد الفاصل بين المؤثرات الملوثة التي تتلاءم مع المعايير الصحية، وبين الملوثات الجديدة من الصناعة والزراعة.
  3. إعداد البيانات بشأن تأثير تلك الملوثات على الصحة والبيئة.
  4. تطوير الأبحاث التي تكون فيها المعلومات ناقصة من أجل نتائج دولية.
- الفرع الثالث: المنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

تأسست عام 1947، وحصلت على مركز الوكالة المتخصصة في 1950، وتعد المنظمة المسؤول الأول عن تقويم تآكل طبقة الأوزون وشاركت في تأسيس المنظومة العالمية المستمرة للبيئة، وتتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في العديد من الأنشطة حول البيئة منها المجلس الحكومي لتغير المناخ.<sup>1</sup>

ومن أهدافها:

1. تسهيل التعاون وتأسيس المراقبة الجوية.
2. تبادل المعلومات والإحصائيات المتعلقة بالأنواء الجوية.
3. تشجيع البحوث والتدريب في مجال الأنواء الجوية.
4. الاستفادة من الأنواء الجوية في الملاحة الجوية والبحرية.

### الفرع الرابع: الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

أنشأت هذه المنظمة في 1956 ودخلت حيز التنفيذ في 1957 في فيينا وتعمل الوكالة على المحافظة على البيئة من التلوث خاصة الملوثات النووية واستخدام تلك الأنشطة في أغراض غير سليمة وتقديم المساعدات اللازمة في حماية البيئة، كما يقع تحت مراقبتها حوالي 95% من المنشآت النووية.<sup>2</sup>

ويظهر دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال البيئة في:

<sup>1</sup> - سعيد إبراهيم حاجم الهيبي، نفس المرجع، ص 375.

<sup>2</sup> - سعيد إبراهيم حاجم الهيبي، نفس المرجع، ص 372.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

- مساهمة الوكالة في التحضير للمؤتمر ستوكهولم 1972.
- أقرت سنة 1973 اللوائح المتعلقة بسلامة حركة ونقل المواد المشعة.<sup>1</sup>
- وفي سنة 1984 إقترحت على أعضائها تعليمات لتوصل إلى تدابير من أجل التعاون في حالة الطوارئ.
- وضعت الوكالة الدولية للطاقة الذرية سنة 2002، أول خطة عمل دولية بشأن شرع الأسلحة النووية، حيث عقدت سنة 2003 مؤتمر دولي في الرباط حول حماية البيئة التحتية الوطنية من الإشعاع نحو نظم فعالة ومستدامة.<sup>2</sup>
- كما لها دور تشريعي وهذا بصياغة العديد من الإتفاقيات وأهمها:
  1. الإتفاقية المتعلقة بالإخطار المبكر بحدوث حادث نووي 1986.
  2. الإتفاقية المساعدة في حالة وقوع حادث أو حالة طوارئ إشعاعية 1994.
  3. صياغة واعتماد إتفاقية بشأن الأمان النووي إلى جانب الإتفاقيات المشتركة بسلامة الوقود المستهلك وسلامة النفايات المشعة 1994.<sup>3</sup>

### المطلب الثالث: دور المنظمات الإقليمية في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي للبيئة.

تعد البيئة شأنًا عالميًا لذا تضافرت الجهود الدولية والإقليمية وهذا للحد من خطر الذي يهدد البيئة وكان للمنظمات الإقليمية دور فعال ومهم للمساهمة في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي للبيئة ويتجلى هذا الدور في التعاون الإقليمي من قبل المنظمات الإقليمية ومن أهمها:

#### الفرع الأول: الإتحاد الأوروبي.

<sup>1</sup>- وافي الحاجة، نفس المرجع، ص 139.

<sup>2</sup>- وافي الحاجة، نفس المرجع، ص 140.

<sup>3</sup>- وافي الحاجة، نفس المرجع، ص 140.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي

### وتسوية المنازعات البيئية

عمل الإتحاد الأوروبي على إيجاد سبل لرسم سياسة بيئية وترقية التنمية المستدامة تماشياً مع التطور الذي يشهده الإتحاد الأوروبي في كافة المجالات.

ويتمثل إهتمام الإتحاد الأوروبي في مجال البيئة في:

1. صدر عن الإتحاد الأوروبي 300 قرار وتنظيم مطبق عليها في مجال حماية البيئة.<sup>1</sup>

2. برنامج خماسي 1992-2000 تحت إسم من أجل تنمية مستدامة ومنسجمة مع البيئة وتتمثل خطوته في:

- الحفاظ على الموارد القديمة والمستعملة.

- معالجة النفايات بطريقة آمنة التي لا تضر البيئة.<sup>2</sup>

- إستعمال الطاقة النظيفة.

3. تطبيق البرنامج الأوروبي البيئي 1992 والذي يخص المواصلات، الصناعة، الزراعة، الطاقة، السياحة.

4. برنامج العمل البيئي السادس 2002/2012 والذي يركز على: تغير المناخ الطبيعية والتنوع الحيوي، البيئة والصحة، الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية والنفايات.

5. إطلاق مجموعة من القوانين والتشريعات سنة 2008 تحت إسم حزمة المناخ والطاقة والذي يخص مجال الطاقة والتغير المناخي ويرسم الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها سنة 2020.<sup>3</sup>

6. مساهمة الإتحاد الأوروبي والدول الأعضاء في الإتفاقيات الدولية البيئية مثل كيو تو 1997 لتغير المناخ، إتفاقية برشلونة لبحر المتوسط 1976، إتفاقية هلنسي 1992

<sup>1</sup>- وافي حاجة، نفس المرجع، ص 149.

<sup>2</sup>- وافي حاجة، نفس المرجع، ص 149.

<sup>3</sup>- وافي حاجة، نفس المرجع، ص 150.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

والمتعلقة بالمجاري المائية العابرة للحدود والبحيرات، وكذا إتفاقية بون 1976 للطيور المهاجرة، واتفاقية الموارد البحرية الحية في القطب الجنوبي 1980.

### الفرع الثاني: منظمة الدول الأمريكية OAS.

تأسست منظمة الدول الأمريكية سنة 1889 وكان دورها تزويد الدول بالمعلومات الاقتصادية والتشريعية كما أنها اهتمت بالبيئة من خلال المؤتمر الثامن سنة 1938،<sup>1</sup> بتشكيل لجنة من الخبراء لدراسة مشاكل البيئة مثل الطبيعة والحياة البرية في الدول الأمريكية.

- مساهمة منظمة الدول الأمريكية سفي حماية البيئة.

1. إتفاقية حماية الطبيعة والحفاظ على الحياة البرية في نصف الكرة الغربي 1940.
2. عقد المنظمة عدة إجتماعات سنة 1976 وهذا لضمان الإستقرار الإيكولوجي والتنوع البيولوجي والحفاظ على الأتربة.

ولكن بسبب تراكم ديون الدول الناجية وضغط أصحاب الشركات الكبرى في الولايات المتحدة الأمريكية لم ترقى إلى نظيرها الأوروبية من حيث النجاح.

### الفرع الثالث: الإتحاد الإفريقي UA.

أنشأت منظمة الوحدة الإفريقية في 1963، ثم تحولت إلى الإتحاد الإفريقي كانت من أول المهتمين بالبيئة وهذا لتأثر إفريقيا في المجال البيئية.

- مساهمة الإتحاد الإفريقي في حماية البيئة.

1. إتفاقية الجزائر لصون الطبيعة والموارد الطبيعية 1968.<sup>2</sup>
2. الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب 1981 في كينيا والذي تعتبر أول معاهدة تعترف لكل الشعوب بالحق في البيئة.

<sup>1</sup>- زرباني عبد الله، نفس المرجع، ص 141.

<sup>2</sup>- وافي حاجة، نفس المرجع، ص 155.

3. إتفاقية بماكو المتعلقة بحركة النفايات الخطرة العابرة للحدود 1991.<sup>1</sup>

#### الفرع الرابع: جامعة الدول العربية.

هي منظمة إقليمية عربية هدفها التعاون العربي في المجال الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وأول اهتمام بحماية البيئة كان في 1972. وكان مجلس الوزراء العرب أصدر قرار رقم 738 في 1987/05/22 بحضور وزراء البيئة العرب، وهذا القرار للموافقة على النظام الأساسي. وتتخلص الأهداف التي يسعى النظام الأساسي في وفق المادة الثالثة في:

1. وضع إستراتيجية عربية لإدارة البيئة وحمايتها.
2. تقييم الأثر البيئي للمشاريع التنموية.
3. وضع التشريعات داخلية خاصة بالبيئة ونشر الوعي البيئي.
4. العمل على الانضمام إلى الموائيق الدولية والإقليمية الخاصة بالبيئة والتنمية المستدامة.

5. تنسيق المواقف العربية في المداخل الدولية الخاصة بمجال البيئة.<sup>2</sup>

- كما تجدر الإشارة إلى هناك المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية، أنشأت سنة 1979 وهي تعنى بحماية البيئة البحرية من تلوث النفط وهي تضم الكويت والسعودية وعمان وقطر والإمارات وكذا إيران.

<sup>1</sup>- وافي حاجة، نفس المرجع، ص 155.

<sup>2</sup>- وافي حاجة، نفس المرجع، ص 153.

## المطلب الرابع: مساهمة المنظمات الغير حكومية في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي البيئي.

ساهمت المنظمات غير حكومية في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي البيئي كما أن اهتمام المنظمات غير حكومية يرجع إلى التعدي على البيئة من قبل الدول والشركات والأفراد وهذا بفعل الحروب واستنزاف الثروات وأنواع الصيد الغير شرعية. ويظهر دور المنظمات غير حكومية في لعب دور المراقب وكشف الفروقات ونشر الوعي البيئي كما تقوم بتقريب وجهات النظر بين الدول والمنظمات الدولية، وكذا المساهمات المالية والعلمية. ولها عدة طرق للمحافظة على البيئة وهي:

- التنديد والاحتجاجات وهذا في المحافل الدولية بأي فروقات.<sup>1</sup>
- المواجهة السلمية وتقوم بمفاوضات مع الدول والشركات الكبرى مثل حصولها على تمويل من شركات المتسببة في غاز ثاني أكسيد الكربون وحصلت مبلغ 1.1 مليون أورو.

وتظهر المساهمات المالية حسب المصدر الرسمي للبنك الدولي، إستطاعت المنظمات الغير حكومية تحويل مبلغ 4.4 مليار دولار في 1985 نحو إفريقيا، أما الإتحاد الأوروبي فهو يحول 600 دولار إلى هذه القطاعات.<sup>2</sup> ومن أبرز المنظمات غير حكومية العاملة في مجال البيئة هي:

الفرع الأول: منظمة السلام الأخضر.

<sup>1</sup> - شعشوع قويدر، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي، أطروحة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2013/2014.

<sup>2</sup> - شعشوع قويدر، نفس المرجع، ص 274.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

أنشأت هذه المنظمة الغير حكومية في 1971 ويقع مقرها بأمستردام هولندا وتشتهر بأنها من أبرز المدافعين عن البيئة ومن أبرز القضايا هي المواجهة مع السلطات الفرنسية لوقف تجاربها النووية في المحيط الهادي.<sup>1</sup>  
ومن أهدافها:

- إنقاذ المجتمع من التلوث.
  - خلق رأي عام ضاغط من أجل حماية البيئة.
  - الدعوة إلى المشاركة الجماعية لمواجهة التلوث التي يهدد المجتمع.
- وتنتشر المنظمة في 44 دولة حول العالم وتتلقى الهبات الفردية ومن المنظمات والجمعيات الخيرية.
- ولها ملحقات هي: منظمة الصليب الأخضر، وجماعة الخط الأخضر، والجمعيات الوطنية.

إنجازات منظمة السلام الأخضر:

### 1. الإنجازات العملية:

- الإحتجاج على صيد الحيتان والحيلولة دون وصول الصيادين إلى الحيتان.
  - إصدار دورية سنوية لتصنيف الشركات الصديقة للبيئة.
- ### 2. الإنجازات القانونية:
- مشاركتها في لجنة الخبراء وإثراء إتفاقية المسؤولية والجبر التعويضي واقتراح مواد قانونية جديدة.

- لعبت المنظمة دور بارز في إتفاقية كيوتو 1997.<sup>2</sup>

الفرع الثاني: الإتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية.

<sup>1</sup>- شعشوع قويدر، نفس المرجع، ص 313.

<sup>2</sup>- شعشوع قويدر، نفس المرجع، ص 328.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

أنشأ هذا الإسناد سنة 1948 بفرنسا ويضم أكثر من 450 عضو من الحكومات والمنظمات غير حكومية من 100 بلد.

ومن أهداف الإتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية:

- تشجيع الحكومات والمنظمات الدولية على ممارسة الأنشطة البيئية السليمة.
- تنفيذ النصوص القانونية الدولية الواجبة التطبيق بحفظ الطبيعة وحماية البيئة.<sup>1</sup>
- جعل المناطق المحمية إرثا مشتركا للإنسانية وصيانتها وتوفير الحماية الدولية مثل: المناطق الأثرية، السلالات الحيوانية والنباتية المهددة بالإنقراض، الغابات، الأودية، والشواطئ والجزر.<sup>2</sup>

### • إنجازات الإتحاد الدولي لصون الطبيعة والمواد الطبيعية:

- التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة على خطط إستراتيجية خاصة بالطبيعة.
- إيجاد إطار لدمج التنمية وحماية الموارد الطبيعية.
- لعب الإتحاد دورا هاما في المساهمة في العديد من الإتفاقيات مثل:
  - أ. إتفاقية واشنطن حول التجارة الدولية لأحياء البرية المهددة بالإنقراض 1992.
  - ب. الميثاق العالمي حول الطبيعة 1982.
  - ج. إتفاقية كيوتو 1997، بروتوكول مونتريال 1989.<sup>3</sup>

<sup>1</sup>- شعشوع قويدر، نفس المرجع، ص 332.

<sup>2</sup>- شعشوع قويدر، نفس المرجع، ص 333.

<sup>3</sup>- شعشوع قويدر، نفس المرجع، ص 337.

## المبحث الثاني: المسؤولية الدولية و نظام التعويض عن الإخلال بنظام الحماية الدولية للبيئة.

نظرا للمشاكل التي تهدد البيئة بفعل التطور العلمي والتكنولوجي وآثاره على الإنسان وصحته والوسط الذي يعيش فيه الإنسان والحيوان والنبات كان لا بد من تعاون دولي من خلال المؤشرات والمعاهدات وإنشاء الوكالات الدولية التي تهتم بالبيئة ودور المنظمات الدولية والإقليمية والمنظمات الغير حكومية في حماية البيئة ودورها في تطوير القانون الدولي البيئي وكذا من خلال إدراج تشريعات داخلية لحماية البيئة.

ولكن المشاكل البيئية في تزايد بفعل تضارب المصالح الدولية وجب إقامة نظام دولي ملزم للمسؤولية الدولية عن الإخلال بنظام حماية البيئة وآليات التعويض عن أضرار البيئة

### المطلب الأول: تعريف المسؤولية الدولية البيئية.

المسؤولية الدولية البيئية هي نظام قانوني يسعى إلى تحميل الدول أو أحد الأشخاص المجتمع الدولي تبعات تصرفاتها نتيجة وجود خطأ أو لمخالفتها للالتزام دولي يتطلب العناية وانجر عنه ضرر بيئي وجب التعويض عنه.<sup>1</sup>

وعليه كان لا بد من إقامة نظام قانوني دولي للمسؤولية الدولية المنجزة عن الأضرار الناتجة عنها وهذا لإرساء الدعامات الأساسية للحماية الدولية للبيئة بغية تفعيلها وضمان التعويض المناسب عن الأضرار الناتجة عنها وهذا ما يسمى المسؤولية المدنية الدولية، غير أنه يوجد نوع آخر من المسؤولية ألا وهو المسؤولية الجنائية الدولية والتي بمقتضاها يعاقب كل من يرتكب جريمة دولية تمس بمصلحة الجماعة بأكملها وفقا لما

<sup>1</sup> - عامر محمود طراف، إرهاب التلوث والنظام العالمي، دار المجد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2002، ص 176.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

جاء من ميثاق روما لعام 1998 المتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية، والتي تختص بالفصل في الجرائم الأشد خطورة وهي الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب والعدوان والإبادة الجماعية، كما يمكن أن يرتب هذا الفعل الجريمة الدولية البيئية والتي نستطيع تعريفها بالجريمة البيئية هي تلك الأفعال المحظورة قانونا والتي توجب المسؤولية الجنائية الدولية وفيها نجد الضرر البيئي ذو الطبيعة الخاصة وتحدث أضرار بالبيئة.<sup>1</sup>

و الدولة ملزمة بالحفاظ على البيئة بكل الطرق والوسائل وهذا لحيلولة دون وجود ووقوع الضرر البيئي هذا لكونها مسؤولة عن تشريعاتها دون وجود ووقوع الضرر البيئي هذا لكونها مسؤولة عن تشريعاتها الداخلية أمام المجتمع الدولي، وعليها يقع عبء إصدار القوانين والتشريعات تجرم وتحرم الأفعال التي تمس بالبيئة ومكافحة التلوث والمشاكل المنجزة عنه.

مثل ما جاء في المادة 192 من قانون البحار والتي تنص على أن الدولة ملزمة بحفاظ على البيئة البحرية.<sup>2</sup>

كما قررت الإتفاقية ذاتها السلطات المختصة بمكافحة التلوث البحار بالزيت وهي من اختصاص دولة على السفينة والدولة الساحلية واختصاص دولة البناء أما خارج الاختصاص الإقليمي فيعود إلى السلطات الدولية.<sup>3</sup>

كما أن المؤتمرات الدولية من سوكهولم إلى ريو دي جانيرو والتشريعات الداخلية للدول مثل القانون الفرنسي والقانون الجزائري ولجنة القانون الدولي تعتبر أن المسؤولية الدولية هي:

<sup>1</sup> - محمد المداني بوساق، الجرائم الجنائية لحماية البيئة في الشريعة والنظم المعاصرة، دار الخلدونية، الجزائر، 2004، الطبعة الأولى، ص 12.

<sup>2</sup> - المادة 192 من قانون البحار، 1982.

<sup>3</sup> - علواني مبارك، نفس المرجع، ص 227.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

- كل عمل غير مشروع دوليا صادر عن دولة يترتب عليه المسؤولية الدولية. وحددت هذه الأعمال والأفعال في:
  - عمل أو امتناع عن عمل يعد حزقا لالتزام مؤسس على قاعدة من قواعد القانون الدولي.
  - أن يسند هذا العمل غير مشروع إلى الدولة باعتبارها شخصا قانونيا.
  - أن يترتب على هذا العمل أو الامتناع ضررا.<sup>1</sup>
- هو أن مجال المحاسبة يقع على القضاء الوطني والدولي معا، كما تقوم المسؤولية الدولية البيئية على:
- الفرع الأول: على أساس الخطأ.**

الدولة يجب عليها أن تتحمل نتيجة أي خطأ يقع داخل إقليمها والذي من شأنه أن يحدث ضررا بيئيا، وهذا على أساس مخالفتها لقواعد القانون الدولي مثل قضية بين بريطانيا وألبانيا حول اصطدام غواصتين بريطانيتين في مضيق كورفو في ألبانيا حيث حكمت محكمة العدل الدولية ضد ألبانيا بسبب عدم إبلاغها وتنبهها لبريطانيا.<sup>2</sup>

ولكن الفقه الحديث تولى عن هذه النظرية لعدم ملائمتها للمستجدات الحديثة ونظرا لوجود أضرار دون وجود خطأ.

**الفرع الثاني: على أساس العمل غير مشروع.**

تم الأخذ بهذه النظرية من قبل لجنة القانون الدولي كأساس للمسؤولية الدولية بشرط أن يشكل تصرف الدولة عملا غير مشروع وأن ينسب إلى الدولة أي شخص حتى أشخاص المجتمع الدولي، لكن مع اشتراط وجود رابطة سببية بين الفعل غير مشروع والضرر وذلك للحصول على التعويض المناسب لكن إثبات العلاقة المسببة غير ممكن

<sup>1</sup> - علواني مبارك، نفس المرجع، ص 228.

<sup>2</sup> - عمر يحيوي، قانون المسؤولية الدولية، دار هومة، الجزائر، 2009، ص 37.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

دائماً بسبب الضرر البيئي المتغير والمتطور مما يحتم معه تطور نظريات المسؤولية الدولية (ضرر جديد).

### الفرع الثالث: على أساس المخاطر.

يمكن أن تقوم المسؤولية الدولية على أساس نظرية المخاطر وذلك بالنظر إلى التقدم العلمي والتكنولوجي الساهر وازدياد الملوثات البيئية غير تقليدية كالأسلحة والغازات الخانقة وغيرها وما ينتج عنه من تلوث للبحار والمحيطات بالنفط وبقية المواد الملوثة.<sup>1</sup> وهذا ما تنص عليه إتفاقية بروكسل 1969 والمتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن المحروقات.

وعليه فهناك مخاطر يجب أن تسند المسؤولية الدولية على أساسها حتى لا يبقى الضحايا دون تعويض، وجاءت هذه النظرية نظراً لصعوبة إثبات الرابطة السببية وهنا يبقى المجال مفتوحاً أمام القاضي المختص لتقدير الأدلة.<sup>2</sup>

### الفرع الرابع: على أساس مبدأ الملوث الدافع.

نظراً لتعدد المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية يتفق فقهاء القانون الدولي أنه يجب اعتماد المسؤولية الموضوعية المطلقة لأنها الأنسب ولكنها غير كافية لمعالجة مشكلة تنوع الأضرار البيئية وعليه يجب الإستناد إلى مبدأ الملوث الدافع والذي يمثل مبدأ قانوني واقتصادي للمحافظة على حقوق الأجيال القادمة في بيئة نظيفة، وكان المشرع الفرنسي أول من طبق هذا المبدأ عبر قانون حماية البيئة 1995.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> حميدة جميلة، النظام القانوني للضرر البيئي وآليات تعويضه، دار الخلدونة، الجزائر، 2011، ص 60.

<sup>2</sup> حميدة جميلة، نفس المرجع، ص 282.

<sup>3</sup> حميدة جميلة، نفس المرجع، ص 196.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

والذي يقضي بوجوب تحمل المتسبب في التلوث المسؤولية القانونية عن تصرفاته والتي أحدث ضررا بالبيئة سواء مباشرا أو غير مباشر وقد تم اللجوء إلى هذا المبدأ بسبب قصور قواعد المسؤولية الكلاسيكية.<sup>1</sup>

وهذا ما جاءت به المادة 2 من إتفاقية المسؤولية عن الأضرار التي تسببها الأجسام الفضائية 1972 حيث تقضي بأن تسأل دولة الإطلاق مسؤولية مطلقة عن دفع التعويض عن الضرر الذي تسببه الأجسام الفضائية على سطح الأرض أو الطائرة في حالة الطيران.

### المطلب الثاني : الآثار المترتبة على الاخلال بنظام حماية البيئة

ان الاخلال بنظام حماية البيئة يترتب عليه اثار وهذا طبقا لقواعد العامة للقانون لذا فانه كل من تسبب جراء فعله أو امتناعه لغير يكون ملزما لاصلاح وتعويض الضرر الحاصل وعليه فان جبر الضرر البيئي لطبق نظام التعويض التقليدية فإنه ينقسم الى التعويض العيني ويقصد به عادت الشيء الى أصله او مكان عليه قبل حدوث الضرر والقسم الثاني وهو التعويض النقدي.

ويتمثل التعويض العيني جراء الاضرار البيئية في:

1. وقف الانشطة الغير المشروعة وهو ما تنص عليه أغلب التشريعات في الدول

على وقف ومنع كل نشاط مضر بالبيئة وهذا ما أشارت اليه المادة 11 من قواعد

هيلنسكي للقانون الدولي على ان الدول تتوقف على الانشطة المتسببة للتلوث

خصوصا اذا فشلت من التقليل في التلوث والامر كذلك حتى وأن كالتن متسبب في

التلوث قد أخذ التراخيص المسبقة وجب وقف عليه نشاطه الى حين الكف عن

التلوث<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - حميدة جميلة، نفس المرجع، ص 205.

<sup>2</sup> وافي الحاجة، نفس المرجع، ص 229.

2. اعادة الحال الى مكان عليه اذا يتوقف المتسبب عن التلوث على نشاطه يلزمه اعادة الحال على مكان عليه وهو ما نصت عليه التوجيهات الاوروبية في الانشطة البيئية وهذا النشاط كان مشروعاً أو غير مشروعاً وهو نظام فعال وبحيث لا يعوضها التعويض النقدي الا اذا استحال اذا مكان عليه وهو ما أكدته المحكمة العدل الدولية في قضية مصنع شورزوا 1928 حيث جاءت في حكمها إن اصلاح الضرر يجب ان يحو قدر الامكان آثار الضرر والغير المشروع واعادة الحال على مكان عليه وهو ما تسميه المحكمة التعويض العيني وعلى هذا المنهاج سارت عليه المحكمة التحكيم الدائم وقد أقرت على ان اعادة الحال الى مكان عليه هو صورة الأساسية لإصلاح الضرر وأن التعويض النقدي ان مايحل مكانه الا لم تكن اعادة الحال لما كان عليه ممكناً وهذا ما أكدته اتفاقية بازل 1989 ف مادته 09 والمتعلق في التحكم في النفايات الخطيرة عبر الحدود والتخلص منها وكذا اتفاقية لوجانوا 1993 وكذا التوجيهات الأوروبية المتعلقة بالبيئة وهذا ماجاءت به اللجنة القانون الدولي بمادتها 35 من مشروعها بشأن المسؤولية الدولية والتي تنص على ان الدولة المسؤولة عن الفعل الغير المشروع دولياً عليه الالتزام برد الحال الى مكانت عليه قبل ارتكاب الفعل بشرط ان يكون الرد بقدر مايكون غير مستحيل مادياً الغير متتبع لعبئ لا يتناسب اطلاقاً مع المنفعة المتتنية بدلاً من التعويض، وهذا ما ذهب اليه أغلب التشريعات الدولية على غرار المشرع الجزائري الذي أقر ان التعويض العيني الأمثل لجبر مختلف الأضرار البيئية<sup>1</sup>

<sup>1</sup> وافي الحاجة؟، نفس المرجع، ص233.

وهذا بموجب وصل المادة 105 من قانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة وكذا المادة 19 من قانون 19/01 هو المتعلق بتفسير النفايات بمراقبتها وازالتها.

### المطلب الثالث: نظام التأمين الآلية لتعويض الأضرار البيئية

نظرا لكثرة التزايد الأحداث البئية وما يسببه من ضرر للبيئة ونظرا لعدم كفاية نظام التعويض طبقا لمسؤولية المدنية لضمان التغطية الشاملة والكاملة للأضرار البيئية من جهة ونظرا لخصوصية الضرر البيئي دعت الحاجة الى الاستعانة بنظام كامل بغية الحصول على التعويض الأمثل مما يكفل الحماية الفعلية من بين هذه الأنظمة نظام التأمين

العقد التأمين هو عقد يلتزم بموجبه ان يؤدي للمؤمن له او المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغ من المال او اراد أو أي عوض مالي في حالة وقوع حادث أو تحقق الخطر المبين بالعقد وذلك مقابل قسطا أو اشتراك أو اي دفعة مالية يؤديها المؤمن له للمؤمن ولقد نصت المادة 12 من اتفاقية لوجاني 1993 المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن ممارسة الأنشطة الخطيرة بالنسبة للبيئة على أن للدول الأخذ بعين الإعتبار المخاطر والأنشطة على أراضيها من خلال إلزام المشتغلين في المشاركة في النظام لضمان المالي والتعويض عن الضرر به ويعد هذا الشرط اجباري ويترك للدول الحرية فرض آلية الاشتراك وعمل نظام صناديق التأمين

وهدف كل التشريعات الداخلية للدول وضمان تعويض كامل للمتضررين وبعد التأمين اجباريا ولو كان اختياريا لتهربت منه الأغلبية وهذا ما جاء في مؤتمر بروكسل 1969 حيث كان النقاش حول الاختيارية أو الإلزامية وفي الأخير تم الإتفاق على أن ملك

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

السفينة الي تحمل أكثر من 2000 طن من المحروقات وعلى متنها البضاعة أن تقوم بالتأمين.

كما أن المشرع الجزائري نص على إجبارية التأمين وهذا بنص المادة 130 من قانون البحري الجزائري<sup>1</sup>

كما ان المشرع الجزائري أخذ بنظام التأمين في مجالات الأخرى مثل التأمين الاجباري وهذا ما نص عليه قانون التأمينات رقم 07/95 وكذا الأمر رقم 12/03 المتعلق بالزامية التأمين الكوارث الطبيعية وتعويض الضحايا<sup>2</sup>

### المطلب الرابع : صناديق التعويض عن الأضرار البيئية

مع كثرة المشاكل البيئية كان لابد من تظافر الجهود من أجل معالجة المشاكل وتعارفها المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية وهذه الصناديق تقوم بتعويض ولها دورين وهما تغطية مسؤولية الملوثين من جهة وتعويض المتضررين من جهة اخرى على ما جاءت بها اتفاقية فينا عن اضرار نووية سنة 1997

وتكمل اهمية صناديق التعويض في عدة نقاط وهي:

1. يمكن للمتضرر الحصول على تعويض في حالة انتفاء المسؤولية أو عدم كفاية او عدم وجود عقد تأمين وكذا تجنب البطء في الحصول على تعويض جراء الاجراءات التقاضي العادية

2. صناديق التعويض هدفها التعويض الأشخاص للافراد وممتلكاتهم وكذا جبر الضرر لأنه يمس الموارد البيئية باعتبارها المتعلقة بالمصلحة العامة

الأمر رقم 80/76 المؤرخ في 1976/10/23 والمتضمن في قانون البحري الجزائري ج ر ج العدد رقم 29 بتاريخ 1976 والمعدل والمتمم بقانون رقم 9805 المؤرخ في 1998/06/25 ج ر ج العدد رقم 47 في 1998<sup>1</sup>  
وفي الحاجة نفس المرجع ص 250.<sup>2</sup>

3. الا أن الية صناديق التعويض لا تأخذ بعين الاعتبار ماهو التلوث على طبيعته من حيث قانوني أو غير القانوني العمدي أو الغير عمدي اذا يكفي أن يكون هناك ضرر لي يتم ضرر لتغطيته

4. ان نظام صناديق التعويض عن الأضرار البيئية يساعد على تحقيق منفعة لكل متضرر والمسؤول عن الاضرار البيئية خصوصا تلوث البحر اذ يمنح هذا النظام ضمانا وحماية ثابتة نظر لوجود شخص معصر اذ يتدخل جبر الضرر كما يمكن للمسؤول عن الأضرار الاستفادة من نظام المسؤولية المحدودة نظير اشتراكاته في تمويل الصندوق

كما ان صناديق التعويض دور تكميلي لذا نتيجة عدم تغطية المسؤولية الموضوعية دائما قيمة التعويض عن ضرر البيئي، حيث بعض الحالات لا يتحصل المضرور على جزء بسيط من التعويض، وفي بعض الحالات يتجاوز قيمة التعويض الحد الأقصى سواء بموجب نصوص قوانين دولية أو وطنية هذا الأمر يجعل صناديق التعويض بتغطية القيمة الحقيقية للضرر بمثل الحد الأقصى لعقد التأمين<sup>1</sup>

كما يمكن أن تجمع صناديق التعويض الدورين التكميلي الاحتياطي معا ولا بد الاشارة الى هناك حالات لا يمكن لصناديق التعويض ملزمة بتقديم التعويض كما ان هناك حالات اعفاء ينجم عنها ضبط وتحديد مجال التدخل وضبط هذه الصناديق وحالات الاعفاء هي من جراء العمليات الارهابية او الحروب كما أن هناك قوانين داخلية ودولية تضبط عمل وسير هذه الصناديق

<sup>1</sup> وفي الحاجة، نفس المرجع، ص 255.

### الفرع الأول: صناديق التعويض على الاضرار البيئية في القانون الجزائري

من أجل المحافظة على البيئة قام المشرع الجزائري باستحداث صناديق التعويض أو ما يسمى بالصناديق الخاصة ولهذا لاستعمالها كأدوات للوقاية من الاضرار البيئية منها ما هو بصورة مباشرة وما هو بغير صورة مباشرة

#### 1. صناديق التعويض المباشرة لحماية البيئة في الجزائر

أ. الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث: انشئ هذا الصندوق بموجب قانون المالية 1992 وقد عرف عدة تعديلات سنة 1998 وآخر تعديلات هي سنة 2006/2001 هذا الصندوق هو على الانشطة الملوثة الخطيرة على البيئة و تمويله هو من الغرامات المفروضة على الغرامات والمخالفات ضد اخلال لحماية البيئة وكذا من القروض والهيئات الوطنية والدولية من مهامه:

- تشجيع الاستثمارات التي تكون صديقة للبيئة
- تشجيع الدراسات والأبحاث البيئية
- تمويل ومراقبة الوضع البيئي

#### ب. الصندوق الوطني لحماية الساحل والمناطق الشاطئية:

انشئ عذا الصندوق بموجب مرسوم التنفيذي رقم 273/04 المؤرخ في 2004/09/22 وقد اسندت اليه نفس المهام لصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث أما إيراداته فهي ناجمة عن رسوم التوعية من حاصل الغرامات للمخالفات لقانون الساحل والمناطق الشاطئية الى جانب التعويضات الناتجة عن مكافحة التلوث من جراء تسرب المواد الكيماوية الخطيرة في البحر وكذا الهيئات والوصاية والتخصيصات المحتملة في ميزانية الدولة

2. صناديق التعويض الغير مباشرة في الجزائر : وهذه الصناديق تتم بحماية البيئة

بصفة غير مباشرة مثل :

أ. صندوق التنمية الريفية لاصلاح الأراضي عن طريق الامتياز :

انشئ هذا الصندوق بموجب مادة 119 من قانون المالية 2003 وهو يهدف الى

تخفيف الاستغلال المفرط والجائر للموارد الطبيعية والمساهمة في التشجير

ب. الصندوق الوطني للطاقات المتجددة والمشاركة: انشئ هذا الصندوق بموجب

قانون 2010 وكان ارادته من 0.5% جباية البيترولوية بموجب قانون المالية 2011 تم

رع النسبة الى 1% من الجباية البترولوية بموجب قانون المالية 2015 تم دمج

الصندوق الوطني لتحكم مع الصندوق الوطني لطاقات المتجددة والمشاركة ويتم تمويله

ب 1% من الاتاوة البترولوية الى جانب الاعانات والرسومات المتخصصة بالتحكم في

الطاقة<sup>1</sup>

وما يعاب على هذه الصناديق هو انه غير مستقر التمويل واعتمد على سعر النفط

لتمويله كما انه يمتاز بعدم الشفافية وعدم الفعالية لذا على المشرع الجزائري تكيف

قوانينه مثل: امكانية اللجوء الى القضاء مثل صناديق التامين

الفرع الثاني: صناديق التعويض على الأضرار البيئية في القانون الدولي

بعد أن اعتمدت أغلب الدول في قوانين الداخلية على صناديق التعويض اتجه القانون

الدولي الى انشاء هذه الصناديق التعويضية لما يحيط بالبيئة من مخاطر مستمرة

ومتوقعة ومن بين هذه الصناديق

1. الصندوق الدولي بتعويض عن الأضرار النووية 1997

<sup>1</sup> المادة 87 من قانون رقم 18/15 المؤرخ في 2015/12/30 والمتضمن قانون المالية 2016.

بعد ان شهد العالم تسابقا على انتشار المنشآت النووية وهذا ماينعكس على اخطار محتملة ومتوقعة حيث عجزت القواعد المسؤولية المدنية وعدم كفاية قيمة التأمين على تغطية هذه الأضرار هذا الأمر دفع بالمجموعة الدولية الى انشاء هذا الصندوق 1997 حيث تم اعتماده من قبل اتفاقيات فينا بشكل تعويض تكميلي عن اضرار النووية<sup>1</sup>

وآلية عمل هذا الصندوق يمر على مرحلتين حيث تتكفل الدولة التي بها المنشأة النووية بدفع 300 مليون دولار وفي حالة عدم كفاية مبلغ التعويض يتم اللجوء الى المرحلة الثانية وهي الموارد العامة التي تدفعه الاطراف المتعاقدة .

## 2. الصندوق الدولي للتعويض عن الأضرار والتلوث البحري بالمحروقات 1971

انشئ هذا الصندوق عقب مؤتمر دولي سنة 1971 وقد صدقت الجزائر لى هذه الاتفاقية بموجب أمر رقم 55/74 المؤرخ في 1974/05/13 كما تم تعديل هذه الاتفاقية بموجب بروتوكول 1992 وقد صادقت الجزائر بموجب مرسوم رئاسي رقم 124/98 في 1998/04/18

وعمل هذا الصندوق هو تغطية التكاليف المتعلقة لازالة التلوث البحري للبتترول والتعويض على اضراره وبمقتضاه منح التعويض لكل متضرر لم يحصل على التعويض الكامل بموجب اتفاقية بروكسل 1969 بشأن المسؤولية المدنية وتمويل هذا الصندوق يأتي من مساهمات التي تستعمل من النقل البحري والشركات التتمية للدول الأعضاء التي تنقل الشحنات ذات آثار ضارة ولا يشترط ان يكون النقل دوليا حيث يمكن أن يكون عبر ميناءين في دولة واحدة

ويعفي الصندوق من التعويض جزئيا أو كليا في ثلاثة حالات وهي

<sup>1</sup> وافي الحاجة، نفس المرجع، ص268.

- أعمال الحرب

- عدم معرفة السفينة المتسببة في ضرر البيئي

- خطأ الكلي أو الجزئي ويشترط أن يكون الخطأ عمدي

ومبلغ التعويض الذي يدفعه الصندوق ومالك السفينة لا يتجاوز قيمة 30 مليون دولار

وهذا مبلغ يمكن ان يدفعه الصندوق في حالة انتفاء مالك السفينة .

### المبحث الثالث: تجنب المنازعات البيئية الدولية وآلية تسويتها

عرف المجتمع الدولي الكثير من الخلافات والسياسية والاقتصادية والتجارية وقد عرفن

هذه العلاقات المنازعات وقد أثرت على العلاقات الدولية نتيجة التضارب والمصطلح وقد

ظهرت النزاعات الدولية البيئية فهناك طرق وآليات لتجنب هذه النزاعات وهناك آليات

لتسوية هذه النزاعات الدولية البيئية

وكيفية تجنب هذه النزاعات(المطلب الأول)

المطلب الأول: النزاعات الدولية البيئية وكيفية تجنبها

تتميز المنازعات الدولية البيئية لأنها بين دولتين أو أكثر ويتطلب حلها طبقاً لقواعد تسوية

المنازعات الدولية الواردة في القانون الدولي كما تضمنته محكمة العدل الدولية بموجب

قرارها الصادر في 1924/08/30 أثناء فصلها قضية مافروماتيس وهو أنه نزاع دولي

وهو عدم الإتفاق على نقطة قانونية أو واقعة بين آراء قانونية أو مصلحة بين شخصين

أو أكثر من القانون الدولي<sup>1</sup>

آليات تجنب المنازعات الدولية البيئية هي

1\_ التشاور بين الدول: وهو التشاور بين الدول وتجنب المنازعات البيئية وهذا عبر أجهزة

منشأة لذلك او بموجب الإتفاقية الدولية وهو ما أشارت اليه إتفاقية اليه الأمم المتحدة وما

<sup>1</sup> راجي فويدر النزاعات الدولية البيئية المفهوم والتسوية مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية جامعة زيان عاشور الجلفة المجلد الثاني سبتمبر

تعمل به الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الأرصاد الجوية عبر إطلاق شبكة للتحذير المبكر و هذا ما أشارت اليه المؤتمرات الدولية مثل مؤتمر ريوديجانيرو 1992.<sup>1</sup>

2-الإمتثال في تنفيذ الاتفاقية الدولية : و تعد هذه الآلية من أهم الآليات لتجنب النزاعات البيئية و هو ما يتوجب على الدول تكييف قوانينه الداخلية مع الاتفاقيات الدولية التي ابرمتها و صادقت عليها.

3-تقصي الحقائق: يمكن للدول ان تتبادل معلومات عن طريق تحديد و توضيح الحقائق و الملابسات التي يمكن ان تسبب في حدوث نزاع حيث يمكن انشاء اجهزة فنية مختصة و هذا لتجنب المشاكل و النزاعات البيئية.

4-تبادل المعلومات و البيانات البيئية: و هو ما أكدت عليه المؤتمرات الدولية مثل مؤتمر ستوكهولم 1972 و هو يعني نقل التكنولوجيا من العالم المتقدم الى الدول النامية حيث قام الاتحاد الأوروبي بإنشاء برنامج دراسة كوكب الأرض.

5-التعامل الدولي:جاءت المؤتمرات و الاتفاقيات الدولية من اجل التعاون الدولي في مجال البيئة و هناك تعاون دولي و اقليمي و ثنائي.

المطلب الثاني : الطرق السلمية لحل النزاعات الدولية البيئية:

القانون الدولي يهدف الى حل مشاكل و النزاعات بعيدا عن استخدام القوة و هو ما أكده مؤتمر لاهاي الأول و الثاني 1907/1899 و كذلك ما جاء به ميثاق الأمم المتحدة و ما أكدته جل الإتفاقيات و المؤتمرات الدولية مثل قانون الأمم المتحدة للبحار 1982 و كذا الاتفاقية الدولية لحماية طبقة الأوزون 1985 في المادة 11.<sup>2</sup>

<sup>1</sup>. وافي الحاجة ، نفس المرجع ، ص 290.

<sup>2</sup>. نص المادة 11 من الاتفاقية الدولية لحماية طبقة الأوزون 1985 و المصادقة عليها من طرف الجزائر بموجب مرسوم رئاسي رقم

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

بالإضافة الى اعلان ريوديجانيرو 1992 في المبدأ 26 و الذي ينص على التسوية السلمية للنزاعات البيئية و كذا الاتفاقية الاطارية المتعلقة بالتغيرات المناخية 1992 و كذا اتفاقية التنوع البيولوجي 1992.<sup>1</sup>

### المطلب الثالث : الآليات الغير قضائية لحل النزاعات الدولية البيئية

لجأت الدول لحل النزاعات الدولية الى آليات غير قضائية إما دبلوماسية او عن طريق المنظمات الدولية.

الفرع الأول : حل النزاعات الدولية البيئية و الوسائل الدبلوماسية.

تتعدد الوسائل الدبلوماسية لحل النزاعات الدولية البيئية.

أولاً : المفاوضات : و هي أقدم وسيلة لحل النزاعات الدولية و هو ما أخذت به المؤتمرات الاتفاقيات الدولية في مجال البيئة مثل اتفاقية لندن بشأن منع تلوث البحار و البترول 1954 و اتفاقية جونيف بشأن تلوث الهواء عبر الحدود 1979 في المادة 13 و كما نصت عليه المادة 283 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982.

و هو ما كان بين الولايات المتحدة الأمريكية و المكسيك حول نهر الكولورادو 1965/1961 و كذا 1973/1972.<sup>2</sup>

ثانياً : الوساطة و المساعي الحميدة : حيث يمكن الجمع بين الوساطة و المساعي الحميدة و هي آلية متقاربة لحل النزاعات البيئية و هو ما أكدته اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون 1985 المادة 11 و اتفاقية التنوع البيولوجي 1992 في المادة 27.

أما آلية المساعي الحميدة فقد جاء في اتفاقية حظر استخدام و تخزين الأسلحة الكيميائية باريس 1993 و كذا في حل نزاع بين اسلندا و بريطانيا حول الوصاية على مصائد السمك.

<sup>1</sup>. وافي الحاجة ، مرجع سابق ، ص307.

<sup>2</sup>. وافي الحاجة ، نفس المرجع ، ص310.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي

### وتسوية المنازعات البيئية

ثالثا : تحقيق: و هو يعتبر وسيلة تقوم على فحص و دراسة الوقائع و الغاية منه توضيح الوقائع و خفض التوتر و هو ما أشارت اليه اتفاقية باريس 1992 بشأن حماية الوسط البحري شمال شرق الأطلسي و كذا الاتفاقية الثنائية بين الولايات المتحدة الأمريكية و كندا خاصة بحماية الحدود البحرية.

رابعا: التوفيق: و هو وسيلة حديثة نسبيا تقوم على حل النزاعات الدولية البيئية و هو ما أكدته البروتوكول الإختياري المتعلق بتسوية اللزامية للنزاعات في اتفاقية فيينا بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية 1963 و كذا اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر 1994 و في نفس السياق تناولت الإتفاقية الدولية الخاصة بالملوثات العضوية الثابتة 2001.

### الفرع الثاني : حل النزاعات الدولية البيئية في اطار المنظمات الدولية :

يتم اللجوء الى المنظمات الدولية من اجل تسوية النزاعات البيئية و هي آلية لتجنب النزاعات الدولية و يتم عن طريق اصدار توصيات و القرارات و كذا انشاء أجهزة فرعية جديدة و من الآثار الايجابية لحل النزاعات عبر المنظمات الدولية هو انها تعالج مشاكل التلوث و هو عابر للحدود و يلزم التعاون الدولي، توفر المنظمات الدولية على الوسائل التقنية التي تساعد على حل المشاكل.

### أولا: تسوية النزاعات البيئية في اطار المنظمات العالمية :

1-هيئة الأمم المتحدة :تقوم منظمات الأمم المتحدة في حل المشاكل الدولية تجنباً

لنشوب نزاعات و حروب و هذا الدور يتمثل في قيام مجلس الأمن بدعوة اطراف

النزاع الى حل المشكل القائم بينهما.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

2- دور الوكالات المتخصصة في تسوية النزاعات البيئية : و هي قيام الوكالات المتخصصة في حل نزاع مثل ما جاء به اتفاقية تدخل في أعالي البحار 1969 و ما قامت به المنظمة البحرية الدولية و كذا الوكالة الدولية للطاقة النووية في حادثة مفاعل شورونويل 1986.

3- تسوية النزاعات البيئية في اطار المنظمة العالمية للتجارة: حيث قامت المنظمة بإنشاء جهاز لتسوية النزاعات و من أمثلة على حل النزاع البيئي المعروض عليها قضية بين الولايات المتحدة الامريكية و فنزويلا و البرازيل حول مشتقات النفط 1996.

ثانيا : تسوية النزاعات البيئية في إطار المنظمات الإقليمية تعمل المنظمات الإقليمية على حل النزاعات البيئية الإقليمية.

1- جامعة الدول العربية : حيث جاء نص المادة 5 من ميثاقها على جعل أهلية التوفيق من وسائل حل النزاعات.

2- دول الاتحاد الأوروبي : أنشأ الإتحاد الأوروبي جهاز يقوم بدور التوفيق بين الدول في حال قيام نزاع مثل نزاع بين سلوفاكيا و المجر .

المطلب الرابع : الآليات القضائية لتسوية النزاعات الدولية :

إذا لم يتفق اطراف على الحلول السلمية و السياسية يتم اللجوء الى القضاء و التحكيم الدوليين.

الفرع الأول : القضاء الدولي.

إذا نشأ نزاع يهدد السلم و الأمن الدوليين تقوم الدول بعرض النزاع على القرار الدولي على غرار محكمة العدل الدولية أو المحكمة الدولية لقانون البحار.

أولاً : محكمة العدل الدولية : تقوم محكمة العدل الدولية بإختصاصين أحدهما قضائي و الآخر افتائي او استشاري.<sup>1</sup>

أنشأت محكمة العدل سنة 1945 وهي تحمل في القضايا التي تكون فيها الأطراف دولا ويكون فضائيا، أما إذا كان أحد الأطراف من الأجهزة والمنظمات الدولية فيكون الاختصاص إفتائي أو استشاري.

وقد تم إنشاء غرفة للنظر في قضايا البيئة تابعة لمحكمة العدل في 19 جويلية 1993، لكن لم يتم عرض أية قضية وهو ما دفع بالمحكمة العدل سنة 2006 إلى عدم إجراء إنتخابات تجديد هيئة الغرفة ومن أبرز القضايا البيئية التي عالجتها محكمة العدل الدولية.<sup>2</sup>

### 1. قضية التجارب النووية الفرنسية 1973:

حيث أثيرت هذه القضية بين أستراليا ونيوزلندا ضد فرنسا بسبب التجارب النووية سنة 1973 والتي قد تسبب أضرار سفي المحيط الهادي وهي الأضرار تشكل خطرا على الدولتين وأصدرت الحكم برفض الدعوى بسبب إلتزام فرنسا بعمل التجارب في الغلاف الجوي.

### 2. مشروع إستغلال نهر دانوب بين سلوفاكيا والمجر 1977:

حيث اتفقت الدولتان على إنشاء سد مشترك، لكن المجر أوقفت المشروع بسبب مخاطر بيئية، وأصدرت محكمة العدل قرار بأن البيئة مصلحة عامة وهذا عملا بمبدأ الحيطة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup>. وافي الحاجة ، نفس المرجع :ص 326.

<sup>2</sup>- وافي حاجة، نفس المرجع، ص 329.

<sup>3</sup>- وافي حاجة، نفس المرجع، ص 332.

الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي  
وتسوية المنازعات البيئية

3. قضية بين كوستاريكا ونيكاراغو بشأن بعض الأنشطة الغير مألوفة بالمنطقة  
الحدودية 2010:

حيث بالتاريخ 2010/11/19 رفعت كوستاريكا دعوى من نيكاراغو بداعي  
استيلائها على جزء من إقليم الدولة، وأصدرت المحكمة من 2011/03/08 باتخاذ  
مجموعة من التدابير التحفظية.

4. قضية صيد الحيتان:

هو نزاع بين أستراليا واليابان حول صيد الحيتان في القطب الجنوبي، إذ أقرت  
المحكمة في حكم صادر في 31 مارس 2014 يمنع اليابان من الصيد، ولكن بعد مرور  
سنة وبالضبط من 01 ديسمبر 2015 أبحر الأسطول الياباني بداعي الصيد وحددت  
صيد ثلاث مائة وثلاثة وثلاثون في الموسم وهذا بداعي البحوث العلمية.

وتقيم عمل المحكمة العدل الدولية في مجال البيئة أنها فصلت في العديد من  
القضايا ولكن إقتصار رفع الدعوى على الدول دون الأشخاص والمنظمات الغير حكومية  
فيه إجحاف للكثير من القضايا.

الفرع الثاني: المحكمة الدولية لقانون البحار.

تعد المحكمة الدولية لقانون البحار من بين الوسائل القضائية التي تنظر في  
النزاعات الدولية البحرية وأنشأت هذه المحكمة بموجب إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار  
1982، والمحكمة الدولية لقانون البحار لها إختصاصان الأول إختصاص قضائي وهي  
النظر في كل القضايا المعروضة عليها على غرار المنازعات الخاصة بالحقوق السيادية  
أو ولاية الدولة الساحلية النزاعات الخاصة بمصائد الأسماك والنزاعات المتعلقة بالبحث  
العلمي البحري، وكذا تفسير وتطبيق الإتفاقية الأمم المتحدة لبحار أو في معاهدة تتناقض  
معها.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

أما الجانب الثاني فهو الاختصاص الاستشاري وهو يمكن لأي دولة طرفاً أو أي منظمة طلب رأي استشاري.

وأحكام المحكمة الدولية لقانون البحار هو قطعي ويجب الامتثال لها من قبل الدولية لقانون البحار هو قطعي ويجب الامتثال لها من قبل الأطراف المتنازعة. ومن بين القضايا التي تم عرضها على المحكمة الدولية لقانون البحار:

1. **قضية السفينة كاموكو:** وهي سفينة تابعة لدولة باناما ومنتحلة على رخصة الصيد في المياه الدولية وفي سنة 1999، تم تفتيشها من قبل فرنسا وحجزها وفرض الرقابة القضائية عليها وفتح تحقيق مع ربان السفينة وفي سنة 2000/01/17 رفعت باناما بإيداع شكوى ضد فرنسا وهنا أصدرت المحكمة في 2002/02/07 حكماً بإفراج عن السفينة وتحرير طاقمها مع دفع الكفالة وتحديد مبلغها.<sup>1</sup>
2. **قضية مصنع ماسو:**

وهو مصنع بالرسكلة النفايات النووية واستخراج محروق منها تابع لبريطانيا في الشمال الغربي لإنجلترا على بحر إيرلندا، وبالتالي رأت إيرلندا أنه يشكل تهديد للبيئة وتلوث الإشعاعي للمياه الساحلية لإيرلندا، ولهذا منحت إيرلندا إنجلترا مدة أسبوعين لتعليق عمل المصنع ولكن إنجلترا لم تستجب فهنا رفعت إيرلندا القضية إلى المحكمة الدولية لقانون البحار في 2001/11/09.

وبعد دراسة القضية وبعد تقديم ضمانات امن إنجلترا بشأن التوقف عن نقل المواد النووية، رأت المحكمة أن تتبادل الدولتان الآراء والمعلومات ولتقيم عمل المحكمة الدولية لقانون البحار يمكن القول أن لها عدة نقاط:

<sup>1</sup> - نفس المرجع، ص 345.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

- إستطاعت أن تقوم بدور مهم في تسوية النزاعات المتعلقة بالبيئة البحرية وأن أحكامها قطعية وملزمة للطرفين.

- ولكن هناك عزوف من طرف العديد من الدول لحل مشاكلهم البيئية البحرية بالسبب البطيء في إجراءات التقاضي أمامها.

### الفرع الثالث: المحكمة الجنائية الدولية.

أنشأت المحكمة الجنائية الدولية بموجب ميثاق روما في 17/07/1998 وبدأت أعمالها في 01/07/2002 وتتخذ من لاهاي بهولندا مقرا لها وهي محكمة متنقلة ودائمة وتختص في الجرائم التي تشكل خطورة كبيرة المتمثلة في جرائم الحرب، وجرائم ضد الإنسانية، وجرائم العدوان، وجريمة الإبادة الجماعية، ولقد تم منح الاختصاص للمحكمة الجنائية الدولية في حماية البيئة للخطر في الجرائم البيئية التي تم اعتبارها من قبيل جرائم الحرب طبقا للمادة 08 من النظام الأساسي للمحكمة وهي أثناء النزاعات المسلحة على أن تكون الأضرار البيئية الحاصلة واسعة النطاق، دائمة وشديدة الخطورة.<sup>1</sup>

ويبدو نص المادة 08 من النظام الأساسي قريبا بدءا من المادتين 35 و55 من البروتوكول الإضافي الأول للاتفاقيات جنيف 1949.

وفي عام 2016، تم تحديد الاختصاص للمحكمة الجنائية الدولية يشمل الجرائم التي تشكل تدميرا للبيئة وسوء استخدام الأراضي إلى جانب النزاع غير القانوني لملكية الأراضي والاستلاء عليها كجرائم من الإنسانية.<sup>2</sup>

ومن بين القضايا التي يتوقع الفصل فيها:

<sup>1</sup>- نفس المرجع، ص 335.

<sup>2</sup>- نفس المرجع، ص 337.

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

1. القضية التي رفعها المحامي رتشارد روفر نيابة عن مجموعة من المواطنين الكمبوديين ضد الشركات الخاصة بالتواطئ مع الحكومة الكمبودية وهي قضية استيلاء ومصادرة أراضي لنحو 250 ألف شخص سنة 2002.

2. القضية التي رفعتها السلطة الفلسطينية ضد الإحتلال الإسرائيلي في 2015، وهي مصادرة الأراضي الزراعية وقطع الأشجار وتصميم ينابيع المياه وتجفيفها. ولتقييم دور المحكمة الجنائية الدولية في حماية البيئة نقول أن حصر الأضرار البيئية أثناء النزاعات المسلحة الدولية متبعدة النزاعات الداخلية والنزاعات الغير دولية والتي قد تكون أضرارا كبيرة على البيئة.

أما الجانب الثاني من التقييم وهو اشتراط أن تكون واسعة النطاق وشديدة الخطورة، بحيث لا يمكن النظر في القضايا البيئية إذا لم تتوافر هذه الشروط كما يعاب على دور المحكمة الجنائية الدولية في حماية البيئة هو أن مجلس الأمن الدولي يمكن له طلب إرجاء النظر في الدعوى في أي مرحلة سواء أثناء التحقيق أو أثناء المحاكمة لمدة 12 شهر وقابلة للتجديد لمدة غير محددة، وخير مثال عن ذلك إرجاء مسألة الولايات المتحدة الأمريكية عن جرائمها البيئية في العراق في 2003 و2004.

### الفرع الرابع : التحكيم الدولي

نظرا لعدم ملائمة الآليات القضائية مع النزاعات البيئية تم الإستعانة بأداة فنية متخصصة بعيدا عن القضاء الدولي نظرا لخصوصية المشاكل البيئية و اتسامها بالطابع الفني تم اللجوء الى آلية التحكيم و هو ما أكدته العديد من اتفاقيات الدولية مثل اتفاقية لندن لمنع تلوث مياه البحر بالهدروكربونات 1954 و كذا ما تضمنته اتفاقية هيلنسيكي بشأن حماية بحر البلطيق 1992.

و من بين هيئة التحكيم الدولي في النزاعات البيئية .

## الفصل الثاني دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية

1. محكمة التحكيم الدائمة فقد تناولت المحكمة قضايا بيئية تقدر ب 50 قضية منذ 1902 و قد أصدرت 43 حكم و في نفس السياق توصلت المحكمة في 2001/06/19 الى وضع مجموعة من قواعد تحت مسمى القواعد البديلة للتحكيم الخاصة بالنزاعات المتعلقة بالموارد الطبيعية و البيئية.<sup>1</sup>

### 2. المحكمة الدولية للتحكيم البيئي والتوفيق :

تم إنشاء المحكمة الدولية للتحكيم البيئي والتوفيق في شهر نوفمبر من سنة 1994، إذ تتشكل من 31 عضو ذوي كفاءة في مجال البيئة والقانون، وتتولى المحكمة مهمة تسوية على الرغم من إنشاء هذه المحكمة عام 1994، إلا أنه لم يعرض عليها إلى غاية سنة 2005، سوى أربعة طلبات استشارية قدمتها كيانات غير الدول، تعلق الطلب الاستشاري الأول بنقل النفايات الخطر عبر الحدود قدمه الفقيه القانوني ، أما الطلب الثاني كان حول حماية دائرة الضفادع، تم تقديمه من طرف " جمعية الصيانة ، أما فيما يخص الطلب الاستشاري الثالث فتمحور حول حماية مصادر الحياة البحرية باستعمال وسائل غير منتقاة في الصيد، وحرر هذا الطلب الاستشاري من قبل رئيس نقابة صيد السمك في ورئيس مؤسسة مستقبل البحر بفرنسا ، أما الطلب الاستشاري الرابع فكان حول خرق اتفاقية التنوع البيولوجي، وتم تقديمه من طرف مجموعة من المنظمات غير الحكومية يقع مقرها في دول مختلفة على غرار مدريد، إيطاليا وسويسرا، كما تجدر الإشارة إلى أن المحكمة الدولية للتحكيم البيئي والتوفيق تختص بكل أنواع النزاعات البيئية ولا تقتصر على البيئة البحرية فقط، وبالتالي فإن اختصاصها يعد اختصاصا عاما يشبه إلى حد بعيد اختصاص محكمة التحكيم الدائمة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup>. وافي الحاجة ، مرجع سابق ، ص352.

<sup>2</sup>. وافي الحاجة ، المرجع السابق ، ص356.

خاتمة

## خاتمة

التطور الذي حصل في القانون الدولي العام منذ ظهور الدولة الحديثة، وظهرت له عدة فروع مختلفة منها القانون الدولي للبيئة، نتيجة التأثيرات البيئية التي تركتها الحروب ونتيجة إستهلاك المفرط للطاقة من طرف الإنسان والدول والشركات العالمية الكبرى والتطور الصناعي والتكنولوجي المتزايد في جميع المجالات.

فمن أجل حماية البيئة من التلوث والحفاظ على الأوساط المعيشية المختلفة بريية وهوائية ومائية، صدر عن الأمم المتحدة والمجتمع الدولي عدد هائل من الإتفاقيات والمعاهدات وإعلانات وعدة قرارات، وتنظيم عدد هائل من المؤتمرات كان هدفها والغاية منها هو حماية البيئة وتحديد المسؤولية والحفاظ على البيئة بين أوساط المجتمع الدولي.

ولقد لعبت المنظمات الدولية بكل أنواعها الدور الفعال في تطور المجتمع الدولي في جميع المجالات المختلفة منها الجوانب الإنسانية والدفاع عن حقوق الإنسان والبيئة وغيرها من المجالات، لأن البيئة مازالت تعاني من التلوث وما زال المجتمع العالمي يعاني من الأمراض التي كان سببها التلوث البيئي الناتج من الصناعة أو سبه الإنسان الذي لا يملك الوعي البيئي والذي يقوم على أسس إنسانية.

ولقد انتهينا من بحثنا هذا لعدد من النتائج والتوصيات نجملها في الآتي:

### أولاً: النتائج.

1. من أجل حماية البيئة من التلوث والحفاظ على الأوساط المعيشة المختلفة بريية وهوائية ومائية، صدر عن الأمم المتحدة والمجتمع الدولي عدد هائل من الإتفاقيات والمعاهدات وإعلانات وعدة قرارات، وتنظيم عدد هائل من المؤتمرات كان هدفها والغاية منها هو حماية البيئة وتحديد المسؤولية والحفاظ على البيئة.

2. لعبت المنظمات الدولية بكل أنواعها الدور فعال في تطور المجتمع الدولي في جميع المجالات المختلفة منها الجوانب الإنسانية والدفاع عن حقوق الإنسان والبيئة والتنمية غيرها من المجالات، حيث لعبت المنظمات الدور المنوط بها ومسايرة التطور

## خاتمة

التكنولوجي والصناعي بمختلف أنواعه في إطار التنمية المستدامة وهذا بالمساهمة والعمل على إنجاز وإبرام عدة إتفاقيات متنوعة في مجال البيئة.

3. تبقى المصلحة والقوة والنفوذ من العوامل المسيطرة على واقع العلاقات الدولية في جميع المجالات سواء كانت بيئية أو سياسية تنموية، وهذا رغم التطور الهائل والاهتمام الدولي المتميز بقضايا البيئة والعمل على حمايتها ونشر الثقافة البيئية المستدامة بين أشخاص المجتمع الدولي، وتنظيم العدد الهائل من المؤتمرات الخاصة بالبيئة.

4. إن الإتفاقيات والمؤتمرات الدولية الخاصة بالبيئة كان لها الدور الكبير والفعال في التأثير على القوانين الداخلية للدول وتم اعتماد حماية البيئة في القوانين الأساسية لبعض الدول وإصدار قوانين خاصة بالبيئة وحمايتها، وذلك لمبدأ الإلزامية والتي تفرضها بعض المعاهدات الدولية بعد المصادقة عليها، وهذا رغم تحفظات أنظمة الحكم والأنظمة الاقتصادية السائدة في تلك الدول.

5. الاختصاص القضائي الدولي بمنازعات البيئة والتنمية يعتمد على جوانب ثلاثة الاتفاقية والتحكيمية والمسندة إلى محكمة العدل الدولية ويمكن استكمال ولايته من خلال القضاء الوطني أيضا.

### ثانيا: التوصيات.

1. قواعد قانون البيئة يحمي بالدرجة الأولى مصلحة مشتركة تتعلق بالتراث المشترك للإنسانية، ومنه أن أهمية التعاون الدولي في مجال مكافحة التلوث البيئي مطلب إلزامي على أشخاص المجتمع الدولي، مع وضع إستراتيجية موحدة بين الدول الإقليمية المتجاورة من أجل وضع برامج موحدة لحماية البيئة.

2. تعديل القوانين الداخلية للدول الخاصة بالبيئة وما يتماشى مع المصلحة العامة للإنسانية جمعاء وأبعاد المصلحة الخاصة، وتجنب التحفظات التي تفرغ الإتفاقيات من أهدافها وغاياتها التي أبرمت من أجلها، ويجب حماية البيئة والمحافظة عليها في القوانين

## خاتمة

الأساسية منها القانون الدستوري، ويجب على المشرع الدستوري وضع قاعدة دستورية لحماية البيئة وحق كل فرد في بيئة نظيفة خالية من التلوث.

3. لا بد من تفعيل كافة التوصيات التي تخرج بها المؤثرات والإتفاقيات الدولية.
4. يجب إبرام العديد من الإتفاقيات الدولية العديدة لتواكب حركة التطور الذي يشهده مجال البيئة وتلوثها لا سيما مع ظهور الحروب النووية والبيولوجية الذي يسبب في العديد من الأمراض والأوبئة.
5. وضع إستراتيجيات وسياسات جديدة وخطط عمل ودرامات عالمية وإقليمية متكاملة.
6. تشكيل مجموعة من الخبراء في مجالات عديدة منها الهندسة المدنية والعمرائية والتكنولوجية والبيولوجيا والمناخية لمعرفة التغيرات المناخية والطبيعية والتصدي لها.
7. تأسيس آلية لرصد البيئي المستمر، والعمل على تنفيذ المشروعات المستقبلية، التعاون مع كافة الدول والمنظمات.
8. التواصل مع المنظمات والهيئات الدولية المختصة والمنظمات الوطنية لتنفيذ مشاريع مشتركة لحماية البيئة.
9. تكثيف الجهود الدولية لوضع إستراتيجية لتنفيذ الإتفاقيات الدولية للحد من التلوث الإشعاعي والبيولوجي والنووي.
10. إستخدام أفضل الأساليب التكنولوجية للحد من النفايات الضارة بالبيئة والإنسان والكائنات الحية.
11. إنشاء هيئات إعلامية تختص بالوعي البيئي وإنشاء مراكز ومعاهد خاصة بالبيئة.
12. تفعيل آلية تسوية المنازعات الدولية البيئية مثل المحكمة الجنائية الدولية ومحكمة العدل وإعطائها أكثر حرية واستغلالية في محاربة التعدي على البيئة وملاحقة الأشخاص والدول على التعدي على البيئة.

## خاتمة

---

13. الاهتمام بالطاقة المتجددة الصديقة للبيئة.

قائمة المصادر

والمراجع

## قائمة المصادر والمراجع

### الكتب:

### الكتب باللغة العربية:

1. أنطوان بوفيه، حماية البيئة الطبيعية فترة النزاع المسلح، دراسات في القانون الدولي الإنساني، مؤلف جماعي، دار المستقل العربي، القاهرة، طبعة 2000.
2. بطاهر بوجلال، حماية البيئة أثناء النزاع المسلح، الطبعة الأولى، 2008.
3. حميدة جميلة، النظام القانوني للضرر البيئي وآليات تعويضه، دار الخلدونة، الجزائر، 2011.
4. الدكتورة سهير إبراهيم حاجم الهيتي، الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، الطبعة الأولى.
5. عامر محمود طراف، إرهاب التلوث والنظام العالمي، دار المجد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2002.
6. عمر يحيوي، قانون المسؤولية الدولية، دار هومة، الجزائر، 2009.
7. لخضر زازة، أحكام المسؤولية الدولية في ضوء قواعد القانون الدولي العام، دار الهدر، الجزائر، 2011.
8. محمد المداني بوساق، الجزاءات الجنائية لحماية البيئة في الشريعة والنظم المعاصرة، دار الخلدونية، الجزائر، 2004، الطبعة الأولى.
9. محمد مصطفى يونس، حماية البيئة البحرية من التلوث، القانون الدولي العام، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 1990.
10. نصر الله سناء، الحماية القانونية للبيئة في ضوء القانون الدولي الإنساني، منشورات بغدادية، 2013.

### القوانين والمراسيم:

1. المادة 192 من قانون البحار، 1982.

## قائمة المصادر والمراجع

### الرسائل الجامعية:

1. رابحي قويدر، **القضاء الدولي للبيئة**، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة أبو بكر بلقايد، 2016.
2. زرباني عبد الله، **المسؤولية الدولية عن أضرار التلوث البيئي**، أطروحة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، 2019/2018.
3. زرباني عبد الله، **المسؤولية الدولية عن أضرار التلوث البيئي**، رسالة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، الجزائر، 2019/2018.
4. زيد المال صفية، **حماية التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي**، أطروحة دكتوراه في القانون الدولي، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، 2013.
5. زيرق عبد العزيز، **دور منظمة الأمم المتحدة في حماية البيئة من التلوث**، مذكرة ماجستير، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، 2013/2012.
6. شعثوع قويدر، **دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي**، أطروحة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2014/2013.
7. علواني مبارك، **المسؤولية الدولية عن حماية البيئة**، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017/2016.
8. علواني مبارك، **المسؤولية الدولية عن حماية البيئة**، دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017/2016.
9. محمد بواط، **حماية البيئة من النفايات الخطرة في ضوء أحكام القانون الدولي العام**، أطروحة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، 2016/2015.
10. محمد بواط، **حماية البيئة من النفايات الخطرة في ضوء أحكام القانون الدولي العام**، أطروحة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، 2016/2015.

## قائمة المصادر والمراجع

---

11. محمد بواط، حماية البيئة من النفايات الخطيرة في ضوء أحكام القانون الدولي العام، أطروحة دكتوراه، جامعة ابن بكر بلقايد، تلمسان، 2016/2015.
12. وافي حاجة، الحماية الدولية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2019/2018.

الملاحق

## الملاحق

بعض الملوثات الأساسية للهواء ونسبة ما تسببه كل من الأنشطة البشرية والعوامل الطبيعية من ملوثات


بعض ملوثات الهواء الأساسية	من الأنشطة البشرية %	من العوامل الطبيعية %
ثاني أكسيد الكبريت	70 (الاحتراق)	30
أول أكسيد الكربون	60 (السيارات)	40
ثاني أكسيد الكربون	20	80
أكاسيد النتروجين	5	95
الغبار والدخان	20	80
الأمونيا	40	60
ثاني كبريتيد الهيدروجين	50	50

### الجدول رقم 01

المصدر : الأستاذ الدكتور ساجد احمد عبل الركابي التنمية المستدامة و مواجهة تلوث البيئة و تغير المناخ ، الطبعة الأولى :2020، المركز العربي الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية و السياسية و الإقتصادية برلين ، ألمانيا.

### الرسم البياني رقم 01

رسم بياني انبعاثات ثاني أكسيد الكربون لكل شخص حسب البلد<sup>5</sup>  
British Petroleum, Energy Charting Tool 2015




المصدر : الأستاذ الدكتور ساجد احمد عبل الركابي التنمية المستدامة و مواجهة تلوث البيئة و تغير المناخ ، الطبعة الأولى :2020، المركز العربي الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية و السياسية و الإقتصادية برلين ، ألمانيا.

## الملاحق

### الرسم البياني رقم 02

رسم بياني

نصيب الفرد من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في الدول العربية 2011 (طن)<sup>1</sup>



المصدر : الأستاذ الدكتور ساجد احمد عبد الركابي التنمية المستدامة و مواجهة تلوث البيئة و تغير المناخ ، الطبعة الأولى :2020، المركز العربي الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية و السياسية و الإقتصادية برلين ، ألمانيا.

## الملاحق

جدول رقم (2) ارتفاع مستويات البحار (1880 - 2020)<sup>3</sup>

السنة	الزيادة التراكمية (بوصة)	الزيادة في العقد عشر سنوات (بوصة)
1880	صفر	صفر
1890	0.4	7/16
1900	1.1	11/16
1910	1.3	3/16
1920	1.9	11/16
1930	2.1	3/16
1940	2.6	9/16
1950	3.6	ما يقرب من بوصة واحدة
1960	4.5	ما يقرب من بوصة واحدة
1970	4.7	3/16
1980	5.6	ما يقرب من بوصة واحدة
1990	6.2	11/16
2000	6.9	11/16
2010	8.1	13/16
2015	8.9	7/8 في خمس سنوات
2020	9.9	13/4

## الملاحق

المصدر : الأستاذ الدكتور ساجد احمد عبل الركابي التنمية المستدامة و مواجهة تلوث البيئة و

1	تغير المناخ ، الطبعة الأولى : 2020 ، المركز العربي الديمقراطي للدراسات الاستراتيجية و تشيرنوبل - Chernobyl / أوكرانيا : شهد كارثة الحسرت الإشعاعي من مفاعل تشيرنوبل عام 1986
2	دزيرجينسك - Dzerzhinsk روسيا الاقتصادية برلين ، ألمانيا .
3	هينا - Haina / جمهورية الدومينيكان : وتلوثها الشديد بالرصاص
4	كابوي - Kabwe / زامبيا <b>جدول رقم 03</b>
5	لا اورويا - La Oroya / بيرو
6	ليفين - Lifen / الصين : المنطقة التي تختنق بسبب تلوث الهواء الصناعي
7	مياو سو - Maiuu Suu / قرغيزستان
8	نوريلسك - Norilsk / روسيا
9	رانيبيت - Ranipet / الهند
10	رودنايا بريستان - Rudnaya Pristan / دالينغورسك - Dalnegorsk - روسيا <sup>4</sup>

المصدر : الأستاذ الدكتور ساجد احمد عبل الركابي التنمية المستدامة و مواجهة تلوث البيئة و

تغير المناخ ، الطبعة الأولى : 2020 ، المركز العربي الديمقراطي للدراسات الاستراتيجية و

السياسية و الاقتصادية برلين ، ألمانيا .

## الجدول رقم 04

مؤشر تلوث المدن حسب القارات 2019

مجموع المدن	عدد المدن		عدد الدول	القارة
	مستوى تلوث أقل من (50)	مستوى تلوث أكثر من (50)		
105	11	94	28	آسيا
92	44	48	43	أوروبا
19	4	15	12	أمريكا الجنوبية (اللاتينية)
14	1	13	10	أفريقيا
53	40	13	3	أمريكا الشمالية (كندا، الولايات المتحدة، المكسيك)
11	11	-	2	أستراليا + نيوزيلندا
294	111	183	98	المجموع

## الملاحق

المصدر : الأستاذ الدكتور ساجد احمد عبد الرکابي التنمية المستدامة و مواجهة تلوث البيئة و تغير المناخ ، الطبعة الأولى :2020، المركز العربي الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية و السياسية و الإقتصادية برلين ، ألمانيا.

### الجدول رقم 05

مؤشر تلوث المدن العربية 2019

مؤشر التلوث	المدينة/الدولة	المرتبة	مؤشر التلوث	المدينة/الدولة	المرتبة
66.01	الجبيل / السعودية	111	93.73	القاهرة / مصر	8
65.45	الجزائر / الجزائر	114	90.47	بيروت / لبنان	20
54.68	الشارقة / الإمارات	166	80.16	الإسكندرية / مصر	51
52.50	دبي / الإمارات	175	79.84	الدار البيضاء / المغرب	52
47.52	أبو ظبي / الإمارات	191	72.73	جدة / السعودية	80
43.66	يافا / فلسطين المحتلة	201	71.23	الرياض / السعودية	85
39.54	مسقط / عمان	216	70.53	تونس / تونس	89
			66.84	الدوحة / قطر	104

المصدر : الأستاذ الدكتور ساجد احمد عبد الرکابي التنمية المستدامة و مواجهة تلوث البيئة و تغير المناخ ، الطبعة الأولى :2020، المركز العربي الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية و السياسية و الإقتصادية برلين ، ألمانيا.

### الجدول رقم 06

عدد الأطفال بالمليين دون الخامسة من العمر الذين يعانون نقص التغذية

في عام 2000 وبحلول عام 2050<sup>4</sup>

العدد الإجمالي للأطفال الذين يعانون نقص التغذية بسبب تغير المناخ 2050 - 2010	مع تغير المناخ	من دون تغير المناخ	عام 2010 المناخ المرجعي	الإقليم
2.4	39.3	37.0	40.9	أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى
1.4	51.9	50.4	77.1	جنوب آسيا
0.4	8.2	7.8	21.9	شرق آسيا/ المحيط الهادئ
0.3	1.8	1.5	4.3	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
0.2	1.9	1.7	4.0	الشرق الأوسط / شمال أفريقيا
0.1	1.6	1.5	1.8	أوروبا والاتحاد السوفيتي السابق
4.8	104.8	99.9	150.0	العالم

## الملاحق

المصدر : الأستاذ الدكتور ساجد احميد عبل الركابي التنمية المستدامة و مواجهة تلوث البيئة و تغير المناخ ، الطبعة الأولى :2020، المركز العربي الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية و السياسية و الإقتصادية برلين ، ألمانيا.

### الجدول رقم 07

إن الأسباب العشرة الرئيسة التي أوردتها تقرير منظمة الصحة العالمية، للوفيات الناجمة عن البيئة، بسبب الأمراض غير المعدية:

السكتة الدماغية	2.5 مليون وفاة	أمراض الإسهال	486.000 وفاة
مرض القلب الإقفاري	2.7 مليون وفاة	التهابات الجهاز التنفسي	567.000 وفاة
الإصابات غير المتعمدة	1.7 مليون وفاة	حالات المواليد الصحية	270.000 وفاة
داء السرطان	1.7 مليون وفاة	الملاريا	259.000 وفاة
الأمراض التنفسية المزمنة	1.4 مليون وفاة	الإصابات المتعمدة	246.000 وفاة

المصدر : الأستاذ الدكتور ساجد احميد عبل الركابي التنمية المستدامة و مواجهة تلوث البيئة و تغير المناخ ، الطبعة الأولى :2020، المركز العربي الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية و السياسية و الإقتصادية برلين ، ألمانيا.

## الملاحق

التعريف	المصطلح	
الاتحاد الأوروبي هو اتحاد مشترك بين الحكومات وله صفة وطنية، يضم 27 بلداً عضواً ديمقراطياً. وقد تأسس الاتحاد الأوروبي في إطار هذا الاسم في عام 1992 بموجب معاهدة الاتحاد الأوروبي (معاهدة ماسترخت)، وهو عضو بهذه الصفة في العديد من المنظمات الدولية وطرف في الاتفاقات الدولية المختلفة، في بعض الأحيان جنباً إلى جنب مع الدول الأعضاء فيه.	European Union (EU)	الاتحاد الأوروبي
مصطلح عام للمعاهدات والاتفاقيات والبروتوكولات وغيرها من الصكوك الملزمة المتعلقة بالبيئة. وتُستعمل عادة للصكوك ذات الطابع الجغرافي الأوسع من الطابع الجغرافي للاتفاقات الثنائية (أي بين دولتين).	Multilateral Environmental Agreement	الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف
مختصر لاتفاقية آرهوس بشأن النفاذ إلى المعلومات والمشاركة العامة في صنع القرار والحصول على العدالة في المسائل البيئية، التي اعتُمدت في عام 1998 ودخلت حيز التنفيذ في عام 2001.	Aarhus Convention	اتفاقية آرهوس
اتفاقية توفر إطاراً لاتخاذ القرارات وإطاراً تنظيمياً لاعتماد اتفاقات تكميلية لاحقة (مثل البروتوكولات)، وتشتمل في العادة على أحكام موضوعية ذات طبيعة عامة، تأتي نفاصلها في الاتفاقات اللاحقة.	Framework Convention	اتفاقية إطارية
هي الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 1978 المتصل بها. وقد اعتُمدت في عام 1973 ودخلت حيز التنفيذ في عام 1983.	MARPOL	الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن
الاسم المختصر لاتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة.	POPs Convention	اتفاقية الملوثات العضوية الثابتة
الاسم المختصر لاتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية. وتسمى أيضاً اتفاقية روتردام.	PIC Convention	اتفاقية الموافقة المسبقة عن علم
تم التفاوض حول اتفاقية انتقال التلوث الجوي بعيد المدى عبر الحدود تحت رعاية لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، واعُتمدت الاتفاقية في عام 1979، ودخلت حيز التنفيذ في عام 1983.	LRTAP	اتفاقية انتقال التلوث الجوي بعيد المدى عبر الحدود

## الملاحق

المصطلح	التعريف
اتفاقية بازل	اسم مختصر لاتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، التي اعتمدت في عام 1989، ودخلت حيز النفاذ في 1992.
اتفاقية روتردام	اسم مختصر لاتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، ويشار إليها أيضاً "باتفاقية الموافقة المسبقة عن علم" التي اعتمدت في 1998 ودخلت حيز النفاذ في 2004.
اتفاقية استكهولم	اسم مختصر لاتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة. اعتمدت في عام 2001 ودخلت حيز النفاذ في عام 2004. يشار إليها أيضاً باسم "اتفاقية الملوثات العضوية الثابتة".
اتفاقية طهران	اتفاقية إيطارية لحماية البيئة البحرية لبحر قزوين. وقّعت في عام 2003 ودخلت حيز النفاذ في عام 2006.
اتفاقية فيينا	1) اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون: اعتمدت في عام 1984 ودخلت حيز النفاذ في عام 1985 2) اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات: اعتمدت في عام 1969 ودخلت حيز النفاذ في عام 1980 3) اتفاقية فيينا لخلافة الدول في المعاهدات: اعتمدت في عام 1978 ودخلت حيز النفاذ في عام 1996.
اتفاقية لندن	اختصار لاسم اتفاقية منع التلوث البحري الناجم عن إلقاء النفايات والمواد الأخرى. اعتمدت في عام 1972 ودخلت حيز النفاذ في عام 1975، وسيحل محلها بروتوكول عام 1996 لاتفاقية لندن عندما يدخل حيز النفاذ.
اتفاقية وايجاني	اسم مختصر لاتفاقية حظر استيراد النفايات الخطرة والمشعة إلى بلدان المنندي الجزرية ومراقبة نقلها عبر الحدود وإدارة النفايات الخطرة داخل منطقة جنوب المحيط الهادئ. اعتمدت في عام 1995 ودخلت حيز النفاذ في عام 2001.
اتفاقية/اتفاقيات ريو	تُستعمل في الإشارة إلى الاتفاقيات التي تم التفاوض عليها واعتمادها أثناء مؤتمر ريو في 1992. وهذه الاتفاقيات هي اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (التي أضيفت إليها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر) التي اعتمدت في 1994.

## الملاحق

المصطلح	التعريف
اجتماع الأطراف	Meeting of the Parties
هيئة مكافئة لمؤتمر الأطراف. ويختلف المسمى باختلاف النصوص الواردة في الاتفاقات. والاتجاه السائد داخل المحافل البيئية للتفاوض هو استعمال "مؤتمر الأطراف" للاتفاقيات و "اجتماع الأطراف" للبروتوكولات.	
الإدارة السليمة	Sound management
الإدارة السليمة هي اتخاذ جميع الخطوات العملية للتأكد من أن الإدارة تجري بطريقة تحمي الصحة البشرية والبيئة من الآثار السلبية للأنشطة والعمليات والمنتجات والمواد.	
الإدارة السليمة بيئياً	Environmentally Sound Management
تعرف بأنها اتخاذ جميع الخطوات العملية لضمان إدارة النفايات الخطرة أو النفايات الأخرى بطريقة تحمي الصحة البشرية والبيئة من الآثار الضارة التي قد تنجم عن هذه النفايات، في إطار أحكام اتفاقية بازل.	
الاستخدام الرشيد	Wise use
الاستخدام المستدام لصالح الجنس البشري على نحو يتوافق مع الحفاظ على الخصائص الطبيعية للنظم الإيكولوجية في سياق التنمية المستدامة.	
الاستخدام المستدام	Sustainable use
الاستخدام بطريقة وبمعدل لا يؤثبان إلى تدهور البيئة في الأجل الطويل، مما يحافظ على قدرتها على تلبية احتياجات وتطلعات الأجيال الحاضرة والمقبلة.	
إعلان	Declaration
بيان رسمي يعبر عن تطلعات الاجتماع، ويصدر في العادة عن ممثلين رفيعي المستوى. والإعلان غير ملزم.	
إعلان ريو	Rio Declaration
اسم مختصر لإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية الذي اعتمد في مؤتمر ريو، وهو مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، في عام 1992. وهو عبارة عن مجموعة من 27 مبدأ للتنمية المستدامة.	
إعلان استكهولم	Stockholm Declaration
أحد نتائج مؤتمر استكهولم عام 1972، وهو مجموعة من 26 من المبادئ المتعلقة بحماية البيئة.	
الأعمال التحضيرية	Travaux préparatoires
سجل للمفاوضات وغيرها من الوثائق التي قد توفر شواهد ذات قيمة من أجل اتفاق دولي.	
أفضل الممارسات البيئية	Best environmental practice
تطبيق أنسب مجموعة من تدابير واستراتيجيات الضوابط البيئية	
آلية التنمية النظيفة	Clean Development Mechanism
واحدة من ثلاث آليات قائمة على أساس السوق في إطار بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، وبموجبه يجوز للبلدان المتقدمة تمويل مشاريع تنجذب انبعاثات غازات الاحتباس الحراري في البلدان النامية، وتتلقى في المقابل رصيداً يمكن أن	

## الملاحق

المصطلح	التعريف
	تستخدمه في تطبيق الحدود الإلزامية على الانبعاثات الصادرة منها.
برنامج الأغذية العالمي	WFP تأسس في عام 1961، وهو ذراع المعونة الغذائية للأمم المتحدة.
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	UNDP أنشئ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام 1965، وهو الهيئة المسؤولة عن تنسيق أعمال الأمم المتحدة في مجال التنمية.
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	UNEP أنشئ برنامج الأمم المتحدة للبيئة في عام 1972 لتولي الريادة والتنسيق لأعمال الأمم المتحدة في مجال البيئة.
برنامج البيئة التعاوني لجنوب آسيا	SACEP برنامج البيئة التعاوني لجنوب آسيا
برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية	GPA اعتمد برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية في عام 1995، ويديره برنامج الأمم المتحدة للبيئة.
بروتوكول	Protocol (1) وثيقة دولية قانونية ملحقة أو مرتبطة ارتباطاً وثيقاً باتفاق آخر. وهي تشكل اتفاقاً منفصلاً وإضافياً، ويجب التوقيع عليه وتصديقه من قبل الأطراف في الاتفاقية المعنية. وفي الغالب تعزز البروتوكولات الاتفاقية بإضافة التزامات جديدة أكثر تفصيلاً (2) قواعد الإجراءات الدبلوماسية والمراسم وأداب التعامل (3) قسم إداري داخل الحكومة أو المنظمة لإدارة العلاقات مع البعثات الأخرى.
بروتوكول بازل	Basel Protocol اسم مختصر لبروتوكول بازل المتعلق بالمسؤولية والتعويض عن الضرر الناجم عن نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود.
بروتوكول كيوتو	Kyoto Protocol بروتوكول ملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وينص على خفض ملزم للانبعاثات المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. اعتمد البروتوكول في عام 1997 ودخل حيز النفاذ في عام 2005.
بروتوكول مونتريال	Montreal Protocol بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستفدة لطبقة الأوزون، وهو بروتوكول لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، وقد اعتمد في عام 1987 ودخل حيز النفاذ في عام 1989.
تغير المناخ	Climate change تغير المناخ الذي يُعزى بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى النشاط البشري الذي يفضي إلى تغير في تكوين

## الملاحق

التعريف	المصطلح	
الغلاف الجوي والذي يضاف إلى التغيرات الطبيعية في المناخ التي تلاحظ على مدى فترة زمنية مقارنة.		
عملية يتم بها تقييم الأثر البيئي لمشروع مقترح وتحليل البدائل. ويعتبر تقييم الأثر البيئي جزءاً لا يتجزأ من التخطيط وعمليات صنع القرار.	Environmental Impact Assessment	تقييم الأثر البيئي
إجراء لدمج الاعتبارات البيئية في السياسات الوطنية والخطط والبرامج، ويشار إليه أحياناً باسم "التقييم الاستراتيجي للأثر البيئي".	Strategic environmental assessment	التقييم البيئي الاستراتيجي
تقييم عالمي للنظم الإيكولوجية للأرض، يدعمه الأمين العام للأمم المتحدة. وقد أكفل تقييم الألفية عمله في عام 2005 مع نشر التقرير الخاص بالتقييم.	Millennium Ecosystem Assessment	تقييم النظام الإيكولوجي للألفية
العمليات الإنتاجية وهندسة الإنتاج التي تقلل من الملوثات والآثار البيئية الكامنة في الإنتاج الصناعي.	Clean technologies	تكنولوجيات نظيفة
مبدأ للتمويل يتطلب أن تُنتج الأنشطة الممولة منافع بيئية عالمية (على سبيل المثال: توفير أساس لحساب المنافع البيئية على الصعيدين الإقليمي وغير الإقليمي للحد من النقاط الساخنة البيئية في المناطق الساحلية)	Incrementality	التمويل على أساس النفع البيئي
التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة.	Sustainable development	التنمية المستدامة
تعبير رسمي ذو طبيعة استشارية عن إرادة هيئة الإدارة لمنظمة دولية أو اتفاق دولي. وهي غير ملزمة.	Recommendation	توصية

## الملاحق

التعريف	المصطلح	
هو تقرير دوري يقدّم استعراضاً شاملاً لحالة البيئة العالمية، ويقوم بنشره برنامج الأمم المتحدة للبيئة مرة كل خمس سنوات. ويُستكمل بحولية توقعات البيئة العالمية، التي تُنشر سنوياً.	Global Environmental Outlook	توقعات البيئة العالمية
برنامج العمل بشأن التنمية المستدامة الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في 1992، ويشار إليه كثيراً باسم "مخطط العمل للتنمية المستدامة". ويشتمل جدول أعمال القرن 21 على 40 فصلاً تتناول جميع نواحي التنمية المستدامة، بما في ذلك الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية (القضاء على الفقر وتحسين الصحة البشرية)، والحفاظ على الموارد وإدارتها، والمجموعات الكبرى (مثل النساء والشعوب الأصلية ودوائر الأعمال والنقابات العمالية) ووسائل التنفيذ (مثل الموارد المالية ونقل التكنولوجيا والتوعية العامة والتعليم).	Agenda 21	جدول أعمال القرن 21
أهم المؤسسات الثلاث في الجماعات الأوروبية، وكانت تسمى في الأصل الجماعة الاقتصادية الأوروبية، ثم تغير هذا الاسم في معاهدة ماستريخت في 1992، وهي المعاهدة التي جعلت الجماعة الأوروبية أول أعضائها الثلاثة في الاتحاد الأوروبي، ويطلق عليها دعامة الجماعة (أو الجماعات).	European Community	الجماعة الأوروبية
الجماعة الكاريبية والسوق المشتركة للكاريبي، وهي جماعة للتكامل الاقتصادي الإقليمي.	CARICOM	الجماعة الكاريبية
تعني الجمعية العامة للأمم المتحدة، وهي الهيئة السياسية الرئيسية للأمم المتحدة، وتتألف من ممثلي جميع الدول الأعضاء، ولكل دولة منها صوت واحد.	General Assembly	الجمعية العامة
نقل من منطقة خاضعة للولاية الوطنية لدولة ما إلى منطقة خاضعة للولاية الوطنية لدولة أخرى أو عبر تلك المنطقة، أو إلى منطقة لا تخضع للولاية الوطنية لأي دولة أو عبر تلك المنطقة.	Transboundary movement	نقل عبر الحدود
خطة التنفيذ الوطنية المطلوبة بموجب اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة.	NIP	خطة التنفيذ الوطنية
هي إحدى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام 2002 بشأن التنمية المستدامة، وهي تضع الخطوط العريضة لإطار العمل لتنفيذ الالتزامات التي تم التعهد بها في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية في عام 1992، بما في ذلك الغايات والأهداف المحددة زمنياً.	Johannesburg Plan of Implementation	خطة جوهانسبرج للتنفيذ

## الملاحق

المصطلح	التعريف
الدستور الغذائي	Codex يشير التعبير عادة إلى مدونة قانونية، ويستعمل أيضاً اختصاراً للدستور الغذائي، وهو منشور عن المعايير الغذائية تصدره بشكل مشترك منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.
الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	NEPAD إطار للعمل من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية في أفريقيا، اعتمد في عام 2001 من قبل منظمة الوحدة الأفريقية (الاتحاد الأفريقي حالياً).
غاز الاحتباس الحراري	Greenhouse gas هو الغاز الذي يحتجز الحرارة في الغلاف الجوي، وهو مسؤول عن ارتفاع درجة حرارة الأرض وتغير المناخ. وغازات الاحتباس الحراري الرئيسية هي ثاني أكسيد الكربون، والميثان، وأكسيد النيتروز؛ أما غازات الاحتباس الحراري الأقل انتشاراً، ولكنها أقوى بمرحلة، فهي مركبات الكربون الهيدروفلورية ومركبات الكربون البروفلورية وهكسافلوريد الكبريت. وهذه الغازات تنظمها الاتفاقية الإطارية لتغير المناخ وبروتوكول كيوتو. وبعض غازات الاحتباس الحراري ينظمها أيضاً بروتوكول مونتريال بسبب تأثيرها على طبقة الأوزون.
فريق اتصال	Contact group مجموعة تتشكل أثناء المفاوضات للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن مسألة خلافية بشكل خاص. ويتم إنشاء فريق الاتصال من قبل الجلسة العامة أو اللجنة الجامعة ويكون مفتوحاً لجميع الأطراف وأحياناً للمراقبين.
فريق الاتصال المشترك	Joint Liaison Group مجموعة من الممثلين عن الأمانة العامة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وقد تشكل الفريق لاستكشاف الأنشطة المشتركة المتعلقة بتغير المناخ والتنوع البيولوجي والتصحر. ودُعيت أمانة اتفاقية رانسار للاشتراك بصفة مراقب في هذا الفريق.
الفريق الاستشاري العلمي والتقني	STAP/stap الفريق الاستشاري العلمي والتقني التابع لمرفق البيئة العالمية، وهو يقدم المشورة العلمية والتقنية والاستراتيجية لمرفق البيئة العالمية بشأن استراتيجيته وبرامجه.
فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي	TEAP تم إنشاؤه ضمن برنامج الأمم المتحدة للبيئة لتوفير المعلومات التقنية للأطراف في اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال بشأن التكنولوجيات البديلة لاستخدام المواد المستفدة للأوزون.
الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ	IPCC أنشئ الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بالاشتراك بين منظمة الأرصاد العالمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في عام 1998 لتقييم الآثار العلمية

## الملاحق

التعريف	المصطلح	
والتقنية والاجتماعية والاقتصادية لتغير المناخ.		
أنشئ في 1967 لتقديم المشورة إلى وكالات الأمم المتحدة الراعية بشأن الجوانب العلمية للتلوث البحري.	GESAMP	فريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية
فريق خبراء معني بأقل البلدان نمواً، يقدم المشورة لأقل البلدان نمواً بشأن إعداد وتنفيذ برنامج العمل الوطني للتكيف في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.	LDC Expert Group	فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً
فريق غير رسمي ينشئه رئيس الاجتماع أو اللجنة أو فريق العمل لإعداد نص يحظى باتفاق الآراء. ولا يحضر المراقبون عادة اجتماعات فريق الصياغة.	Drafting group	فريق الصياغة
(1) أثناء الاجتماعات: مجموعة فرعية تكلف بالتفاوض بشأن قضايا محددة من جدول الأعمال يجري ترتيبها عادة في مجموعات. وهو مفتوح عادة لجميع الأطراف. (2) فيما بين الاجتماعات: مجموعة فرعية تتشبه الهيئة الإدارية باتفاق دولي لتقديم المشورة بشأن قضايا محددة. ويمكن أن تكون الأفرقة العاملة مفتوحة العضوية وتجتمع بشكل دوري، أو أن تكون محددة زمنياً وتجتمع مرة واحدة فقط. وهي مفتوحة لجميع الأطراف. ومنها على سبيل المثال: الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي.	Working Group	فريق عامل
قاعدة بيانات الموارد العالمية هي الأساس لبرنامج تقييم البيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.	GRID	قاعدة بيانات الموارد العالمية
مصطلح يُستعمل للصلوك أو الوثائق شبه القانونية التي ليس لها قوة ملزمة أو التي يكون الإلزام فيها أضعف إلى درجة ما من الطبيعة الملزمة للقانون التقليدي الذي يشار إليه غالباً باسم "قانون ملزم". وفي مجال القانون الدولي يتكوّن القانون غير الملزم من الالتزامات غير التعاهدية ومن ثم لا يمكن فرض تنفيذها، كما يمكن أن يشمل أنواعاً معينة من الإعلانات، والمبادئ التوجيهية، والمراسلات، وقرارات الهيئات الدولية (مثل قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة). ويمكن استخدام القانون غير الملزم لتشجيع انضمام أوسع إلى الاقتراح.	Soft law	قانون غير ملزم
مصطلح يُستخدم لوصف الطابع الملزم قانوناً لمختلف	Hard law	قانون ملزم

## الملاحق

المصطلح	التعريف
	الاتفاقات أو الأحكام، وهو لا يترك مجالاً كبيراً للتحفظات، وهو نقيض القانون غير الملزم.
القبول	Acceptance يُستخدم تعبير القبول في الممارسة العملية بدلاً من التصديق عندما لا يتطلب القانون الدستوري في دولة ما التصديق على اتفاق من قبل رئيس الدولة. والقبول له نفس المفعول القانوني الذي للتصديق.
قرار	Resolution تعبير رسمي عن رأي أو إرادة هيئة الإدارة لمنظمة دولية أو اتفاق دولي، وعادة ما يكون غير ملزم.
قمة/مؤتمر قمة	Summit اجتماع يكون المشاركون فيه مسؤولين رفيعي المستوى، مثل رؤساء الدول أو الحكومات.
اللجنة	Committee هيئة فرعية منبثقة عن جلسة عامة مفتوحة لجميع الأطراف، منشأة لأداء مهام معينة (مثل لجنة الصياغة)، أو لمناقشة مسائل معينة (مثل لجنة وثائق التفويض) أو مجموعة معينة من بنود جدول الأعمال (وهي هنا بمنزلة الفريق العامل). وتقدم اللجان توصيات إلى الجلسة العامة.
لجنة استعراض المواد الكيميائية	Chemical Review Committee هيئة فرعية منشأة بموجب اتفاقية روتردام.
لجنة الامتثال	Compliance committee لجنة مكلفة باستعراض الامتثال لأحكام اتفاق دولي. وتختلف صلاحيات لجان الامتثال باختلاف الاتفاق.
اللجنة التحضيرية	PrepCom لجنة مكلفة بالإعداد للاجتماع. ويمكن أن تكون مكلفة بمعالجة المسائل الموضوعية. وغالباً ما تُستخدم هذه العبارة للإشارة إلى اجتماعات اللجنة التحضيرية.
لجنة التفاوض الحكومية الدولية	INC لجنة التفاوض الحكومية الدولية هي المنتدى المنشأ للتفاوض على اتفاق دولي.
لجنة التنمية المستدامة	CSD أنشأها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب جدول أعمال القرن 21 باعتبارها أعلى محفل في الأمم المتحدة لقضايا التنمية المستدامة. وهي مخولة لرصد تنفيذ جدول أعمال القرن 21 وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرج للتنفيذ).

## الملاحق

التعريف	المصطلح	
مجموعة محدودة من الأفراد يخططون لأعمال اجتماع رئيسي. وتتعامل اللجنة التوجيهية حصراً مع المسائل الإجرائية.	Steering Committee	اللجنة التوجيهية
ينشئها عادة مؤتمر الأطراف للمساعدة في التفاوض على النص، وتتكون من نفس أعضاء مؤتمر الأطراف. وحين تنتهي اللجنة من عملها تحيل النص إلى مؤتمر الأطراف الذي يضع الصيغة النهائية ويعتمد النص بعد ذلك في جلسة عامة.	Committee of the Whole	اللجنة الجامعة
لجنة منشأة في إطار الاتفاقات الدولية لأداء وظائف معينة كما يتفق عليها مؤتمر الأطراف.	Standing Committee	اللجنة الدائمة
لجنة المعلومات والتعليم والاتصالات، في إطار بروتوكول مونتريال.	IEC	لجنة المعلومات والتعليم والاتصالات
اسم موجز للجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية، وقد سُميت باسم رئيسها، جرو هارلن برونتلاند، رئيس وزراء النرويج. وقد أصدرت اللجنة تقريراً في عام 1987 بعنوان مستقبلنا المشترك، هو الذي أرسى مفهوم التنمية المستدامة.	Brundtland Commission	لجنة برونتلاند
لجنة منشأة من قِبل لجنة أخرى للتعامل مع مسألة محددة.	Sub-committee	لجنة فرعية
هيئة فرعية في إطار اتفاقية استكهولم.	POPRC	لجنة استعراض الملوثات العضوية الثابتة
لجنة تنشئها الجلسة العامة للاجتماع لاستعراض وثائق التفويض المقدمة من الوفود.	Credentials Committee	لجنة وثائق التفويض
إحدى التسميات لهيئات التفاوض الرئيسية المنشأة بموجب اتفاق دولي. ومؤتمر الأطراف هو هيئة لتقرير السياسات تجتمع دورياً لتقييم تنفيذ الاتفاق واتخاذ مقررات أو قرارات أو توصيات بشأن تنفيذ الاتفاق في المستقبل.	Conference of the Parties	مؤتمر الأطراف
مؤتمر الأطراف الذي يُعقد خارج الدورة العادية المقررة لاجتماعات مؤتمر الأطراف.	EXCOP/Ex-COP	مؤتمر الأطراف الاستثنائي
مؤتمر الأطراف في اتفاقية يقوم بمهمة اجتماع للأطراف في البروتوكول.	COP/MOP	مؤتمر الأطراف في الاتفاقية/مؤتمر الأطراف في

## الملاحق

التعريف	المصطلح	
		البروتوكول
مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية الذي عُقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في عام 1992 (انظر مؤتمر ريو دي جانيرو).	UNCED	مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية
عُقد في عام 2002 في جوهانسبرج، جنوب أفريقيا. ونتائج مؤتمر القمة هي: - إعلان جوهانسبرج بشأن التنمية المستدامة - خطة جوهانسبرج للتنفيذ - الشراكات من النوع الثاني	WSSD	مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة
نشأ المؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالبيئة في عام 1985 من أجل تدعيم التعاون بين الحكومات الأفريقية في الأنشطة الاقتصادية والتعلمية والعلمية اللازمة لوقف التردّي البيئي في أفريقيا. وللمؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالبيئة دور هام في توفير التوجيه السياسي لموقف أفريقيا من العديد من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.	AMCEN	المؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالبيئة
مؤتمر مندوبيين مفوضين يُعقد لاعتماد وتوقيع اتفاق دولي يكون قد تم التفاوض على نصوصه، في العادة، قبل انعقاد المؤتمر.	Diplomatic Conference	مؤتمر دبلوماسي
الاسم المختصر لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية الذي عُقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، 1992. وكانت نتائج المؤتمر كما يلي: اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية التنوع البيولوجي، وجدول أعمال القرن 21، وإنشاء لجنة التنمية المستدامة، وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، وبيان المبادئ غير الملزم قانوناً من أجل توافق عالمي في الآراء بشأن الإدارة والحفظ والتنمية المستدامة لجميع أنواع الغابات (المعروف أيضاً باسم "مبادئ الغابات"). وقد أدى مؤتمر البيئة والتنمية إلى التفاوض على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واعتمادها).	Rio Conference	مؤتمر ريو
اسم مختصر لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية، الذي عُقد في استكهولم في السويد في عام 1971. وكانت نتائج مؤتمر استكهولم هي: إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة وإنشاء صندوق البيئة ووضع خطة عمل وإعلان استكهولم.	Stockholm Conference	مؤتمر استكهولم
اجتماع ممثلين حكوميين رفيعي المستوى عُقد في عام 2000، واعتمدت هذه القمة خطة للقضاء على الفقر من	Millennium Summit	مؤتمر قمة الألفية

## الملاحق

التعريف	المصطلح	
خلال تنفيذ أهداف موجهة نحو غايات محددة.		
المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية، الذي عُقد في مونتيري بالمكسيك في عام 2002.	Monterrey Conference	مؤتمر مونتيري
البنك الدولي للإنشاء والتعمير (هو الآن أحد خمس مؤسسات تتكوّن منها مجموعة البنك الدولي) وصندوق النقد الدولي، وهي مؤسسات أنشئت بموجب اتفاقات بريتون وودز في عام 1944، الموقعة في بريتون وودز، نيوهامبشير، الولايات المتحدة.	Bretton Woods Institutions	مؤسسات بريتون وودز
إحدى الهيئات الرئيسية في الأمم المتحدة، وهو يتناول القضايا الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية والبيئية والأمور المتصلة بها.	ECOSOC	المجلس الاقتصادي والاجتماعي
منظمة سياسية إقليمية تأسست في عام 1949، وينبغي تمييزها عن مجلس الاتحاد الأوروبي	Council of Europe	مجلس أوروبا
تحالفات بين البلدان، حسب الموقع الجغرافي غالباً، تجتمع بشكل منفصل لمناقشة القضايا وترشيح أعضاء المكتب وغيرهم من المسؤولين عن الأنشطة في إطار الاتفاقية. والمجموعات الإقليمية الخمس هي المجموعة الأفريقية والمجموعة الآسيوية ومجموعة أوروبا الوسطى والشرقية ومجموعة أمريكا اللاتينية وبلدان الكاريبي ومجموعة بلدان غرب أوروبا وبلدان أخرى.	Regional groups	مجموعات إقليمية
هي في الأصل مجموعة من 77 من البلدان النامية تأسست في عام 1964 في الدورة الأولى لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (أونكتاد)، وهي تضم الآن 132 دولة نامية. وتسعى المجموعة إلى تنسيق مواقف البلدان النامية قبل المفاوضات وأثناءها. وفي بعض الأحيان ترتبط الصين أيضاً بمجموعة الـ 77، وفي هذه الحالة يشار إليها باسم مجموعة الـ 77/الصين أو مجموعة الـ 77 والصين.	G77	مجموعة الـ 77
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية هي منتدى يجمع بين وكالات الأمم المتحدة العاملة في مجال التنمية والأهداف الإنمائية للألفية.	UNDG	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية
مجموعة من ثمانية بلدان صناعية هي ألمانيا وإيطاليا وروسيا وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة واليابان.	G-8	مجموعة الثمانية
مجموعة دول أمريكا اللاتينية وبلدان الكاريبي هي فريق تفاوض إقليمي.	GRULAC	مجموعة دول أمريكا اللاتينية

## الملاحق

المصطلح	التعريف
ويلدان الكاريبي	
محكمة العدل الدولية	ICJ هي الهيئة القضائية الرئيسية في الأمم المتحدة. وقد أنشأت محكمة العدل الدولية غرفة خاصة للقضايا البيئية.
مدونة قواعد السلوك	Code of Conduct مجموعة من القواعد لتوجيه السلوك والقرارات.
مذكرة تفاهم	Memorandum of Understanding نوع مبسط من الوثائق الدولية، ويمكن إبرامها بين الدول وبين الدول والمنظمات الدولية، ومذكرات التفاهم توفر إطاراً للتعاون، ويتفق عليها عادة بشأن أنشطة محددة زمنياً.
مراقب	Observer ممثل دولة أو منظمة مدعوة للمشاركة بصورة محدودة في المناقشات التي تدور خلال المفاوضات. ولا يُسمح للمراقبين بالتفاوض على النص، وليس لهم صلاحية التصويت. وتشارك بعض الدول المراقبة، في الواقع، في التفاوض على الرغم من أنها لا تشارك في اتخاذ القرار النهائي.
المراكز الإقليمية لاتفاقية بازل	BCRCs مراكز أنشئت بموجب اتفاقية بازل لمساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، داخل مناطقها، في تحقيق أهداف الاتفاقية، عن طريق بناء القدرات من أجل تحقيق إدارة سليمة بيئياً.
مرفق البيئة العالمية	Global Environment Facility أطلق في عام 1991، ويقدم المنح والأموال للبلدان النامية بشروط ميسرة من أجل المشاريع والبرامج التي تستهدف قضايا البيئة العالمية: تغير المناخ، والتنوع البيولوجي، والمياه الدولية، واستنفاد طبقة الأوزون، وتدهور الأراضي، والملوثات العضوية الثابتة. والوكالات المنفذة هي برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي. وهو معيّن باعتباره الكيان التشغيلي للألية المالية في بعض الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف (مثل اتفاقية التنوع البيولوجي والاتفاقية الإطارية لتغير المناخ).
مرغبات الكربون الهيدروكلورية فلورية	HCFCs هي من المواد التي ينظمها بروتوكول مونتريال.
مرغبات الكربون الكلورية فلورية	CFCs فئة من المواد الكيميائية التي تساهم في استنفاد طبقة الأوزون، وتنظمها أحكام بروتوكول مونتريال.
مركز تبادل	Clearing house آلية تسهل وتبسط تبادل المعلومات أو المعاملات بين

## الملاحق

المصطلح	التعريف
معلومات	أطراف متعددة.
المساعدة الإنمائية الرسمية	Official Development Assistance وتعرف أيضاً باسم "المساعدات الخارجية" وتتألف من القروض والمنح والمساعدة التقنية وغيرها من أشكال التعاون من البلدان المتقدمة إلى البلدان النامية.
معاهدة	Treaty اتفاق بين الدول بصاغ كتابة ويخضع للقانون الدولي، سواء تمثل في وثيقة واحدة أو اثنتين أو أكثر من الوثائق ذات الصلة، وأياً كانت تسميته.
المفوضون	Plenipotentiary المفوضون المخولون <u>صلاحيات كاملة</u> بإبرام التزامات على الدولة التي يمثلونها.
المفوضية الأوروبية	European Commission هي الهيئة التنفيذية للاتحاد الأوروبي، وهي، مع البرلمان الأوروبي ومجلس الاتحاد الأوروبي، المؤسسات الثلاث الرئيسية التي تحكم الاتحاد. وأدوارها الرئيسية هي اقتراح التشريعات وتنفيذها، والقيام بدور "راعي المعاهدات" التي تعتبر الأساس القانوني للاتحاد الأوروبي. وتتفاوض المفوضية فيما يخص اتفاقات التجارة الدولية (في منظمة التجارة العالمية) وغيرها من الاتفاقات الدولية نيابة عن الاتحاد الأوروبي، في تعاون وثيق مع مجلس الاتحاد الأوروبي.
مقرر	Decision تعبير رسمي عن إرادة الهيئة الإدارية لمنظمة دولية أو اتفاق دولي، وهو ملزم في العادة ولكن قد يكون له أحياناً قوة القانون غير الملزم.
المقرر	Rapporteur (1) مندوب (أو أكثر تحديداً عضو في المكتب) انتُخب أو عُيّن لإعداد تقرير الاجتماع أو الإشراف على إعداده (2) الشخص المعين من قِبل هيئة للتحقيق في قضية أو وظيفة وتقديم تقرير إلى تلك الهيئة.
ملزم	Binding صفة تعني أن صكاً ما ينطوي على التزام (من قِبل الدول عادة) بموجب القانون الدولي.
الملوثات العضوية الثابتة	Persistent Organic Pollutants الملوثات العضوية الثابتة هي المواد الكيميائية التي تظل على حالتها في البيئة لفترات طويلة من الزمن، وهي خاضعة لأحكام اتفاقية استكهولم.
ممثل دائم	Permanent Representative الرئيس الدائم للبعثة

## الملاحق

التعريف	المصطلح	
هو منتدى على المستوى الوزاري يهتم بالسياسات البيئية، وهو مفتوح لجميع الدول، ويُعقد دورياً في سياق دورات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.	GMEF	المنتدى البيئي الوزاري العالمي
أنشئ في عام 1994 لتعزيز الإدارة السليمة بيئياً للمواد الكيميائية. توقف في عام 2009.	IFCS	المنتدى الدولي للسلامة الكيميائية
ممثل دولة أو منظمة دولية مخول بالتصرف نيابة عنها وله وثائق تفويض سليمة.	Delegate	مندوب
مسؤول أو وكالة تعيّنتها الحكومة وتكون بمثابة قناة الاتصال بشأن مسألة معينة أو اتفاق.	Focal point	مفتوح/مركز تنسيق
1- منطقة غنية بأعداد كاملة من الأنواع (منطقة ساخنة للتنوع البيولوجي) 2- منطقة تتسم بتركيزات عالية جداً من الملوثات.	Hotspot	منطقة ساخنة
مجموعات أو منظمات في المجتمع لا تسعى إلى الربح، وتشمل في منظومة الأمم المتحدة أيضاً جمعيات رجال الأعمال. ويشمل هذا المصطلح منظمات ذات مهام مختلفة (مثل البحث والتعليم والنهوض بالوعي وكسب التأييد، والمساعدة التقنية، والمشاريع الميدانية، إلخ).	Non-Governmental Organization (s)	المنظمات غير الحكومية
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة - منظمة الأمم المتحدة المختصة بالزراعة والغابات ومصائد الأسماك والتنمية الريفية. أنشئت عام 1945.	FAO	منظمة الأغذية والزراعة
أنشئت في عام 1945.	UNESCO	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
أنشئت في عام 1966 وأصبحت وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة في عام 1985. وهي المسؤولة عن تشجيع التصنيع في جميع أنحاء العالم النامي.	UNIDO	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
هي إحدى منظمات الأمم المتحدة، أنشئت في عام 1948، وتتناول المسائل المتعلقة بأنشطة النقل البحري.	IMO	المنظمة البحرية الدولية
منظمة دولية أنشئت في عام 1995 لتوفير محفل للمفاوضات التجارية والتعامل مع النزاعات التجارية ورصد السياسات التجارية الوطنية وتقديم المساعدة التقنية والتدريب للبلدان النامية، إضافة إلى مهام أخرى.	WTO	منظمة التجارة العالمية
هي منظمة تضم بشكل رئيسي الدول المتقدمة في أمريكا الشمالية وأوروبا ومنطقة المحيط الهادئ، الملزمة بالحكم	OECD	منظمة التعاون والتنمية في

## الملاحق

المصطلح	التعريف
الميدان الاقتصادي	الديمقراطي واقتصاد السوق. وقد أنشئت المنظمة في عام 1948 باسم منظمة التعاون الاقتصادي الأوروبي، للمساعدة في إدارة خطة مارشال لإعادة إعمار أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية.
منظمة الجمارك العالمية	WCO منظمة دولية أنشئت في عام 1952 لتعزيز فعالية وكفاءة الإدارات الجمركية وتعزيز وجود بيئة جمركية نزيهة وشفافة ويمكن التنبؤ بها.
المنظمة الدولية للتوحيد القياسي	ISO هي منظمة غير حكومية، أعضاؤها هم مؤسسات التقييس الوطنية من 156 بلداً. أنشئت في عام 1946 لتسهيل التنسيق الدولي للمعايير الصناعية وتوحيدها.
منظمة الصحة العالمية	WHO وكالة متخصصة للأمم المتحدة للمسائل المتعلقة بالصحة. أنشئت في عام 1948.
المنظمة العالمية للأرصاد الجوية	WMO إحدى وكالات الأمم المتحدة المتخصصة. أنشئت في عام 1950 لمعالجة المسائل المتعلقة بالأرصاد الجوية (الطقس والمناخ) والهيدرولوجيا التطبيقية والعلوم الجيوفيزيائية ذات الصلة.
المنظمة العالمية للملكية الفكرية	WIPO وكالة متخصصة للأمم المتحدة تأسست في عام 1970 لإدارة جميع المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية. وقد أنشأت المنظمة اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفلكلور، وهي لجنة تجتمع بصفة دورية
منظمة العمل الدولية	ILO وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة تسعى إلى تعزيز العدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان والعمل المعترف بها دولياً. تأسست في عام 1919.
منظمة دول شرق الكاريبي	OECS منظمة دول شرق الكاريبي - منظمة إقليمية للتعاون تم إنشاؤها في عام 1981.
الموئل	UN-Habitat برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية. أنشئ في عام 1978 للعمل على تعزيز المستدام اجتماعياً وبيئياً للبلدات والمدن بهدف توفير المأوى اللائم للجميع.
موارد مالية جديدة وإضافية	New and additional financial resources (1) موارد مالية يتم توفيرها بالإضافة إلى المستوى المستهدف للمساعدة الإنمائية الرسمية للأمم المتحدة، أي 0.7 في المائة من الناتج القومي الإجمالي. (2) موارد مالية جديدة وإضافية لتمويل المساعدة الإنمائية الرسمية السنوية العامة التي ظلت ثابتة أو زادت بالأرقام المطلقة، أو من حيث النسبة بين

## الملاحق

المصطلح	التعريف
	المساعدة الإنمائية الرسمية والناتج القومي الإجمالي.
الموافقة	Approval في الممارسة العملية، استُخدمت الموافقة بدلاً من التصديق حين لا يتطلب القانون الدستوري في بلد ما أن يصدق رئيس الدولة على اتفاق دولي. وللموافقة نفس الأثر القانوني الذي للتصديق.
الموافقة المسبقة عن علم	Prior Informed Consent موافقة مسبقة مطلوبة للحصول على الموارد الجينية أو لشحن مواد كيميائية خاضعة للتنظيم على الصعيد الدولي. وهذه الموافقة تمنحها السلطات المختصة على أساس المعلومات المقدمة من قِبَل الشركاء في اتفاق الموافقة المسبقة عن علم. ويرتبط هذا المفهوم بمبدأ الاتفاق المسبق عن علم.
موافقة مسبقة عن علم	PIC (1) تُستخدم في سياق المفاوضات بشأن الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع وكذلك المعارف التقليدية للمجتمعات المحلية والأصلية. وتُستخدم أيضاً في سياق اتفاقية الموافقة المسبقة عن علم (2) يُستخدم المختصر اللاتيني (PIC) للتعبير عن بلد من بلدان جزر المحيط الهادئ.
نزاع	Dispute عدم اتفاق على نقطة قانونية (مثل تفسير اتفاق دولي) أو حدث (مثل عمل قامت به الدولة).
النظام الداخلي	Rules of Procedure مجموعة من القواعد يعتمدها الاجتماع لتنظيم أعماله واتخاذ القرارات في هيئاته الرسمية (مثل الجلسات العامة أو الأفرقة العاملة).
النظام العالمي الموحد لتصنيف المواد الكيميائية	GHS هو النظام العالمي الموحد لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها، وتديره لجنة فرعية من الخبراء تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
نظام إيكولوجي	Ecosystem مجموعة متشعبة دينامية من النبات والحيوان والكائنات الدقيقة وبيئتها غير الحية، تتفاعل فيما بينها كوحدة وظيفية. والنظم الإيكولوجية لا علاقة لها بالحدود السياسية.
نفايات	Wastes مواد أو أشياء مطلوب التخلص منها، أو جارٍ أو يعثرم التخلص منها بحكم القانون الوطني (اتفاقية بازل).
النفايات الخطرة	Hazardous wastes النفايات التي لها خاصية خطرة أو أكثر، مثل القابلية للاشتعال أو التآكسد أو السمية، أو أن تكون معدية أو مسببة للتآكل أو سامة للبيئة (اتفاقية بازل).

## الملاحق

المصطلح	التعريف
نقل التكنولوجيا	Technology Transfer نقل الدراية الفنية والمعدات والمنتجات للحكومات أو المنظمات أو غيرها من أصحاب المصلحة. وعادة ما ينطوي أيضاً على التكيف للاستخدام في سياق ثقافي واجتماعي واقتصادي وبيئي معين.
النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية	SAICM هو نهج وُضع على أساس عملية تشاورية مفتوحة العضوية ضمت ممثلين من جميع مجموعات أصحاب المصالح وشارك في عقدها البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، والمنتهى الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وقد اعتمد في عام 2006.
نهج تحوُّطي/مبدأ تحوُّطي	Precautionary approach / principle نهج/مبدأ لا يجوز، وفقاً له، اتخاذ عدم اليقين العلمي الكامل ذريعة لتأجيل العمل عندما يكون هناك خطر إحاق ضرر جسيم أو لا رجعة فيه على البيئة أو صحة الإنسان. ويرد هذا النهج/المبدأ في العديد من المواثيق، بما في ذلك المبدأ 15 من إعلان ريو 1992 بشأن البيئة والتنمية. وغالباً ما يُستخدم "النهج التحوُّطي" في المفاوضات بقصد إعطاء معنى أقل تحديداً من "المبدأ التحوُّطي".
ورقة عمل	Working paper ورقة غير رسمية تُستخدم أثناء اجتماع لدعم المفاوضات.
ورقة غير رسمية	Non-Paper نص غير رسمي أو ورقة غير رسمية تهدف إلى تسهيل المفاوضات، وهي ليست اقتراحاً رسمياً.
وكالة متخصصة	Specialized agency منظمة دولية مستقلة متخصصة مرتبطة بالأمم المتحدة من خلال اتفاق خاص.
وكيل الأمين العام	Under Secretary-General ثالث أعلى منصب في الأمانة العامة للأمم المتحدة.
ولاية	Mandate السلطة أو التكليف الذي يضطلع به <u>المؤتمر</u> أو المنظمة للقيام بأداء مهمة محدّدة.

# الملاحق



Contrat Automobile N° 03202001201311 0 عقد السيارات رقم

QUITTANCE D'ACQUITTEMENT DE LA TAXE D'ENVIRONNEMENT ANNUELLE 2020

Régie par l'article 84 de la loi de finances 2020

Zone: ZONE D'ALGER OUEST

NIF :

Agence de : 03-01.20

Code: 0320200

Contrat Automobile Date d'effet : 06/11/2020 20:00:00 تاريخ سريان العقد Date Expiration : 05/11/2021 تاريخ نهاية العقد

Propriétaire المالك

Nom et Prénom / Raison Sociale : BENTAYEB LAGGOUNE B/MOHAMMED الاسم واللقب / الاسم الاجتماعي

N° permis de conduire 03/LAG/987 عدد رخصة القيادة

Date obtention 01/01/2003 تاريخ رخصة القيادة

CARACTERISTIQUES DU VEHICULE 00 - Véhicule particulier sans remorque مواصفات العربة

Immatriculation	01339 387 03	رقم التسجيل	Puis. Fiscale	10	القوة الحصانية	Genre		الصف
Marque	Peugeot	العلامة التجارية	Nbr. de Places	3	عدد المقاعد	N° Remorque		رقم المشطورة
Type	VF3280A11	النوع	Energie	ESSENCE	الوقود	Poids Vide	0	الوزن الفارغ
N° de série	00430356	الرقم التسلسلي				Ch. Utile	0	الحمولة
Mise en circulation	1987	تاريخ أول إذن بالسير						

PRIME

TAXE ENVIRONNEMENT ANNUELLE DE/ 2020 ( Du 01/01/2020 au 31/12/2020 )	Total à payer
3000 DA	3000 DA

SIGNATURE DU CLIENT

P/GAM

عقد تأمين على السيارات المتضمن الرسم على التلوث قانون المالية 2020 المادة

# فهرس المحتويات

## فهرس المحتويات

/	إهداء
/	شكر وعرهان
أ-ر	مقدمة
	<b>الفصل الأول: تطور الحماية البيئية في إطار الإتفاقيات والمؤتمرات الدولية</b>
06	المبحث الأول: تحديات القانون الدولية في مجال حماية البيئة.
06	المطلب الأول: أسباب التلوث البيئي وطبيعة المواد الملوثة بالبيئة.
07	الفرع الأول: التلوث البيولوجي.
07	الفرع الثاني: التلوث الإشعاعي.
08	الفرع الثالث: التلوث الكيماوي.
08	المطلب الثاني: أسباب حماية البيئة عن طريق قواعد القانون الدولي.
10	الفرع الثالث: أسباب علمية وفنية.
10	الفرع الرابع: أسباب تتعلق بحماية بيئة المناطق غير خاضعة لسيادة الدول.
10	الفرع الخامس: أسباب تتعلق بالثروات الطبيعية المشتركة لدولتين فأكثر.
10	المطلب الثالث: حماية البيئة في القانون الدولي الإنساني.
11	الفرع الأول: الحماية غير مباشرة.
13	الفرع الثاني: الحماية المباشر للبيئة.
14	الفرع الثالث: مدى فعالية الحماية الدولية للبيئة وفق القانون الدولي الإنساني.
16	<b>المبحث الثاني: الإتفاقيات الدولية في حماية البيئة البحرية والبرية والهوائية.</b>
16	المطلب الأول: الإتفاقيات الدولية البحرية في حماية البيئة.
19	المطلب الثاني: الإتفاقيات الدولية البرية في حماية البيئة.
22	المطلب الثالث: الإتفاقيات الدولية الخاصة بحماية الهوائية.
25	<b>المبحث الثالث: دور المؤتمرات الدولية في حماية البيئة.</b>
25	المطلب الأول: مؤتمر ستوكهولم. 1972
26	المطلب الثاني: مؤتمر ريو دي جانيرو. 1992
27	المطلب الثالث: مؤتمر جوهانسبورغ. 2002
28	المطلب الرابع: مؤتمر باريس. 2015
	<b>الفصل الثاني: دور المنظمات الدولية والإقليمية والغير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي وتسوية المنازعات البيئية</b>

## فهرس المحتويات

32	المبحث الأول: دور المنظمات الدولية في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي للبيئة.
32	المطلب الأول: حماية البيئة في إطار منظمة الأمم المتحدة.
32	الفرع الأول: الجمعية العامة للأمم المتحدة.
33	الفرع الثاني: مجلس الأمن.
34	الفرع الثالث: برنامج الأمم المتحدة للبيئة.
36	المطلب الثاني: دور الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي للبيئة.
36	الفرع الأول: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة FAO.
37	الفرع الثاني: منظمة الصحة العالمية OMS.
38	الفرع الثالث: المنظمة العالمية للأرصاد الجوية.
38	الفرع الرابع: الوكالة الدولية للطاقة الذرية.
39	المطلب الثالث: دور المنظمات الإقليمية في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي للبيئة.
39	الفرع الأول: الإتحاد الأوروبي.
41	الفرع الثاني: منظمة الدول الأمريكية OAS.
41	الفرع الثالث: الإتحاد الإفريقي UA.
42	الفرع الرابع: جامعة الدول العربية.
42	المطلب الرابع: مساهمة المنظمات الغير حكومية في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي البيئي.
43	الفرع الأول: منظمة السلام الأخضر.
44	الفرع الثاني: الإتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية.
46	المبحث الثاني: المسؤولية الدولية عن الإخلال بنظام الحماية الدولية للبيئة.
46	المطلب الأول: تعريف المسؤولية الدولية البيئية.
47	المطلب الثاني: أساس المسؤولية الدولية البيئية.
48	الفرع الأول: على أساس الخطأ.
48	الفرع الثاني: على أساس العمل غير مشروع.
49	الفرع الثالث: على أساس المخاطر.
49	الفرع الرابع: على أساس مبدأ الملوث الدافع.
50	المبحث الثالث: آلية تسوية المنازعات الدولية البيئية.

## فهرس المحتويات

51	المطلب الأول: التسوية السياسية للمنازعات الدولية للبيئة.
51	المطلب الثاني: التسوية القضائية للمنازعات الدولية للبيئة.
52	الفرع الأول: التحكيم الدولي.
52	الفرع الثاني: القضاء الدولي.
54	الفرع الثالث: المحكمة الدولية لقانون البحار.
56	الفرع الرابع: المحكمة الجنائية الدولية.
59	خاتمة
/	قائمة المصادر والمراجع
/	الملاحق
/	فهرس المحتويات